التحذير

من الغلو وأهله

تأليف

أبي حاتم سعيد بن دعاس المشوشي اليافعي

تقديم الشيخ العلامة المحدث

أبي عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري

بسم الله الرحمن الرحيم

التحذير

من الغلو وأهله

الطبعة الأولى
لـدار الكتاب والسنة
رقم الإيداع بهيئة الكتب والوثائق القومية
١٩٩٨٠ / ٢٠٠٧

دَارُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيع

٥ ش أحمد عبد الله متفرع من ش عين شمس – القاهرة – جمهورية مصر العربية
جوال: ٠١٠١٠٢١١٨٧ – ٠١٠٤٦٧١٤٣٩
موقعنا على الإنترنت: www.dar-ketabsunah.com
البريد الإلكتروني: dar_alktabwalsunnah@hotmail.com

مقدمة الشيخ المحدث العلامة الناصح الأمين
أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري -حفظه الله-

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، نحمده ونستعينه، وأشهد ألا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فيقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[البقرة: ١٤٣]. وثبت في "الصحيح" تفسير "وسطًا"، قال: عدل خيار.

ويقول الله تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨].

وأمر الله عز وجل بالقيام بالقسط، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٥].

ففي هذه الأدلة وجوب تحري الحق، بلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا تقصير عما أوجب الله عز وجل من الحق.

وما نهى الله عز وجل عن ذلك إلا لعلمه بأن ما خالف الحق من الإفراط والتفريط، كائن في عباده، وهذان مرضان خطيران، قل أن يخلو منهما زمان أو

مكان، ومما حصل في هذه الأزمنة، ما اقترف الحزبيون، وفي الطرف الآخر فرقة أخرى يقال لهم: الحداديون، من الغلو في أقوام وأمور، والتفريط في أمور أخرى.

ونبتت نابتة في اليمن، أخذوا شيئًا من مبادئ العلوم، ثم نفخهم الشيطان بالغلو، فانبروا لأهل العلم السلفيين في هذا البلد، معادين ومتنكرين، وعن مراكزهم العلمية النافعة نائين ومحذرين، يحدوهم في ذلك غمران اثنان، نرى أن لا بأس بذكرهما، إن لم يكونا معروفين عند من قد يطلع على هذه الرسالة، أحدهما: يدعى أحمد الشيباني، من أهل مدينة تعز، والآخر يدعى صالح البكري، من أهل يافع، فأحدثا بغلوهما المفرط شيئًا من التشويش على بعض الناس، مما حمل ذلك الغيورين على هذه الدعوة الزكية، من أهل السنة، على بيان ذلك المنهج المغالي المهلك.

وكان من ذروة من وفقه الله لبغض ذلك الفكر المنحرف، والتحذير من أهله، بشعره ونثره، ولسانه وقلمه، هو أخونا الفاضل، الداعي إلى الله، أبو حاتم سعيد بن دعاس اليافعي -حفظه الله ونفع به- فكتب في هذه الرسالة، ورسالة أخرى صغيرة قبلها، مضمونها الرد على هذا الفكر المغالي وأمثاله.

وقد قرأت أكثرها، وتصفحت ما بقي منها، فرأيت الأخ سعيدًا وفق في إيراد الأدلة في هذا الموضوع، وبيان مدلولها على المقصود، معتمدًا في ذلك على أقوال أهل العلم رحمهم الله، فصارت الرسالة -بحمد الله- نافعة في بابها، جزى الله مؤلفها خيرًا.

كتبه

أبو عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري

في جماد الثاني (١٤٢٧هـ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

رب أعن ويسر

الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا بحث –يسر الله إتمامه– في الكلام على الغلو، وما يتعلق به من مسائل، دعاني إلى كتابته، ما يراه ويدركه كل عاقل في زماننا، من انتشار داء الغلو، الذي هو باب من أبواب الهلكة –عياذًا بالله–.

ولتخبط بعض الناس في معرفة حقيقة الغلو وضابطه، مما أدى إلى الوقوع فيه، أو رمي من هو منه بريء.

ولذلك أعطى الله تعالى هذا الجانب حقه من الإيضاح والبيان والتحذير في القرآن، ونبينا ﷺ، لأن الغلو داهية مرة، وأصل كل مضرة ومعرة.

ولقد تجارى الغلو بطوائف من الناس، حتى صاروا في عداد أهل الأهواء والانحراف، وعبرة لكل معتبر.

ولا زال هذا الشر يتجدد حينًا بعد حين، وزمنًا بعد زمان، يظهر تارة، يخفت أخرى، لما منَّ الله به على الناس -وله الحمد-، من بقاء الطائفة الظاهرة بالحق في كل زمان.

وليس مرادي بالغلو الذي من أجله كتبت هذا البحث، ما ظنه أهل الأهواء في زماننا، ورموا به أهل السنة -ولا زالوا يظنونه ويرمون به أهل السنة والحق، يتوارثون ذلك كابرًا عن كابر- وليس من الغلو في شيء، من أن جرح المجروحين، وبيان سبيل المجرمين، وأهل الأهواء المنحرفين، وأرباب المحدثات المارقين، عن سنة سيد المرسلين، ومنهج السلف الصالحين، والغلظة على كل مبطل ضال مارق مهين، يعتبر غلوًا، كما نادى به أبو الحسن المصري، وينادي به كل من انحرف عن جادة الحق.

فإن هذا ليس من الغلو في شيء، كما سيتضح ذلك فيما يأتي -إن شاء الله تعالى-.

وإنما مرادي بالغلو، ما ذمه الله تعالى في كتابه، ورسوله ﷺ في سنته، وأوضحه أهل العلم في مصنفاتهم المتفرقة، الذي هو -حقًا- غلو تتنزل عليه وعلى أهله أحكام القرآن والسنة، من الذم والمقت.

وسميت هذا البحث بـ"**التحذير من الغلو وأهله وبيان عاقبته وآثاره**"، أسأل الله أن ينفع به، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

الفصل الأول

في تعريف الغلو لغة وشرعًا

الغلو عند أهل اللغة: مجاوزة الحد، قاله الراغب في "مفردات القرآن" (ص/ ٦١٣).

قال الجوهري في "الصحاح" (٦/ ٢٤٤٨): غلا في الأمر، يغلو غلوًا: أي جاوز في الحد. اهـ

وقال في "اللسان" (١٠/ ١١٢): وغلا في الأمر والدين، يغلو غلوًا، جاوز حده، وقال بعضهم: غلوت في الأمر غلوًا وغلانية وغلانيًا، إذا جاوزت فيه الحد، وأفرطت فيه. اهـ.

ومعرفة المعنى اللغوي للغلو من المهمات، إذ به يحصل ضبط المعنى الشرعي، لما بين المعاني اللغوية والشريعة، من العلاقة والارتباط، كما أشار إلى ذلك السمعاني في "القواطع" (٢/ ٩٤)، إذ الشرع جاء في القرآن والسنة، وهما بلسان عربي مبين.

ولهذا الارتباط جاء لفظ الغلو، وما اتصف منه، في جملة من القضايا، لما فيها من معنى المجاوزة.

فمن ذلك: الغلاء في السعر، لمجاوزة الحد فيه، يقال: غلا السعر غلاءً، وأغلى الله السعر.

ومنه: المغالاة في المهور، يقال: غاليت في صداق المرأة، أي: أغليته، وقولهم: لا تغالوا في صدقات النساء، أي: لا تبالغوا في كثرة الصداق.

قال في "اللسان": وأصل الغلاء، الارتفاع، ومجاوزة القدر في كل شيء.اهـ.

ومنه غَلْوُ السهم، يقال: غلوت بالسهم غَلْوًا، إذا رميت به أبعد ما يقدر عليه، وفي المثل قيل: (جري المذكيات غلاءٌ).

ومنه غليان القدر، إذا طفحت، ومنه غليان الغضب، ومنه الغُلْوَاء، وهو تجاوز الحد في الجماع. اهـ تلخيصه من:

"الصحاح" (٦/ ٢٤٤٨)، و"اللسان" (١٠/ ١١٢)، و"مفردات الراغب" (ص/ ٦١٣)، و"اللباب في علوم الكتاب" لابن عادل الحنبلي (٧/ ١٤٣)، و"تفسير القرطبي" (٦/ ٢١)، و"وابن جرير" (٧/ ٧٠)، و"فتح القدير" (١/ ٦٣٣)، و"الفتح" (١٣/ ٣٤٠).

وأما معناه في الشرع، فقال الشيخ العلامة، سليمان بن عبدالله آل الشيخ -رحمه الله تعالى- في "تيسير العزيز الحميد" (ص/ ٣٠٥): قال العلماء: الغلو هو مجاوزة الحد، في مدح الشيء، أو ذمه، وضابطه: تعدي ما أمر الله به، وهو الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله: ﴿ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي ﴾[طه: ٨١]، وكذا قال الله في ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ [النساء: ١٧١]، أي: لا تتعدوا ما حدد الله لكم. اهـ

وقال الإمام السعدي في تفسير آية رقم (١٧١)، من سورة النساء: والغلو مجاوزة الحد والقدر المشروع، إلى ما ليس بمشروع. اهـ

وقال الحافظ في "الفتح" (١٣/ ٣٣٦)، الاعتصام باب رقم (٥): وأما الغلو، فهو المبالغة في الشيء، أو التشدد فيه، بتجاوز الحد، وفيه معنى التعمق. اهـ

وقال الإمام ابن باز في "شرح كتاب التوحيد" (ص/ ١٠٣): في معنى الغلو، الزيادة في الدين بما لم يأذن به الله. اهـ

فحاصل ما دلت عليه عبارات أهل العلم في معنى الغلو، أنه تعدي ما أمر الله به، والتجاوز فيه، والمبالغة فيه، والخروج عن القدر المشروع إلى ما ليس بمشروع، وهذا شامل للزيادة والإفراد، والنقص والتفريط، كما سيأتي بيان ذلك، وشامل -أيضًا-، لكل غلو في أي قضية، وأي مجال.

فصل

إذا علم مما سبق ضابط الغلو، فليس ذلك منحصرًا في الإفراط، بل ذلك منطبق على التفريط.

أما الإفراط: فهو مجاوزة الحد في الأمور، كما في "صحاح الجوهري" (٣/ ١١٤٨)، وبابه ظاهر، فمعناه الزيادة على القدر المشروع، من الأقوال والأفعال والاعتقادات.

وأما التفريط: فهو التقصير في الأمر كما في "صحاح الجوهري".

فمعناه -إذن-: النقص على القدر المشروع، ووجه الغلو فيه: أن المقصر فيما علم مقداره ومنزلته في الشرع، غلا وتجاوز في تقصيره، وفي دواعيه فقصر، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ .. .. ﴾ [النساء: ١٧١] الآية.

قال القرطبي في "الجامع" (٦/ ٢١): يعني بذلك فيما ذكره المفسرون، غلو اليهود في مريم، وغلو النصارى في عيسى حتى جعلوه ربنا. اهـ

قال العلامة الشنقيطي في "الأضواء" (١/ ٤٣٢): وعليه فيكون الغلو المنهي عنه شاملاً للتفريط والإفراط. اهـ

ولذلك قال الإمام الشوكاني في "فتح القدير" (١/ ٦٣٣): والمراد بالآية: النهي لهم عن الإفراط تارة، والتفريط أخرى، فمن الإفراط غلو النصارى في عيسى، حتى جعلوه ربًا، ومن التفريط غلو اليهود فيه عليه السلام، حتى علوه لغير رِشْدَةٍ. اهـ

وقد جعل شيخ الإسلام التفريط والإفراط غلوًا، كما نقله عنه الشيخ سليمان آل الشيخ، في "تيسير العزيز الحميد" (ص/ ٣٠٥).

فسمى الله تفريط اليهود في عيسى ﷺ غلوًا، لما فيه من مجاوزة الحد، والقدر المشروع فيه، بالذم والقدح، إذ جرهم إلى ذلك عداوتهم لعيسى ﷺ، وغلوهم في عداوتهم، الداعية لهم إلى الغلو في ذمه.

ونظير ذلك أن المشرك بالله تعالى في توحيده، مفرط في توحيد الله تعالى، جره إلى ذلك غلوه فيمن أشرك به مع الله، فصار من أهل الغلو، لتجاوزه الحد والقدر المشروع في دواعي الشرك بالله تعالى.

وهذا هو الشأن في كل مفرط، فإنه حين يغلو، يتجاوز الحد في دواعي التفريط، يفرط.

فقاعدة البنا: (نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه)، وأشباه هذه القواعد اللاتي هن باب واسع في التفريط في الولاء والبراء، وبيان الباطل، وجرح أهل الأهواء.

فعند التأمل، نجد أن لها نصيبًا من الغلو فيما دعا إليها، من رفع شأن أهل الباطل فوق منازلهم، وإعطائهم قدرًا فوق قدرهم، جر صاحبه إلى قواعد التفريط، التي تحامي عنهم، وتمنع من بيان أمرهم.

ومثل ذلك قبول الإخوان المسلمين أفكار الغرب، من ديمقراطية، وانتخابات، وأشباه هذه الأفكار، تفريط ظاهر، دعاهم وجرهم إليه غلوهم الفاضح بأمر الحكم والكرسي، وحتى جعلهم يقبلون هذه الأفكار، ويتكلفون الأدلة لتسويغها، حين ظنوا -وبئس ماظنوا- أنها توصلهم إلى بغيتهم التي

غلوا في طلبها، وهيهات هيهات.

بل جرهم إلى تكفير الحاكم المسلم بغير برهان، وإنما كفروه بشيء من الشغب، الذي ينقضي منه العجب، وهذا من الغلو الذي جرهم إليه الغلو.

وكل من فرط في شيء من أحكام الشرع من العصاة، فلا شك أن ذلك منه لغلوه في دواعي هذا التفريط، وهذا باب واسع، والله أعلم.

الفصل الثاني

أدلة القرآن والسنة في النهي عن الغلو مطلقاً

قال المولى جل وعلا: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾[النساء: ١٧١].

وقال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧] .

واستدل البخاري في "صحيحه" في كتاب (الاعتصام)، باب رقم (٥) بالآية، على النهي عن الغلو، فقال: باب ما يكره من التعمق والتنازع، والغلو في الدين. اهـ

قال الحافظ: واستدلاله بالآية مبني على أن لفظ أهل الكتاب للتعميم، ليتناول غير اليهود والنصارى، أو يحمل على أن تناولها من عدا اليهود والنصارى بالإلحاق. اهـ

ثم إن الأمة مأمورة بمباينة ومفارقة سبيل أهل الكتاب في أدلة متعددة، فمخاطبة أهل الكتاب بالنهي عن الغلو، يتضمن نهي أمة محمد ﷺ، لهذا المعنى، ولأن الأمة يتناولها خطاب أهل الكتاب عند الاشتراك في المعنى الذي خوطبوا به، ولذلك جاء نهي الأمة عن الغلو صريحًا في قوله ﷺ: «إياكم والغلو»، معَلَّلًا بهلاك أهل الكتاب به، والله أعلم.

روى الإمام أحمد في "مسنده" برقم (١٨٥١)، و(٣٢٤٨)، وابن ماجه في المناسك برقم (٣٠٢٩)، والنسائي في "الصغرى" في المناسك برقم

(٣٠٥٧)، وغيرهم، كلهم من طريق عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن زياد بن الحصين الحنظلي الرياحي، عن أبي العالية الرياحي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة جمع: «هلم القط لي». فلقطت له حصيات هن حصى الخذف، فلما وضعهن في يده قال: «نعم، بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين».

والحديث صحيح، رجاله ثقات على شرط الشيخين، قال الحافظ في "الفتح" (١٣/ ٣٤٠): في كتاب الاعتصام باب رقم (ق): صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

ووجه الدلالة في الحديث ظاهرة، وهي الأمر بالحذر من الغلو، والأمر للوجوب فيحرم مخالفته، ويلزم النهي عن مقارفة الغلو، ومقاربته، لأن هذا هو مقتضى الحذر.

قال الحافظ في "الفتح" (١٣/ ٣٤٠): والنهي فيه ورد صريحًا. اهـ

وروى أحمد في "المسند" رقم (٢٣٣٥١)، وابن أبي عاصم في "السنة" برقم (٩٩)، مختصرًا، كلاهما من طريق عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه، قال: خرجت ذات يوم لحاجة، فإذا أنا بالنبي ﷺ يمشي بين يديَّ، فانطلقنا نمشي جميعًا، فإذا نحن برجل يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال النبي ﷺ: **«أتراه يرائي»**؟.

فقلت: الله ورسوله أعلم، فترك يدي من يده ثم جمع بين يديه، فجعل يصوبهما ويقول: **«عليكم هديًا قاصدًا، عليكم هديًا قاصدًا، عليكم هديًا قاصدًا، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه»**.

والحديث حسن، رواته ثقات، إلا عيينة بن عبدالرحمن، فصدوق حسن الحديث، وحسن الحديث الحافظ في "الفتح" (١/ ١٢٧)، كتاب الإيمان، عند حديث رقم (٣٩).

وذكر الحديث شيخنا رحمه الله في "الصحيح المسند" رقم (١٦٦)، و"الجامع الصحيح"، كتاب الصلاة (٢/ ٧٩)، باب الاقتصاد في الصلاة، وصححه رحمه الله.

ومحل الدلالة في الحديث أمره صلى الله عليه وسلم بلزوم الهدي القاصد العدل، إذ القصد هو العدل، كما قال الشاعر:

على الحكم المأتي يومًا إذا قضى   قضيته ألا يجور ويقصد

وهو في النفقة بين الإسراف والتقتير، كما في "صحاح الجوهري" (١/ ٥٢٢).

فهو إذن التوسط المقدر شرعًا، بين الإفراط والتفريط، فالأمر به نهي عن ملابسة ضده من الإفراط والغلو والتفريط، إذ لا يتم لزوم القصد إلا بترك ما يخالفه ويناقضه.

قال أحمد بن عبدالرحمن الساعاتي في "بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني" (١٩/ ١٥): في معنى قوله: «عليكم هديًا قاصدًا»: أي: طريقًا معتدلاً غير شاق، يعني: الزموا القصد في العمل، وهو استقامة الطريق، والأخذ بالأمر الذي لا غلو فيه ولا تقصير. اهـ

قال ابن الأثير في "النهاية"، مادة (قصد): في صفته علي الصلاة والسلام: (كان أبيض مقصدًا)، هو الذي ليس بطويل، ولا قصير، ولا جسيم، كأن خلقه نحى به القصد من الأمور، والمعتدل الذي لا يميل إلى أحد طرفي

الإفراط والتفريط.

وفيه: «القصد القصد تبلغوا»، أي: عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو: الوسط بين الطرفين، والحديث الآخر: «عليكم هديًا قاصدًا»، أي: طريقًا معتدلاً. اهـ

وروى البخاري في (الإيمان) برقم (٣٩)، والنسائي في "المجتبى" في (الإيمان) برقم (٥٠٤٩)، كلاهما من طريق معن بن محمد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة»**.

فأمر بالسداد والمقاربة، وهما بمعنى القصد والعدل في الأمور، قال ابن الأثير في "النهاية"، في معنى الحديث: أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر، والعدل فيه. اهـ

قال الحافظ في "التفح" (١/ ١٢٨): «سددوا»، أي: الزموا السداد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط. اهـ

ففي الحديث أمر بالسداد والمقاربة، ولا يمكن امتثال الواجب إلا بترك ما يناقضه من الإفراط والتفريط، فيلزم اجتنابهما، والله أعلم.

وأخرج مسلم في كتاب العلم برقم (٦٧٢٥)، وأبو داود في "سننه"، في كتاب السنة، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«هلك المتنطعون»** ثلاث مرات.

قال ابن الأثير في "نهايته": المتنطعون هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوقهم، ثم استعمل في كل متعمق قولاً وفعلاً. اهـ

ولذلك قال النووي في "شرح مسلم" في معنى «المتنطعون»: هم المغالون المجاوزون الحد في أقوالهم وأفعالهم. اهـ

وقال في "الرياض"، عند حديث رقم (١٤٨): هم المتعمقون المتشددون في غير موضع التشديد. اهـ

ومأخذ النهي من الحديث، إخباره صلى الله عليه وسلم بهلاك أهل الغلو، وموارد الهلاك يجب اجتنابها، والبعد عنها، قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، والغلو من موارد الهلاك وذرائعه، فيحرم.

ثم إن التنطع حاصله التكلف في الأمور، المبالغة فيها، ومجاوزة الحد المشروع، وقد نزه الله النبي، وبرأه من ذلك، وأمره أن يخبر أمته بذلك، ليتأسوا به، إذ لا نجاة من كل ضلال إلا بذلك، فقال تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

قال ابن كثير: أي: وما أزيد على ما أرسلني الله به، ولا أبتغي زيادة عليه، بل ما أمرت به أديته، ولا أزيد عليه، ولا أنقص منه. اهـ

وبه يظهر أن التكلف من الغلو، قال ابن الأثير في "النهاية": كلفه الشيء تكليفًا، إذا أمره بما يشق عليه، وتكلفت الشيء، إذا تجشمته. اهـ وذكره الجوهري في "الصحاح".

وجاء في "صحيح البخاري" في الاعتصام برقم (٧٢٩٣)، عن عمر رضي الله عنه قال: نهينا عن التكلف.

والحديث له حكم الرفع، كما هو مقرر في قواعد الحديث، إذ الأمر و النهي ينصرف إلى من له ذلك، وهو النبي صلى الله عليه وسلم، وقد نبه على هذا الحافظ في "الفتح" عند الحديث، وأنه مراد البخاري.

والحديث كما ترى، صريح في النهي عن التكلف، قال في "النهاية": أراد كثرة السؤال، والبحث عن الأشياء الغامضة، التي لا يجب البحث عنها، والأخذ بظاهر الشريعة، وقبول ما أتت به. اهـ

وقد أنكر حذيفة رضي الله عنه على أبي موسى تشديده في البول، لما فيه من التكلف، فيما رواه مسلم في الطهارة برقم (٦٢٥)، عن أبي وائل قال: كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول في قارورة، ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض، فقال حذيفة: لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد.. . الحديث.

وإنكار حذيفة مبني على النهي عن التكلف، الذي نهي عنه لمخالفته لسماحة الدين، لأن الشريعة المحمدية واسعة لما كان على من سبق من الأغلال والآصار، قال تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وسيأتي فصل مخالفة الغلو والتكلف لسماحة الدين وسهولته.

الفصل الثالث

في منافاة الغلو لسماحة الدين وسهولته

ويدرك هذا بإدراك حقيقة الغلو مما سبق، وبيانه:

أن الغلو تجاوز وتكلف وتنطع وتشدد، وكل هذه المعاني تنافي السهولة والسماحة واليسر، الذي هو من أعظم خصائص ديننا الإسلامي.

فالغالي: منابذ ومباين -بغلوه- لهذه الخصائص، وواقف على شفا هلكة وخسران.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، بعد ذكره تيسيره على الأمة، بالفطر لمن كان مريضًا، أو على سفر، دفعًا للمشقة والثقل، الذي قد يحصل معه شيء من المشقة والثقل.

وقوله: ﴿ٱلْيُسْرَ﴾: اسم مصدر اقترنت به (أل) المعرف الاستغراقية، فأفاد عموم اليسر، والمعنى: يريد الله بكم اليسر كله، في كل أمر، وفي كل شأن.

قال القرطبي في "الجامع" (٢/ ٣٠١): والوجه عموم اللفظ في جميع أمور الدين. اهـ

وقد جاء الإخبار من الصادق المختار ﷺ، ما تعاقب الليل والنهار، فيما رواه البخاري في الإيمان برقم (٣٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسر».

والدين شامل لجميع أحكامه وشرائعه، وبوب عليه البخاري (باب الدين يسر)، وكذا النسائي في "المجتبى" برقم (٥٠٤٩).

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ١٢٦): أي دين الإسلام ذو يسر، أو سمي الدين يسرًا مبالغة بالنسبة على الأديان قبلهم، ومن أوضح الأمثلة له، أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم، وتوبة هذه الأمة بالإقلاع والعزم والندم. اهـ

قلت: بل هو في نفسه يسر بنص الحديث والآية السابقة، لا بمجرد النسبة، إذ مقتضى القول بالنسبية، أنه في نفسه مع قطع النظر عن الأديان السابقة ليس بيسر، وهو مردود بالنص الثابت، والله أعلم.

قال في "النهاية": اليسر ذد العسر، أراد -أي: النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: «إن هذا الدين يسر»-: أنه سهل سمح، قليل التشديد. اهـ

وضد اليسر العسر، وهو الضيق والشدة والصعوبة، كما في " النهاية".

والمعنى: أنه ليس فيه شدة، ولا ضيق، ولا صعوبة في أحكامه.

ومن أجل ذلك جاء الأمر بالتيسير فيما رواه البخاري في العلم برقم (٦٩)، ومسلم في الجهاد برقم (١٧٣٣)، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يسروا ولا تعسروا»**.

وفي البخاري في الجهاد برقم (٣٠٣٨)، ومسلم في الجهاد برقم (١٧٣٣)، أن النبي ﷺ قال لمعاذ وأبي موسى: **«بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا»**.

والمراد بالتيسير فيما جاء الشرع بالتيسير فيه على الناس، مما يسوغ في الترخص والتيسير، لا أن الإنسان يترك المأمور، أو يقارف المحذور، وهو على فعل المأمور به، وترك المحظور قادر، فإن ذلك تفريط وعصيان، وإسراف واتباع للشيطان.

وذلك لما رواه البخاري في المناقب برقم (٣٥٦٠)، وفي الأدب برقم (٦١٢٦)، ومسلم في الفضائل برقم (٥٩٩٩)، وأبو داود في الأدب برقم (٤٧٨٥)، باب التجاوز في الأمر، من حديث عائشة ﵂ قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين، إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا، كان أبعد الناس عنه.

فتارك المأمورات، مع قدرته عليها، وفاعل المحذورات مع قدرته على اجتنابها، أخذ بالأيسر على نفسه والأسهل، وإلا أن فيها أخذ به من السهولة إثم، بترك المأمور، وفعل المحذور، فيحرم.

قال القرطبي في "المفهم" (٦/ ١١٨): كتاب النبوات، باب بعد النبي ﷺ من الإثم، رقم (٢٢٣٨):

تعني: أنه كان إذا خيره أحد في شيئين، يجوز له فعل كل واحد منهما، أو عرضت له مصلحتان، مال للأيسر منهما، وترك الأثقل، أخذاً بالسهولة، لنفسه وتعليمًا لأمته، فإذا كان في أحد الشيئين إثم تركه، وأخذ بالآخر، وإن كان أثقل. اهـ

أي: أثقل بالنسبة للمتروك، الذي فيه إثم، وإلا فهو -أيضًا- سهل ميسر، لما تقدم من بيان يسر الدين وسهولته عمومًا، والله أعلم.

قال الحافظ في "الفتح" (٦/ ٧٠٣): وقوله: (ما لم يكن إثمًا): أي: ما لم يكن الأسهل مقتضيًا للإثم، فإنه حينئذٍ يختار الأشد. اهـ

قال النووي في "شرح مسلم" (١٥/ ٨٢): في استحباب الأخذ بالأيسر والأرفق، ما لم يكن حرامًا، أو مكروها. اهـ

ولقد نعت الله تبارك وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالحرص على التيسير على أمته، ودفع المشقة عنهم، في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨] (التوبة-١٢٨).

قال ابن كثير: أي: يعز عليه الشيء الذي يعنت أمته، ويشق عليهم. اهـ

وقد أفصح عليه الصلاة والسلام بذلك فيما رواه مسلم في الطلاق برقم (٣٦٧٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها وأرضاها، أن النبي ﷺ قال: «إن الله لم يبعثني مُعنتًا ولا متعنتًا، ولكن بعثني معلمًا وميسرًا».

قال القرطبي في "المفهم" (٤/ ٢٥٦): أصل العنت: المشقة، والمُعْنت: هو الذي يوقع العنت بغيره، المتعنت: هو الذي يحمل غيره على العمل بها. اهـ

قال في "النهاية": العنت: المشقة، فنفى النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه قصد المشقة على الغير، وأثبت لنفسه التيسير والتسهيل.

قلت: ويظهر هذا -إن شاء الله تعالى- فيما يذكر في الفصل الآتي، من إنكاره صلى الله عليه وسلم أمورًا، لما فيها من المشقة والعنت.

إلا أني ذاكر -إن شاء الله- طرفًا موجزًا -هنا- يدل على هذا الأصل، لمناسبته المقام، وأهميته.

(الأول):

ما رواه البخاري في التمني برقم (٦٢٤٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند لك صلاة»**.

ورواه مسلم في الطهارة برقم (٥٨٨)، ورواه غيرهما.

قال النووي: وفيه بيان ما كان عليه ﷺ من الرفق بأمته. اهـ

ومعنى: «**لولا أن أشق**»: أي: أن أثقل عليهم، من المشقة، وهي الشدة.اهـ من "النهاية".

(الثاني):

ما رواه البخاري في الصلاة برقم (٥٧١)، ومسلم -أيضًا- برقم (١٤٤٣و١٤٤٤و١٤٥٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ أعتم ليلة بالعشاء، حتى رقد الناس واستيقظوا، ورقدوا واستيقظوا، فقام عمر فقال: الصلاة، فخرج نبي الله ﷺ فقال: «لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم أن يصلوها هكذا».

فترك النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بالسواك وبالصلاة في ذلك الوقت، تيسيرًا على أمته، ودفعًا للمشقة عنهم.

وقد ترك النبي صلى الله عليه وسلم الخروج في الليلة الرابعة لصلاة التراويح، لما اجتمع الناس للصلاة خلفه، خشية أن تفرض عليهم، فيعجزوا عنها.

وذلك فيما رواه البخاري برقم (٩٢٤)، ومسلم برقم (٧٦١)، ولفظ النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه لم يخف علي شأنكم، الليلة، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل، فتعجزوا عنها».

وهذا كاف -إن شاء الله- في المطلوب، وهو مقتضى قول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، أي: من ضيق وشدة وثقل.

فالحرج هو الضيق، قال في "النهاية"، قال الجوهري: مكان جَرَجٌ، وحَرِجٌ، أي: ضيق، كثير الشجر، لا تصل إليه الراعية. اهـ

قال ابن كثير في معنى الآية: أي ما كلفكم ما لا تطيقون، وما ألزمكم بشيء يشق عليكم، إلا جعل الله لكم فرجًا ومخرجًا. اهـ

ومن أجل ذلك خفف الله تعالى عن هذه الأمة بنسخ المؤاخذة على ما في الصدور، لما فيه من الحرج والمشقة.

كما جاء ذلك في مسلم برقم (٣٢٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزل على رسول الله ﷺ: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ .... ﴾ [البقرة: ٢٨٤] الآية.

قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم بركوا على الركب، فقالوا: يارسول الله: كلفنا من الأعمال ما نطيق، الصلاة، والصيام، والجهاد، والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية لا نطيقها، فقال رسول الله ﷺ: «**أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا**؟. بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير». قالوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم، ذلت بها ألسنتهم، فأنزل الله في إثرها: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ -إلى قوله- ﴿ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فلما فعلوا ذلك نسخها الله عز وجل، فأنزل: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا .. .. ﴾ [البقرة: ٢٨٦]».

ورواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال القرطبي في "المفهم" (١/ ٣٣٦): في قوله: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]: على عمومها، فتتناول كل ما يقع في نفس الإنسان من الخواطر، ما أطيق دفعه منها وما لا يطاق، ولذلك أشفقت الصحابة من محاسبتهم على جميع ذلك، ومؤاخذتهم به. اهـ.

ثم رفع الله ذلك عنهم وعن سائر الأمة، كما نص عليه في الحديث: رحمةً بالأمة، ودفعًا للحرج والمشقة، الذي أخبر الله تعالى برفعه، وخلو التكليف منه.

قال القرطبي في "المفهم" (١/ ٣٣٨): وهذه الآية تدل على أن الله تعالى يكلف عباده بما يطيقونه، وما لا يطيقونه، ممكنًا كان أو غير ممكن، لكنه تعالى تفضل بأنه لم يكلفنا ما لا نطيقه، وبما لا يمكننا إيقاعه، ومنَّ علينا بفضله برفع الإصر والمشقات، التي كلفها غيرنا. اهـ

وقال القرطبي في "الجامع": (٣/ ٤٢٩): في قوله ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[البقرة: ٢٨٦]: التكليف هو الأمر بما يشق عليه، وتكلف الأمر تجشمه، حكاه الجوهري، والوسع: الطاقة والجِدَة، وهذا خبر جزم، نص الله تعالى على أنه لا يكلف العباد، من وقت نزول الآية، عبارة من أعمال القلب، أو الجوارح، ألا وهي في وسع المكلف، وفي مقتضى إدراكه ونيته، وبهذا انكشفت الكربة عن المسلمين في تأولهم أمر الخواطر. اهـ

ويدل على هذا الأصل جميع الرخص والتخفيفات في الأحكام الشرعية، التي يطول ذكرها واستقصاؤها.

وذلك قال القرطبي في "الجامع" (١٢/ ١٠٠) في قوله تعالى: ﴿ وَمَا

جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[الحج: ٧٨]: وهذه الآية تدخل في كثير من الأحكام، وهي مما خص الله بها هذه الأمة. اهـ

قلت: ولذلك كان من قواعد ديننا الحنيف المطردة المسلمة، أن: (المشقة تجلب التيسير)، عملاً بالأدلة الدالة على سهولة الدين ويسره، وأن الله لا يكلف العبد ما لا يطيق، وأخذًا بما علم من مقاصد ديننا الحنيف في هذا الباب.

وليس معنى هذا كما قد يتوهمه ضعفاء الدين من عوام الناس وجهلتهم، وأرباب الإنحراف المارقين عن نهج الحق، من الإخوان المسلمين، ومن على شاكلتهم من القطبيين والسروريين، وأصحاب الجمعيات الحزبية، كالحكمة، والإحسان، والبر، غيرها، من فتح باب الرخص على مصراعيه، من غير اعتبار الضوابط الشرعية، اتباعًا للأهواء، ومجاراة للواقع المرير.

وإنما المراد بيان أن ما استقر من أحكام الشريعة وثبت، فكله يسر وسهل، يطيقه الناس، وإنما استثقله الناس، لبعدهم عن أحكام الشريعة، وعدم ترويض نفوسهم عليها، وهذا هو الحال فيمن لم يروض نفسه على الشيء، وإن قل وسهل، فإنه يشق عليه ويثقل، بخلاف ما لو روضها، كما أبا ن هذا الراغب الأصفهاني في كتابه "تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين" (ص/ ١٠٤-١٠٨).

فإن عرض -بعد ذلك- لما ثبت من أحكام الشريعة واستقر، عارض أدى بفاعله إلى حصول المشقة عليه بفعله، جُلِبَ له التيسير إلى بدل جعله الشرع بدلاً عما حصلت في المشقة، كالتيمم عند حصول الحرج والمشقة في

استعمال الماء، وكالجلوس عند المشقة في القيام في الصلاة، ونحو ذلك.

وإن لم يكن بدل فيجتلب التيسير بقدر المشقة والحرج، بضوابط منضبطة، وشرائط معتبرة، لا بد من مراعاتها، في جميع الأحوال والأزمان، والله يعصمنا من الشيطان.

فليتأمل في نفسه من مُسَّ بنفحة من الغلو، فيما سبق ذكره، وليعلم أنه منابذ ومناقض لما منَّ الله به على الأمة من السهولة واليسر في الدين، عسى أن تُفتح له أبواب من الحق، تنتزعه من حمأة الباطل، التي هو لاج فيها -إن علم الله صدقه وإخلاصه-، والله أعلم بالسرائر.

الفصل الرابع

في ذكر جملة من الوقائع التي نهى عنها النبي ﷺ وزجر وحذر لما فيها من معنى الغلو والمجاوزة والمخالفة لسهولة الدين ويسره وسماحته

وهي وإن كانت في قضايا معينة، إلا أنه يستدل بها على المطلوب، لورود النهي فيها لمعنى لا يخلو من غلو.

(الأولى):

روى البخاري في النكاح برقم (٥٠٦٣)، ومسلم في النكاح برقم (٣٣٨٩)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، وقالوا: أين نحن من النبي ﷺ، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر أبدًا ولا أفطر، وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدًا!!، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟. أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

قال الحافظ في " الفتح" (٩/ ١٣٣): في شرح الحديث: فيه إشارة إلى رد ما بنوا عليه أمرهم من أن المغفور له لا يحتاج إلى مزيد في العبادة، بخلاف غيره، فأعلمهم أنه مع كونه لا يبالغ في التشديد في العبادة، أخشى، لله وأتقى

من الذين يشددون، وإنما كان كذلك، لأن المشدد لا يأمن من الملل، بخلاف المقتصد، فإنه آمن لاستمراره، وخير العمل ما داوم عليه صاحبه. اهـ

قال القسطلاني في "إرشاد الساري" (١١/ ٣٣٤): فالنبي ﷺ، وإن أعطي قوى الخلق في العبادات، لكن قصده التشريع، وتعليم أمته الطريق، التي لا يمل بها صاحبها. اهـ

ودلالة الحديث: إنكاره ﷺ على النفر، تشديدهم ومجاوزتهم للقدر الشرعي، فيما تشددوا فيه.

قال الساعاتي في "بلوغ الأماني" (١٩/ ١٤): إنما غضب رسول الله ﷺ، لأنه يريد بهم اليسر، وهم يريدون العسر، لجهلهم بعاقبة ذلك. اهـ

(الثانية):

روى البخاري في الأدب برقم (٦١٠١)، والاعتصام برقم (٧٣٠١)، ومسلم في الفضائل برقم (٦٠٦٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: صنع رسول الله ﷺ أمرًا، فترخص فيه، -في بعض طرق مسلم: «رخص رسول الله ﷺ في أمر»-، فبلغ ذلك ناسًا من أصحابه، فكأنهم كرهوه، وتنزهوا عنه، فبلغه ذلك، فقام خطيبًا، فقال: «**ما بال أقوام بلغهم عني أمر ترخصت فيه، فكرهوه وتنزهوا عنه، فوالله لأنا أعلمهم بالله، وأشهدهم له خشية**».

وفي بعض ألفاظ مسلم: «**ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه**».

والحديث ذكره البخاري في باب: (ما يكره من العمق والتنازع والغلو في الدين والبدع لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء: ١٧١]).

فاستدل به على النهي عن الغلو، وكفى باستدلال البخاري على ذلك دلالة على دلالته على المراد.

قال محيي الدين النووي، والحافظ ابن حجر: والحديث فيه الحث على الاقتداء بالنبي ﷺ، والنهي عن التعمق في العبادة، والتنزه عن المباح. اهـ

قال القرطبي في "المفهم" (٦/ ١٥٢)، عند حديث رقم (٢٢٦٥) من التلخيص: ويستفاد من هذا الحديث، النهي عن التنطع في الدين، وعن الأخذ بالتشديد في جميع الأمور، فإن دين الله يسر، وهو الحنيفية السمحة، فإن الله يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه، وحاصل الأمر، أن الواجب التمسك بالاقتداء بالنبي ﷺ، فما شدد فيه التزمناه على شدته، وفعلناه على مشقته، وما ترخص فيه، أخذنا برخصته، وشكرنا الله على تخفيفه ونعمته، ومن رغب عن هذا، فليس على سنته، ولا على منهاج شرعته. اهـ كلامه

وقوله: (فما شدد فيه.. إلخ): معناه لم يترخص فيه، وفعله كما أمر به، وكما ورد، مع أنه سهل يسر في نفسه، نبهت على هذا، حتى لا يشكل على ما سبق بيانه، من أن شرائع الدين ميسره، وسهلة ليس فيها حرج ولا مشقة.

(الثالثة):

روى البخاري في التمني برقم (٧٢٤١)، ومسلم في الصيام برقم (٢٥٦٥)، من حديث أنس رضي الله عنه قال: واصل النبي ﷺ، وواصل ناس من الناس، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لو مدَّ بي الشهر لواصلت وصالاً يدع المتعمقون تعمقهم».

وجاء في الحديث في بعض طرقه: أنهم لما أبوا أن ينتهوا عن الوصال،

واصل به يومًا، ثم يومًا، ثم رأوا الهلال، فقال: «لو تأخرالهلال لزدتكم». كالمنكل لهم، حين أبوا أن ينتهوا.

ونهيه ﷺ، إنما كان رحمه لهم، كما قالت ذلك عائشة رضي الله عنها، كما في مسلم برقم (٢٥٦٧).

قال النووي: قوله: «يدع المتعمقون تعمقهم»: هم المتشددون في الأمور، المجاوزون الحدود، في قول أو فعل. اهـ وذكر نحوه القاضي عياض في: "الإكمال" (٤/ ٤٠).

(الرابعة):

روى البخاري في التهجد برقم (١١٥٠)، ومسلم في المسافرين برقم (١٨٢٨)، وغيرهما، عن أنس رضي الله عنه، قال: دخل النبي ﷺ المسجد، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: «ما هذا الحبل»؟. قالوا: حب لزينب، فإذا فترت تعلقت به، فقال النبي ﷺ: «حلوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليرقد».

(الخامسة):

روى البخاري في التهجد برقم (١١٥١)، ومسلم في صلاة المسافرين برقم (١٨٣١)، وغيرهما، من حديث عائشة رضي الله عنها، أن الحولاء بنت تويت، مرت بها وعندها رسول الله ﷺ، فقلت: هذه الحولاء بنت تويت، وزعموا أنها لاتنام الليل، - في رواية: (تصلي)- فقال رسول الله ﷺ: «لا تنام الليل؟، خذوا من العمل ما تطيقون، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا».

وفي لفظ: «لا يمل الله حتى تملوا».

فالحديثان ظاهران في الإنكار على من شدد على نفسه، وتجاوز القدر الشرعي في الأمور، بالمبالغة فيها.

وقد ذكرهما البخاري تحت باب: (ما يكره من التشدد في ا العبادة).

قال الحافظ في "الفتح" (٣/ ٤٧): وفيه الحث على الإقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها. اهـ

قال القاضي عياض في "إكمال المعلم" (٣/ ١٥٠)، في قوله: «لا تنام؟». ظاهر في الإنكار لما تقدم من تكلف ما لا يطاق، ويشق من العبادة. اهـ

ويناسب هذا المقام ما رواه البخاري في اللباس برقم (٥٨٦١)، ومسلم في صلاة المسافرين برقم (١٨٢٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حصير، وكان يحجره من الليل، فيصلي فيه، فجعل الناس يصلون بصلاته، ويبسطه من النهار، فثابوا ذات ليلة فقال: «يا أيها الناس، عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا».

قال القرطبي في "المفهم" (٢/ ٤١٣)، عن حديث رقم (٦٥٨) من التلخيص: هذا حض على التخفيف في أعمال النوافل، ويتضمن الزجر عن الشديد والغلو فيها، وسبب ذلك، أن التخفيف يكون معه الدوام والنشاط، فيكثر الثواب، لتكرار العمل، وفراغ القلب، بخلاف الشاق منها، فإنه يكون معه التشويش والانقطاع غالبًا. اهـ

(السادسة):

ما رواه البخاري في الأيمان والنذور برقم (٦٧٠٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخطب، إذا هو برجل قائم، فسأل عنه، فقالوا: أبو

إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس، ولا يقعد، لا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله سلم: «مروه فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه».

ومحل الدلالة: أمره صلى الله عليه وسلم له رضي الله عنه، بترك ما فيه تشديد على النفس، وتكلف ومجاوزة، وأمره بمواصلة ما هو مشروع -وهو الصيام، لانتفاء هذه المعاني فيه.

وجاء الحديث عن أبي إسرائيل عن الإمام أحمد، كما ذكره شيخنا العلامة الوادعي رحمه الله في كتابه "الجامع الصحيح" (٥/ ٢٨١)، باب الاقتصاد في العبادة، وكتابه هذا رحمه الله ثالث الكتب الصحيحة بعد كتاب الله و"الصحيحين".

(السابعة):

ما رواه البخاري في الصوم برقم (١٩٧٦)، وما بعده، ومسلم في الأنبياء برقم (٣٤١٧)، والصوم برقم (٢٧٢١)، وما بعده، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أخبر أنه يقول: لأقومن الليل، ولأصومن النهار ما عشت، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «**أنت الذي تقول ذلك**»، فقلت له: قد قلته يا رسول الله، فقال: «**إنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، ونم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام**». واللفظ لفظ مسلم.

وفي بعض طرق مسلم: «فلا تفعل»، وفي بعضها: قال عبدالله: فشددت، فشدد علي.

فهذه طائفة موجزة من الأحاديث، ذكرتها مقتصرًا على ما جاء في

"الصحيح"، من غير استيعاب، وإلا ففي الصحيح أحاديث عدة من هذا القبيل، وفي غيرها كذلك.

وقد ذكر شيخنا الإمام الوادعي ﵀ في " الجامع الصحيح"، في كتاب الأدب، باب الاقتصاد في العبادة برقم (٩٣) (٥/ ٢٧٦).

إلا أن إيجاز العبارة، يغني – إن شاء الله تعالى – عن بسط العبارة، وفيما ذكر –إن شاء الله– غنى عما لم يذكر، فمن صدق وُقِي بإذن الله كل بلاء، والله يهدي من يشاء.

الفصل الخامس

في بيان عاقبة الغلو بأهله في الدنيا والآخرة

اعلم -عصمنا الله وإياك من كل شر- أن كل باطل يؤول بأهله في الدنيا والآخرة -إن لم يتب أهله- إلى الهلكة والندامة.

وهذا أمر أنبأ الله به عباده، وحذرهم منه في قوله: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

والشأن في هذه السطور، بيان عاقبة الغلو بأهله، وإن كان قد يكون مما سبق ذكره يُلتمس، ومنه يُقتبس، إلا أن إفراده بالذكر في فصل، أدعى للإدراك والانتباه، ليدرك ذلك من كان عن إدراكه مما سبق ساهيًا.

فاعلم -عافانا الله وإياك- إن عاقبة الغلو بأهله في الدنيا والآخرة، الهلاك والدمار، والخزي والعار، والندامة والبوار.

وعلى ذلك يدل النص القاطع، فيما رواه أحمد وغيره، بسند صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إياكم والغلو، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين**».

ودلالة على ذلك أوضح من شمس النهار.

وفيما رواه مسلم، عن ابن مسعود مرفوعًا: «هلك المتنطعون» ثلاثًا.

دلالته على هلاك أهل الغلو بطريق الإخبار، بصيغة الماضي، الدالة على حدوث الفعل وتحققه في زمن مضى، تأكيدًا لحصول الهلاك، تحقيقًا له، كأن هلاك المغالي أمر مفروغ منه، تأمل.

ومن عواقب الغلو في الأمور، أنه يصير بأهله إلى الملل والانقطاع،

والترك الفاضح لأحكام الشريعة، كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ﷺ، فيما رواه البخاري وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأحمد، عن بريدة، بسند صحيح، كما سبق بقوله: «ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه».

قال الجوهري في "الصحاح" (١/ ٤٩٠): والمشادة في الشيء: التشدد فيه. اهـ.

وقال ابن الأثير في "النهاية": «يشاد الدين»: أي: يقاويه ويقاومه، ويكلف نفسه من العبادة في فوق طاقته. اهـ

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٢١٧): حديث رقم (٣٩): والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية، ويترك الرفق، إلا عجز وانقطع. اهـ

قال الساعاتي في "بلوغ الأماني" (١٩/ ١٥): أي: من يقاومه، ويكلف نفسه من العبادة فوق طاقته، يؤدي به ذلك إلى التقصير في العمل، وترك الواجبات. اهـ

قال ابن المنير: هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد رأينا ورأى الناس قبلنا، أن كل متنطع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال، أو المبالغة في التطوع، المفضي إلى ترك الأفضل. اهـ

قلت: وهذا -والله- الحال ببعض أهل زماننا، حتى إنك لتستغرب جدًا، من سوء منقلبهم، وعاقبة أمرهم المخزية -عافانا الله من ذلك-.

وأنا أذكر -إن شاء الله- في هذا الفصل، طرفًا من مصارع أهل الغلو الحسية والمعنوية، التي أداهم إليها، وأدخلهم في شؤمها الغلو.

المصرع الأول

مصرع إبليس –لعنه الله وأعاذنا من شره– قال تعالى ذاكرًا غلوه الذي أهلكه: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٣٤].

وقال في آية أخرى: ﴿ إِلَّآ إِبْلِيسَ قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ [الإسراء: ٦١].

وقال مخبرًا عنه: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١١ – ١٢].

فغلا بنفسه فرفعها فوق منزلتها، حتى دعاه غلوه إلى معصية الله تعالى، ومخالفة أمره، فهلك بالطرد من ﷻ، والكفر بالله.

قال تعالى: ﴿ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الحجر: ٣٤ – ٣٥]. واللعن: هو الطرد من رحمة الله، وأي هلاك أعظم من أن يطرد الإنسان من رحمة الله، ويكفر بالله تعالى، وينسلخ عن الحق والإيمان كما تنسلخ الحية من قشرها.

وقال المولى جل وعلا: ﴿ قَالَ ٱذْهَبْ فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٣].

وقال سبحانه: ﴿ قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣].

قال ابن الجوزي في "كيد الشيطان" (ص/ ٧٩): اعلم أن الشيطان قد كاد لنفسه قبل كيده لآدم عليه السلام مع حواء.. أما كيده لنفسه، فإنه كان يطوف بآدم عليه السلام، وهو صلصال.. فلما خلق آدم.. فسجد الملائكة كلهم أجمعون بأمر ربهم، فشق ذلك على إبليس، فسولت له نفسه بأن في سجوده لآدم عضاضة عليه، إذ يلزم أن يخضع لمن دونه في زعمه، لكونه مخلوقًا من نار، والنار في زعمه أشرف من الطين، فالمخلوق منها خير من المخلوق منه، وخضوع الأفضل لمن دونه غضاضة عليه، وهضم لمنزلته، فلما وقع هذا الفكر في قلبه، قارنه الحسد، فأبى من السجود، وعارض نص المعبود برأية المردود: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثم قرر ذلك بحجته الداحضة، حيث قال: ﴿خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف: ١٢]، ولم يعلم أنه لو امتثل أمره تعالى، لكان فيه عزه وسعادته، وبالامتناع أهان نفسه كل الإهانة، من حيث أراد تعظيمها، وذلها كل الإذلال، من حيث أراد عزتها، ووضعها كل الوضع، من حيث أراد رفعتها، ففعل بنفسه ما لو اجتهد أعظم أعدائه أن يفعل به ذلك، لم يبلغ ذلك المبلغ، ومن كان غشه لنفسه هكذا، كيف يختار العاقل أن يتبعه، ويقبل وسوسته؟ اهـ.

وفي هذا عبرة وأي عبرة، في هلاك من تلبس بلباس الغلو، وتقمص بقميص التعالي والترفع بالنفس فوق مرتبتها ومنزلتها.

المصرع الثاني

هو مصرع قوم نوح عليه السلام، حيث قال الله مخبرًا عن غلوهم: ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣].

وهي أسماء رجال صالحين، غلوا فيهم، فعبدوهم من دون الله، كما جاء في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، رقم (٤٩٢٠)، وإن كان في صحة الأثر خلاف، إلا أنه لا شك في أن من عبدهم قوم نوح، غلوا فيهم، حيث تجاوزوا بهم من مرتبة العبودية، إلى مقام الألوهية.

وقد صحح الأثر كثير من أهل العلم، وحكموا باتصاله، أن عطاءً هو ابن أبي رباح.

وقد ذكر الإمام النجدي، في باب: (ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم، هو الغلو في الصالحين).

قلت: وهذا هلاك معنوي، وأما هلاكهم الحسي، فأشهر من أن يشهر، كما أخبر الله به في قوله: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٤] هذا في الدنيا.

وأما في الآخرة، فقال تعالى: ﴿ مِّمَّا خَطِيٓـَٰٔتِهِمْ أُغْرِقُواْ فَأُدْخِلُواْ نَارًا فَلَمْ يَجِدُواْ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَنصَارًا ﴾ [نوح: ٢٥].

فهلكوا هلاكًا حسيًا، وهلاكًا معنويًا، في الدنيا والآخرة.

المصرع الثالث

مصرع فرعون وقومه -عليه لعائن الله-، فقد أخبر الله تعالى بغلوه فقال: ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ [النازعات: ٢٣ - ٢٤].

وقال عنه: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى ﴾ [القصص: ٣٨].

وقال عنه، وهو يخاطب موسى: ﴿ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٩].

فغلا بنفسه الحقيرة الدنية النجسة، حتى خرج بها عن العبودية، إلى مقام الربوبية والألوهية، وهو أقبح الغلو على الإطلاق، فهلك معنويًا بالكفر والشرك بالله تعالى.

واتبعه قومه على ذلك الغلو، فاتخذوه لهم ربا وإلهًا، قال تعالى: ﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ﴾[الزخرف: ٥٤]، فهلكوا كهلاكه.

وغلا هو وقومه فاتخذوا لهم آلهة يعبدونها من دون الله، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

ومعنى الآية، كما قال ابن جرير: يدع خدمتك وعبادتك وعبادة آلهتك.اهـ

وهو أحد وجوه معنى الآية عند السلف، ورجحه ابن جرير، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وأن فرعون كان يعبد غير الله تعالى، ويشرك به.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في "العبودية"، كما في "مجموع ابن رميح" (ص/ ١٤٠): وكل من استكبر عن عبادة الله، لا بد أن يعبد غير الله، فإن

الإنسان حساس متحرك بالإرادة.. وإذا كان عبدًا لغير الله يكون مشركًا، وكل مستكبر فهو مشرك، ولهذا كان فرعون من أعظم الناس استكبارًا، وكان مشركًا.. فقد وصف فرعون بالشرك في قوله: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ ... ﴾ [الأعراف: ١٢٧] الآية. اهـ

فهلك فرعون وقومه معنويًا بالكفر والشرك، وحسيًا في الدنيا بالغرق، وقبله بألون العذاب، وفي الآخرة بالخلود في العذاب.

فقال تعالى، مخبرًا عن هلاكهم الحسي في الدنيا: ﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الزخرف: ٥٥].

وقال تعالى: ﴿ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً ﴾ [يونس: ٩٠ – ٩٢].

وقال تعالى: ﴿ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ﴾ [الأعراف: ١٣٦].

وقال تعالى مخبرًا عن هلاك فرعون وقومه الحسي في الآخرة: ﴿ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴾ [غافر: ٤٦].

والرجل من آله، كما بين ذلك شيخ الإسلام في رده على ابن عربي الطائي الاتحادي، في دعواه صواب ما قاله فرعون، وتخطئة موسى في إنكاره على فرعون، في تأويله هذه الآية، وأن المراد بالعذاب العذوبة في النعيم، ونحو ذلك الهذيان والزندقة، التي كفر بها ابن عربي، كما في "مجموعة الرسائل"

(٤/ ١١١-١١٤).

وقال تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ﴾[هود: ٩٨]، وهو يقدمهم إلى النار، لا أنه يسوقهم ولا يدخلها معهم، كما زعمت الاتحادية، ورده شيخ الإسلام، بما ذكر فيما سبق ذكره.

المصرع الرابع

مصرع الدجال، مسيلمة الكذاب، مدعي النبوة، فقد روى البخاري في المغازي برقم (٤٣٧٣) وما بعد، ومسلم في الرؤيا برقم (٥٨٩٤)، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، فقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل إليه النبي صلى الله عليه وسلم، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة جريدة، وحتى وقف على مسيلمة في أصحابه، قال: «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنك الله، وإني لأراك الذي أريت فيه ما رأيت، وهذا ثابت يجيبك عني، ثم انصرف عنه.

قال ابن عباس: فسألت عن قول النبي ﷺ: «**إني لأراك الذي أريت فيه ما رأيت**». فأخبرني أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**بينما أنا نائم، رأيت في يدي، سوارين من ذهب، فأهمني شأنهما، فأوحي إلي في المنام أن انفخهما، فنفختهما فطارا، فأولتهما: كذابين يخرجان من بعدي، أحدهما العنسي، ومسيلمة**».

أقول: مسيلمة غلا فادعى النبوة لنفسه، وقد أخبر الله تعالى أنه ختم الرسالة والنبوة، بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾[الأحزاب: ٤٠].

وروى البخاري في المغازي برقم (٤٤١٦)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من

موسى، إلا أنه لا نبي بعدي».

وبهذا يثبت أن أقصى ما يصل إليه الشخص بعد ختم النبوة من المراتب العلية، الصديقية التي هي دون مرتبة النبوة.

فادعاء مسيلمة النبوة، تجاوز إلى ما لا يمكن أن يصل إليه أحد، بعد ختم النبوة بنبينا محمد ﷺ، فكانت دعواه غلو من أقبح الغلو وأسقطه، فلذلك أخبر النبي ﷺ أنه بذلك يهلك في قوله: «لن تعدو أمر الله فيك».

قال النووي في "شرح مسلم": معناه: ولن تعدو أنت أمر الله في خيبتك، فيما أملته من النبوة، وهلاكك دون ذلك، أو فيما سبق من قضاء الله وقدره في شقاوتك، وقوله: «**ولئن أدبرت ليعقرنك الله**»، أي: إن أدبرت عن طاعتي ليقتلنك الله، وقتله الله يوم اليمامة، وهذا من معجزات النبوة. اهـ

فجمع الله له بسبب غلوه، الهلاك الحسي بالقتل في الدنيا، والشقاء في الآخرة، والهلاك المعنوي، من الكفر، والمروق عن الإيمان.

فهذا طرف من مصارع أهل الغلو، وفيه كفاية لمن يعتبر، وإلا فهي كثير، يطول حصرها، ويكاد يصعب.

والسعيد من وعظ بغيره، واتخذ من أخبار من هلك عضات، والخاسر من غفل واغتر، ولم يرفع لما يسمع رأسًا وغره بالله الغرور، وجعل نفسه عبرة وعضة لغيره، ونعوذ بالله من الخذلان، ومن الحور بعد الكور.

الفصل السادس

في ذكر طرق متفرقة من الغلو
وأثره على أهله

اعلم -وفقك الله وإياي- أن الغلو داء يتجارى بالناس في جوانب مختلفة، ولا يختص بجانب دون آخر، لعظيم مكر الشيطان بالناس، وخبث أساليبه وطرائقه.

وهذا أمر قد يغفل عنه الإنسان، ظنًا منه أن الغلو منحصر في أمور معلومة فقط، فلربما أصيب بشيء منه في جانب، وهو لا يدري أنه مصاب.

فمن أجل ذلك بدا في الخاطر، أن أذكر في هذا الفصل وجوهًا مختلفة من الغلو، منبهًا في كل موضع على ما يجر إليه كل وجه منها، من الفواقر العظيمة، نسأل الله تعالى التوفيق والإعانة.

(الأول):

وهو أعظم غلو عصي الله به، وذلك هو الغلو بمن سوى الله تعالى من خلقه، بالجواز بهم من العبودية، إلى مقام الألوهية أو الربوبية، حتى أدى بهم إلى عبادتهم من دون الله تعالى، والإشراك بالله فيهم.

وهذا هو ما حصل من قاطبة المشركين، من أولهم إلى آخرهم، من لدن مشركي قوم نوح، إلى زماننا هذا، من الغلو بالأنبياء، والصالحين، والكواكب، والملائكة، وربما نسبوا إليهم تصريف الكون، وتدبير شئون العباد، كما يعتقده غلاة التصوف في أقطابهم، وأغواثهم، وأوتادهم.

وهذا باب معلوم عند أهل التوحيد خطره، وسوء عاقبته في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾ [المائدة: ٧٢]، وفيه يدخل جميع أنواع الغلو الشركي.

وهو الذي بعث الله جميع الرسل لإبطاله، وتحذير الناس منه، ودعوة الناس إلى خلافه، من توحيد الله تعالى، والذي اتفق على الدعوة إليه جميع الأنبياء والرسل.

(الثاني):

وهو الغلو بالابتداع في الدين، بما لم يأذن الله به، بمجاوزة المشروع، إلى ما ليس بمشروع، كما فعل النصارى، كما أخبر الله عنهم في قوله: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧].

قال القرطبي في "تفسيره" (١٧/ ٢٦٣): ﴿ ٱبْتَدَعُوهَا ﴾: أي: من قبل أنفسهم.. وذلك أنهم حملوا أنفسهم على المشقات في الامتناع عن المطعم، والمشرب، والنكاح، والعلق بالكهوف والصوامع. اهـ

فجرهم الابتداع إلى العجز والترك، والانحراف والتبديل، والانسلاخ من الدين، وعليه: فإن كل بدعة هي وليدة الغلو، فعلية كانت، أو قولية، أو قلبية.

قال الطرطوشي في "الحوادث والبدع" (ص/ ٤٠)، في معنى (البدعة): أصل هذه الكلمة من الاختراع، وهو الشيء يحدث من غير أصل سبق، ولا

مثال احتذي، ولا ألف مثله.. وهذا الاسم، يدخل فيما تخترعه القلوب وتنطق به الألسنة، وفيما تفعله الجوارح. اهـ

فالبدعة: هي كل حدث في الدين بعد الإكمال، قاله الجوهري في "الصحاح".

قال أبو شامة في "الباعث" (ص/ ٨٧): وما أحسن ما قال إبراهيم النخعي: ما أعطاكم خيرًا أخبئ عنهم، فهم أصحاب رسول الله ﷺ وخيرته.

ثم قال: يشير بذلك إلى ترك الغلو في الدين، وإلى الاقتداء بالسلف الصالحين، وقد قال الله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء: ١٧١]، وكل من فعل أمرًا موهمًا أنه مشروع، وليس كذلك، فهو غلا في دينه، مبتدع في دينه، قائل على الله غير الحق، بلسان مقاله ولسان حاله. اهـ

وفي هذا الأصل تندرج كل بدعة، وهي كثيرة جدًا، تَنِدُّ عن العدِّ، ولكن في الإشارة غنية عن بسط العبارة، وذكر طرفٍ، يشير إلى ما بقي.

فأشهر بدعة جرَّ إليها الغلو ما يلي:

١- غلو التجهم ومن انتمى إليه، فيما يزعمونه من التنزيه لله تعالى، الذي اتخذوه مطية لنفي الصفات، وتعطيل أسماء رب الأرض والسموات، استنادًا إلى شبهٍ عقلية، وأخرى نقلية، تنصهر عند التحقيق.

٢- غلو المشبهة في الإثبات للصفات، حتى شبهوا الخالق بالمخلوق، سواء بسواء -نعوذ بالله من كل بلاء-.

٣- غلو الوعيدية، من الخوارج والمعتزلة في الوعيد، حتى كفَّروا عصاة المسلمين، وقطعوا لهم بالعذاب، اعتمادًا على أدلة الوعيد.

٤- غلو المرجئة في الوعد، حتى أداهم إلى الحكم بكمال الإيمان لأهل الفجور والعصيان، من ناقصي الإيمان من المسلمين، ولربما حكم به غلاتهم لأئمة الكفر والنفاق، كفرعون وابن سلول، ومن يجاهر رب العالمين بالسب، والطعن في الدين، كما أبان هذا عنهم أهل العلم.

وكل طائفة من هذه الطوائف، اعتمدوا على جانب من أدلة الشرع، ولم ينظروا إلى الأدلة من شتى جوانبها، كما فعل أهل الحق والسنة، فنجاهم الله من كل بلاء.

وإضافة إلى ذلك، تمسكوا بشبه متهافتة، أو عقلانية ساقطة، يردها الشرع الحنيف، والعقل الزكي النظيف، وكل هذا مبسوط في كتب أهل السنة بكل وضوح.

٥- غلو الرافضة في أئمة أهل البيت، الذين هم منهم براء، كعلي رضي الله عنه وذريته، وغلوهم في أئمتهم، بدعوى العصمة فيهم، وتصرفهم في الكون، وعلمهم الغيب، وما تفرع عن ذلك من البدع، كبدعة عيد الغدير، من الكفر الصريح، من الطعن في القرآن، واعتقاد نقصه، وتكفير صحابة محمد صلى الله عليه وسلم، وتهمة زوجته -الطاهرة العفيفة- بالزنا -قاتلهم الله- وردهم القرآن الناطق ببرائتها، في جملة الآيات، وغير ذلك من زندقتهم، الكثيرة الطافحة بكل كفر ونفاق، التي يغني حكايتها عنهم، عن الرد عليهم، وهي ضلالات مبثوثة في مصادر الرافضة المشتهرة، وقد رد أهل العلم عليهم، وأبانوا فساد ملتهم.

٦- غلو الصوفية في الأولياء والصالحين، حتى عبدوهم من دون الله،

واعتقدوا فيهم تصريف الكون وتدبيره، وعلم الغيب، وما يشبه هذا من الكفر والزندقة، وللروافض قسط وافر من هذا، شاركوا فيه إخوانهم، من زنادقة المتصوفة.

٧- غلو الحلولية والاتحادية في إثبات معية الله تعالى لخلقه، حتى جعلوا الله في كل مكان، وردوا أدلة علوه واستواءه على عرشه، وتعلقوا بما هو أوهى من بيت العنكبوت، بل زاد الأمر في أذكياء زنادقتهم، وحذاق منافقيهم، حتى آل به بهم الأمر إلى اعتقاد اتحاد الخالق بالمخلوق، وأن كل شيء هو الله، فلا فرق عندهم بين العبد والمعبود، حتى قال الحلاج: أنا (الله بلاشك!!)، وقال: (ما في الجبة إلا الله).

وأشهر زنادقتهم ابن عربي، التلمساني، والقونوي، والششتري، والحلاج، وغيرهم، على اختلاف مراتبهم في ذلك، وأكفرهم وأشدهم زندقة التلمساني، كما أبان هذا، ورد على أصول ملتهم، إمام السنة، شيخ الإسلام، ابن تيمية رحمه الله.

٨- غلو الخوارج وإخوانهم في زماننا في التكفير، حتى كفروا من لم يكفره الله ورسوله، وإنما تجارت بهم أهوائهم، فأعمى الله أبصارهم، فقتلوا، أهل الإسلام، وتركوا أهل الكفر والأوثان، وأثاروهم على المسلمين، وحققوا بغية الشيطان، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

فهذا طرف من الأشارة إلى ما جر إليه الغلو، من البدع العظيمة المهلكة لأهلها، هي -بإذن الله- كافية في أيضاح الخطر، الناشئ عن الغلو بالابتداع في الدين.

فليحذر المسلم –غاية الحذر ونهايته– من المحدثات والبدع في دين الله، فإن الأمر يبدأ بصحابه صغيرًا حتى يعود كبيرًا، كما هو الحال في أصحاب مسجد بني حنيفه، بدأوا بالتسبيح بالحصى متحلقين، وانتهى بهم الأمر إلى المروق من الدين، والتلطلخ ببدعة الخوارج المارقين، يطاعنون الصحابة يوم النهروان.

وهكذا البدع، تبدأ صغيرة، حتى تصير كبيرة، كما قال ذلك الإمام البربهاري في "شرح السنة"، فيصير أهلها حربًا ضارية على أهل الحق والسنة، وعلى أولياء الله تعالى، وهذا أمر ملموس في كل من مال وانحرف عن الجادة والحق، والله المستعان.

ولهذا قلت:

إن الحوادث تبدأنا مصغرة حتى هَيج مع الأيام بالخطر

(الثالث):

من ألوان الغلو: المبالغة والمجاوزة في التفكر في ذات الله تعالى، وصفاته، الجالب للشك والحيرة والإلحاد، وهذا داهية خطيرة، وفاقرة مريرة.

ولما بالغ ناس في التفكر في ذات الله ووجوده، وصفاته، أنكروا وجود الله تعالى، ونفوا صفاته سبحانه وتعالى، الدالة على كماله المطلق.

فاللازم للحذر من هذا المزلق الخطر، هو الإيمان بالله تعالى، وبما جاء في ذاته وصفاته، والإعراض عما سوى ذلك، مما لم يؤمر العبد به، ولم يكلف بالتوغل فيه.

والأصل في بيان حقيقة هذه الفاقرة وخطرها، وبيان الواجب فيها، ما

رواه البخاري في بدء الخلق برقم (٣٧٢٦)، ومسلم في الإيمان برقم (٣٤١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا، من خلق كذا، حتى يقول: من خلق ربك، فإذا بلغه، فليستعذ بالله ولينته**».

والحديث فيه الأمر بالانتهاء عن المجاوزة والتوغل في التفكر في ذات الله تعالى، والاسترسال في ذلك، لأنه ذريعة على الشك في ذات الله تعالى والحيرة: ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠].

وفيه إيضاح بالغ، وإرشاد تام لطريق النجاة منه، والسلامة من مغباته، وقد تكلم أهل العلم في معنى الحديث في شروحهم، بما فيه كفاية، وأنا ناقل -إن شاء الله- طائفة من أقوالهم -وإن كانت متقاربة المعنى- لزيادة الإيضاح، وتمام الإفصاح.

قال الإمام المجتهد اللغوي المحدث، حمد بن محمد الخطابي رحمه الله في "أعلام الحديث" (٣/ ١٥١١) رقم (٣٧٢٦): وجه هذا الحديث ومعناه، ترك التفكر فيما يخطر بالقلب من وساوس الشيطان، والامتناع من قبولها، واللياذ بالله في الاستعاذة منه، والكف عن مجاراته في حديث النفس، ومطاوعته في المحاجة والمناظرة..

وقال: وباب ما يوسوس به الشيطان إليك غير محدود ولا متناهٍ، لأنك كلما ألزمته حجة، وأفسدت عليه مذهبًا، راغ على نوع آخر من الوساوس، التي أعطي التسليط فيها عليك، فهو لا يزال يوسوس إليك حتى يؤديك إلى الحيرة والضلال، فأرشد النبي صلى الله عليه وسلم، عندما يعرض من وساوسه في الباب

إلى الاستعاذة بالله من شره، الانتهاء عن مراجعته، وحسم الباب فيه، والإعراض عنه، والاستعاذة بذكر الله، والاشتغال بأمر سواه، وهذه حيلة بلغيةٌ، وجُنَّةٌ حصينة، يخزى معها الشيطان، ويبطل كيده. اهـ

وقال النووي في "شرح مسلم": معناه: الإعراض عن هذا الخاطر الباطل، والإلتجاء إلى الله في إذهابه، وقوله: «فليستعذ بالله»، معناه: إذا عرض له هذا الوسواس، فليلجأ إلى الله تعالى في دفع شره عنه، وليعرض عن الفكر في ذلك، وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان، وهو إنما يسعى بالفساد والإغواء، فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته، وليبادر إلى قطعها بالاشتغال بغيرها. اهـ

وقال الطيبي في "شرح المشكاة" (٢/ ٥١٨)، حديث رقم (٦٥): قوله: «ولينته»، أي: وليترك التفكر في هذا الخاطر، وليستعذ بالله، وإنما أمر بالانتهاء والاستعاذة، والإعراض عن مقابلته بالاحتجاج، لأن الاسترسال في ذلك لا يريد المرء إلا انهماكًا في الباطل، وزيغًا عن الحق. اهـ

وقال الحافظ في "الفتح" (٦/ ٤١٠): وقوله: «ولينته»، أي: عن الاسترسال معه في ذلك، بل يلجأ إلى الله في دفعه، ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة، فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها. اهـ

وقال القاري في "المرقاة" (١/ ٢٤٢): «ولينته» أي: وليترك التفكر في هذا الخاطر، لئلا يستحوذ عليه الشيطان، فإنه إنما أوقعه فيه رجاء أن يقف معه، ويتمكن في نفسه، فيحصل لها شك وريب، فمن تنبه وكف عن الاسترسال مع ذلك الخاطر، وأشغل نفسه، حتى انصرفت عنه، فقد خلص،

ومن لا فقد ارتبك، فيخشى عليه ملة القدم في قعر جهنم. اهـ

ونعم -والله- فكم من شاك حائر في الله تعالى، تسلط عليه الشيطان، بسبب توغله في التفكر في ذات الله، والمبالغة في هذه الخواطر المهلكة، فتراه منهمكًا في الباطل، ومتوغلاً في الإلحاد، ونادًا غاية الندِّ عن طريق الرشاد، كافرًا بالله، منكرًا لوجوده، طاعنًا في دين الإسلام، ومحاربًا لله تعالى، نسأل الله العصمة.

وهذا الأمر الخطير، هو دأب الملحدين وشأنهم، من الاشتراكيين والبعثيين، والفلاسفة والعقلانيين، وقد طهر الله جنوب اليمن الغراء من دعاة الإشتراكية الملحدة، بعد أن كانت لهم دولة قائمة على الإلحاد، وسلطة على الكفر والتشكيك في الله تعالى، ومحاربة دينه، فأهانهم الله شر إهانة، ومزقهم كل ممزق، فله الحمد والمنة.

ونبه المازري والقرطبي، أن دفع خواطر ووساوس هذا الباب وإبطالها، يختلف باختلاف الحال في الناس.

فقال المازري في "المعلم" (١/ ٢١٠): وأمره ﷺ لهم عند وجود ذلك أن يقول: «آمنت بالله»، فإن ظاهرها أنه أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها، والرد لها من غير استدلال ولا نظر في إبطالها، والذي يقال في هذا المعنى، أن الخواطر على قسمين:

فأما التي ليست بمستقرة، ولا اجتلبتها شبهة طرأت، فهي التي تدفع بالإعراض عنها، وعلى هذا يحمل الحديث، وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة، فكأنه لما كان أمرًا طارئًا على غير أصل، دفع بغير نظر في دليل، إذ لا أصل له

ينظر فيه.

وأما الخواطر المستقرة، التي أوجبتها الشبهة، فإنها لا تدفع إلا باستدلال ونظر في إبطالها، ومن هذا المعنى حديث: «لا عدوى»، عند قول الأعرابي: فما بال الإبل الصحاح تجرب بدخول الجمل الأجرب فيه؟. فعلمﷺ أنه اغتر بهذا المحسوس، وأن الشبهة قدحت في نفسه، فأزالها عليه السلام من نفسه بالدليل، فقال له: «فمن أعدى الأول».

وقال القرطبي في "المفهم" (١/ ٣٤٥): وقوله في الحديث الآخر: «قل آمنت بالله»: أمر بتذكر الإيمان الشرعي، واشتغال القلب به، لتمحى تلك الشبهات، وتضمحل تلك الترهات، وهذه كلها أدوية للقلوب السليمة الصحيحة المستقيمة، التي تعرض الترهات لها، ولا تمكث فيها، فإذا استعملت هذه الأدوية على نحو ما أمر به، بقيت القلوب على صحتها، وانحفظت سلامتها.

فأما القلوب التي تمكنت أمراض الشبه فيها، ولم تقدر على دفع ما حلَّ بها بتلك الأدوية المذكورة، فلا بد من مشافهتها بالدليل العقلي، والبرهان القطعي، كما فعل النبي ﷺ مع ذلك الذي خالطته شبهة الإبل الجُرب، حين قال النبي ﷺ: **«لا عدوى»**، فقال أعرابي: فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الضباء، فإذا دخل فيها البعير الأجرب أجربها؟ فقال النبي ﷺ: **«فمن أعدى الأول»**، فاستأصل الشبهة من أصلها. اهـ.

وعليه: فمن تمكنت فيه شبهة من الباطل، حتى زل بها وضل، فليبادر إلى دفع ذلك عن نفسه بالبرهان والدليل، على أيدي أهل العلم الأمناء، من أهل

السنة والجماعة، فقمن أن ينجلي له الصواب، وينقشع عنه غبار الباطل، وألا يتمادى ويكابر، حتى يمرق من الحق أو الدين، فيهلك.

(الرابع):

من جوانب الغلو، غلو المقلدة فيمن قلدوه، والتزموا رأيه ومذهبه، من مقلدة المذاهب، حتى أوجب بعضهم لزوم مذهب معين، وربما كفَّر أو فسَّق أو جهَّل من خالف مذهب إمامه، كما هو معلوم عن متعصبة المذاهب.

وقد أورد ابن عبد البر في "جماع بيان العلم" (٢/ ٩٩٢) للمزني كلاماً ذكر فيه مستند المقلد في تقليد من قلده والتزم مذهبه، وهي حجة مبنية على الغلو في المقلَّد -بفتح اللام المشددة- من المقلِّد -بكسرها-.

فقال المزني: يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فبها حكمت به؟، فإن قال: نعم، أبطل التقليد، لأن الحجة أوجبت ذلك عنده، لا التقليد، وإن قال حكمت فيه بغير حجة!!، قيل له: فلم أرقت الدماء، وأبحت الفروج، وأتلفت الأموال، وقد حرم الله ذلك إلا بحجة، قال الله عز وجل: ﴿ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَانٍ بِهَٰذَآ ﴾[يونس: ٦٨]، أي من حجة بهذا.

فإن قال: أنا أعرف أني قد أصبت، وإن لم أعرف الحجة، لأني قلدت كبيراً من العلماء، وهو لا يقول: إلا بحجة خفيت علي!، قيل له: إذا جاز تقليد معلمك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك، فتقليد معلم معلمك أولى، لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك، كما لا يقول معلمك إلا بحجة خفيت عليك، فإن قال نعم ترك تقليد معلم معلمه، ولذلك من هو أعلى منه، حتى ينتهي إلى أصحاب رسول الله ﷺ، وإن أبى ذلك، نقض قوله، وقيل له: كيف

يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علماً، ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علماً، وهذا تناقض، فإن قال: لأن معلمي وإن كان أصغر، فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه، فهو أبصر بما أخذ، وأعلم بما ترك!!، قيل له: وكذلك من تعلم من معلمك، فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه، فيلزمك تقليده، وترك تقليد معلمك، وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك، لأنك جمعت علم معلمك، وعلم من هو فوقه إلى علمك، فإن أعاد قوله، جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء، أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكذلك الصاحب عنده، يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله، والأعلى الأدنى أبداً، وكفى بقول يؤدي إلى هذا قبحاً وفساداً. اهـ

ثم ذكر ابن عبد البر بعده كلاماً ذكر فيه على لسان المقلد: أنهم قلدوا من قلدوه لاعتقادهم أنه على الصواب، أو لأنه أعلم الناس، ثم قال: فهو إذاً أعلم من الصحابة، وكفى بقول مثل هذا قبحاً.. على أن القول لا يصح لفضل قائله، وإنما يصح بدلالة الدليل عليه. اهـ

فلغلو المقلد في إمامه باعتقاد صوابه على الإطلاق، واعتقاد الأعلمية فيه على من سواه، وقع في التقليد الأعمى، والعصبية الظلمى، ونسي أن الخطأ سجية البشر، وأن الجهل -ولو في جزئية- لا يخلو منها أحد، إلا من منَّ الله عليه بالإحاطة بعلم الشريعة من الأنبياء، وترك الأخذ بالأدلة الشرعية التي أمر الناس بالأخذ بها، وهذا من قبيح الغلو.

قال الإمام الشوكاني في "القول المفيد" (ص/ ٣١)، كما في "الرسائل السلفية": وبهذا تعرف أنه لا حامل لهم على ذلك إلا مجرد التعصب لمن قلدوه،

وتجاوز الحد في تعظيمه، وامتثال رأيه، إلى حد لا يوصف عندهم للصحابة، بل لا يوجد عندهم لكلام الله ورسولهﷺ. اهـ

ولذلك فإن المقلد إذا عارض النصُّ قول إمامه، اجتهد في تأويل النص على ما يوافق قول إمامه، ولو كان في التأويل تعسف وتكلف بين البطلان والفساد، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن أجل هذه الجهالات والشناعات، وصف الإمام الشوكاني في "القول المفيد" بدعة التقليد، بأنها أم البدع، ورأس الشغب.

وقال في (ص/ ٣٠) فيها: الذريعة الشيطانية، والدسيسة الإبليسية. اهـ

قلت: وكيف لا تكون كذلك، وهي أصل من أصول الشر، وركن من أركان الشرك، الذي هلك به أعداء الأنبياء والرسل، بقولهم: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقولهم: ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٢].

ولهذا عدَّ الإمام الشيخ محمد بن عبدالوهاب النجدي في "مسائل الجاهلية"، المسألة الرابعة، التقليد من مسائل الجاهلية، والقاعدة الكبرى للكفرة في كفرهم، فقال: المسألة الرابعة: أن دينهم مبني على أصول أعظمها التقليد، فهو القاعدة الكبرى لجميع الكفار، أولهم وآخرهم، كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [لقمان: ٢١]. اهـ

ولما كان التقليد مبنياً على الغلو، عُدَّ التقليد إشراكاً في الرسالة، كما قال الإمام العلامة المحدث، أبو محمد عبدالحق بن عبدالواحد الهاشمي، صاحب كتاب "مسند الصحيحين"و في كتابه: "عقيدة الفرقة الناجية" (ص/ ٦)، الذي أبان فيه عقيدته، في سياق ذكر ما كان عليه من محاربة التقليد، وإنكاره ذلك، قال: وكانوا يسخرون مني، ويقولون: إني على ضلالة وعمى، لأني أفتى بتحريم التقليد وتركه، وأقول: هو الإشراك في الرسالة، وذلك أني كنت أقول لهم: من قلد شخصاً مخصوصاً، لا يترك قوله أبداً، ولو كان مخالفاً للسنة، وكان بغير دليل، فكأن هذا الرجل جعل الإمام شريكاً للنبيﷺ في الطاعة. اهـ

وصدق رحمه الله، فإن ذلك أمر ملموس في كل مقلد عصبي غبي، هالك في التقليد الأعمى.

ومن مفاسد الغلو في التقليد، ما أشار إليه من سخرية المقلدة بأهل الإتباع، ورميهم لهم بالضلالة والعمى، ولهذا ذكر الشوكاني رحمه الله أن من مفاسد التقليد فشوا الشحناء، والبغضاء، والتقاطع، والتدابر، والفتن، وغيرها من الفواقر العظيمة التي تجر إليها بدعة التقليد، المبني على الغلو الطافح.

ولقد ابتلى الكوثري الزائغ بهذا الغلو، فعاث بالفساد يميناً وشمالاً، فقدح في رواة الحديث الأثبات، وأئمة الدين الهداة، تعصباً لأبي حنيفة، وتفانياً في الباطل، كما أوضح هذا العلامة المعلمي اليماني في "التنكيل" (١/ ٦)، فقال:

من أوسع أودية الباطل، الغلو في الأفاضل، ومن أمضى أسلحته أن يرمي الغالي كل من يحاول رده إلى الحق ببغض أولئك الأفاضل ومعاداتهم.. وعلى هذا جرى الأمر في هذه القضية، فإن الأستاذ -الكوثري- غلا في أبي

حنيفة، حتى طعن في غيره من أئمة الفقه، وفي أئمة الحديث، وثقات رواته، بل تناول بعض الصحابة والتابعين. اهـ

فليحذر المسلم من هذا المسلك الشائك الوعر، ولغلم أن للشيطان خطوات ونزغات، ينفث سمومه شيئاً فشيئاً، حتى يقحم الغافل في شباكه، ويصيره لعبة في يده، يلعب به كيف شاء، وهو لا يدري.

(الخامس):

وهو قاصمة تقصم من أصيب بها -أيا كان-، هذا القاصمة هي مجاوزة المغرور قدر نفسه، وغلوه بها، إذ يعتقد فيها الكمال في العلم والمعرفة والدين، فينصرف إلى غيره -ظلماً- بالاستجهال، فيبتلى بداء الإعجاب، ويترفع عن أخذ الفائدة من سواه، وقبول النصح من أدلاه، فيصر على هناته، ويداوم على زلاته، فتتراكم فيه الآفات، وتبدوا عليه الحماقات، فيورد نفسه في المهالك، ويعدل عن أعدل المسالك -عافانا الله من ذلك-.

وبهذا يبدأ البلاء بصاحبه حتى يهلكه، ويذوب كما يذوب الملح في الماء، ومن تأمل في هذه الأصناف، أدرك ذلك إدراكاً بيناً.

ولذلك فإن صاحب هذا الخلق الرذيل، يحرم خيراً، ويفوته علماً وفيراً، مع ما يبتلى به من الذلة والصغار، والسقوط والإنهيار، ومعصية الملك الجبار.

قال الإمام البخاري في "صحيحه" (كتاب العلم): باب الحياء في العلم، وقال مجاهد لا يتعلم مستحي ولا متكبر، وقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٣٠٢): وقد تقدم أن الحياء من الإيمان،

وهو الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر، وهو محمود، وأما ما يقع سبباً لترك أمر شرعي، فهو مذموم، ، وليس بحياء شرعي، وإنما هو ضعف ومهانة، وهو المراد بقول مجاهد، وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر، لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم.

وقول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في "الحلية" من طريق علي بن المديني، عن ابن عيينة، عن منصور، عنه، وهو إسناد صحيح على شرط المصنف.

ثم أخرج البخاري في الباب حديث أم سلمة رضي الله عنها برقم (١٣٠)، قالت: جاءت أم سليم رضي الله عنها إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يارسول الله: إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال النبي ﷺ: «إذا رأت الماء». فغطت أم سلمة -تعني وجهها- وقالت: يارسول الله: وتحتلم المرأة؟ قال: «نعم تربت يمينك، فبم يشبهها».

ورواه مسلم في الطهارة برقم (٦٠٧)، وفيه: فقالت عائشة: يا أم سليم فضحت النساء تربت يمينك. فقال النبي ﷺ: **«بل أنت تربت يمينك، فلتغتسل يا أم سليم إذا رأت الماء»**.

قال النووي: ومعناه: أنت أحق أن يقال لك هذا، فإنها فعلت ما يجب عليها من السؤال عن دينها، فلم تستحق الإنكار، واستحققت أنت الإنكار، لإنكارك ما لا إنكار فيه. اهـ

فإذا ذُمَّ تارك العلم والاستفادة، النصح والاسترشاد استحياءً، فتاركه كبراً وغروراً وتكاملاً، أولى بالذم، لأنه حينئذ يعد دافعاً للحق، راداً له، معرضاً عنه.

وذلك لما جاء في مسلم في الإيمان رقم (٢٦١)، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «الكبر بطر الحق وغمط الناس».

قال ابن الأثير في "النهاية"، والنووي في "شرح مسلم": بطر الحق: دفعه وإنكاره ترفعاً. اهـ

وقال في "النهاية": الغمط: الاستهانة والاحتقار. اهـ

فجمع النبي ﷺ في الحديث، بين الترفع عن قبول الحق والعلم، وبين الاحتقار والاستهانة بالغير، وبين أنهما مادة الكبر وأصله.

وكل من اغتر بنفسه فظن كمالها، واستغنائها، لا شك أنها تبتلى ببطر الحق، وغمط الناس، والواقع خير شاهد.

ولقد عتب الله على نبيه الكريم، موسى عليه السلام، مع منتهى تواضعه، لما سئل عن أعلم الناس في الأرض؟. فقال: أنا أعلم، قال النبي ﷺ: فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه.

ثم أخبره الله بعبده خضر، فرحل إليه موسى ليتعلم منه ما علمه الله، فقال: ﴿ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦]. رواه مسلم في الفضائل برقم (٢٣٨٠)، وقصته عليه السلام مشهورة في القرآن.

قال النووي: وفيه أنه يستحب للعالم، إن كان بمحل عظيم، أن يأخذ ممن هو أعلم منه ويسعى في تحصيله. اهـ

قلت: هذا للعالم الذي هو بمحل عظيم، فكيف بمن هو دونه، فيا خيبة من تكبر وترفع، ولم يأت زمن فطامه بعد.

إذا كان الله عتب على نبيه الكريم موسى عليه السلام، إذ لم يرد العلم إليه

-وحاشاه أن يكون مترفعاً أو متكبراً- فكيف الحال فيمن لم يشتد ساعده بالعلم، إذا صار يأنف التعلم والاستفادة، معتقداً أنه العالم الكامل في علمه، الفارس في ميدانه، وليس هو كذلك.

ثم إن الله أخبر أن من رد الحق وأباه، ركن إلى ما عنده من العلم، وترفع عن قبول العلم والحق من غيره، فكفر بالله، ورد رسالته التي بعث بها رسله.

فقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر: ٨٣].

قال ابن كثير: لما جاءتهم البينات.. لم يلتفتوا إليهم، ولا أقبلوا عليهم، واستغنوا بما عندهم من العلم في زعمهم عما جاءت به الرسل. اهـ

فليكن المسلم، ولا سيما طالب العلم، على حذر من مثل هذه الداهية، فإن اتصافه بها دليل على هُزله، وكفيل بإهانته، فيهان من حيث أراد أن يرتفع، ويذم من حيث أراد أن يمدح، ويمقت من حيث أراد أني يُحب.

ولله در بن جماعة رحمه الله، فلقد وفَّى وأجاد، فيما رسمه لطالب العلم من الأخلاق الحميدة، وحذره من الخلال الرذيلة، في كتابه "تذكرة السامع المتكلم"، ومما حذر منه هذه القاصمة، فقال (ص/ ٢٨)، في سياق ذكر الآداب:

أن لا يستنكف أن يستفيد ما يعلمه، ممن هو دونه منصباً أو نسباً، بل يكون حريصاً على الفائدة حيث كانت، والحكمة ضالة المؤمن، يلتقطها حيث وجدها.

قال سعيد بن جبير: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم، فإذا ترك التعلم، وظن

أنه قد استغنى، اكتفى بما عنده، فهو أجهل ما يكون، وأنشد بعض العرب:

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على الجهل

وكان جماعة من السلف، يستفيدون من طلبتهم ما ليس عندهم، قال الحميدي، وهو تلميذ الشافعي: صحبت الشافعي من مكة إلى مصر، فكنت أستفيد منه المسائل، وكان يستفيد مني الحديث.

وقال أحمد بن حنبل: قال لنا الشافعي: أنتم أعلم بالحديث مني، فإذا صح الحديث عندكم، فقولوا لنا حتى آخذ به، وقد صح رواية جماعة من الصحابة عن التابعين، وأبلغ من ذلك كله، قراءة رسول الله ﷺ على أبي بن كعب، وقال: «أمرني الله أن أقرأ عليك: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [البينة: ١]». قالوا: من فوائده: ألا يمتنع الفاضل من الأخذ عن المفضول. اهـ كلام ابن جماعة.

والحديث رواه مسلم رقم (١٨٦١).

وقد يبتلى بعض الناس بشيء من هذا المرض، منافسة وإبقاءً للمكانة، التي يظن أنها تزول عنه بأخذ الفائدة عن غيره، مما لا يعلمه، لاعتقاده كمال نفسه في العلم.

قال الشوكاني في "أدب الطلب ومنتهي الأرب" (ص/ ١٧٣-١٧٤):

ومن الأسباب المانعة من الإنصاف، ما يقع من المنافسة بين المتقاربين في الفضائل، أو الرئاسة الدينية، أو الدنيوية، فإذا نفخ الشيطان في أنفهما، وترقَّت المنافسة، بلغت إلى حد، يحمل كل واحد منهما على أن يرد ما جاء به الآخر، إذا تمكن من ذلك، وإن كان صحيحاً جارياً على منهج الصواب.. فينبغي

للمنصف ألا يغفل عن هذا السبب، فإن النفس قد تنقبض عن كلام من كان منافساً في رتبة، معارضاً في فضيلة، وإن كان حقاً، وقد يحصل مع الناظر فيه زيادة على مجرد الإنقباض، فيتكلم بلسانه، أو يحرر بقلمه، ما فيه معارضة للحق، ودفع الصواب، فيكون مؤثراً لحمية الجاهلية، وعصبية الطاغوت على الشريعة المطهرة، وكفى بهذا فإنه من الخذلان البين. اهـ

وذكر ابن عبد البر في "جماع بيان العلم" (١/ ٥٣٠): باب الإنصاف في العلم، ثم قال: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم، قال بعض العلماء: ليس عي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم.

وقال محمود الوراق: أتم الناس أعرفهم بنقصه، وأقمعهم لشهوته وحرصه. اهـ

فأين المترفع عن التعلم، المستنكف عن الإستفادة، من هذه الحكم النافعة، والإنصاف المنصف أهله. اهـ

ونعم –والله– إن بركة الإنصاف في العلم عند أهله ملموسة، فما رأت العين منصفاً إلا آل به الأمر إلى منازل العلم، وأبلغ مراتبه، وما رأت العين معجباً بنفسه، مستنكفاً عن التعلم، إلا آل به الأمر إلى الجهل والخذلان، تسلط الشيطان.

وذلك لما روه مسلم في الأدب رقم (٢٥٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: **«وما تواضع أحد لله، إلا رفعه الله»**.

ومنطوق الحديث يدل على ازدياد المتواضع في الخير، الذي رفعه الله به، من العلم والإيمان والأخلاق، وبمفهومه يدل على ذلته وإهانته وانقطاعه،

لترفعه وتطاوله، وعدم تواضعه.

قال ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٦/ ٥٦٣)، عقب الحديث: المتواضع من طلاب العلم أكثر علماً، كما أن المكان المنخفض أكثر البقاع ماءً.اهـ

قال القرطبي في "المفهم" (٦/ ٥٦٥): التواضع: الإنكسار والتذلل، ونقيضه التكبر والترفع.. ومن كان متواضعاً رفع الله قدره في القلوب، وطيب ذكره في الأفواه، ورفع درجته في الآخرة. اهـ

(السادس):

ومن أصناف الغلو: المبالغة والإفراط في البحث عن المعاني التي لم يطلع الله أحداً عليها، ولم يكلف أحداً بالبحث عنها، بل أمر الله بالإيمان والتسليم والإذعان، لما ورد من الأحكام، وترك البحث عما أخفاه عنه من المعاني فيها.

والبحث عما أخفاه الله عنا، هو مسلك الزنادقة، اتخذوه مطية لتشكيك الناس في دينهم الحق، كما هو دأب ملاحدة الباطنية الزنادقة الكفرة، إذ جعلوه من طرائقهم وحيلهم لاستقطاب الناس، والدعوة إلى ملتهم.

قال الفقيه محمد بن الحسين الديلمي اليماني -وهو من أهل القرن الثامن الهجري- في كتابه " قواعد اعتقاد آل محمد في الراد على الباطنية" (ص/ ٣٩): فصل: ذكر حيل الباطنية التي وضعوها، وعولوا في الدعاء إلى مذهبهم عليها، -فذكر الحيلة الأولى والثانية ثم قال:

وأما الحيلة الثالثة: وهي حيلة التشكيك، فمحصولها إلقاء أسئلة عن معاني الشرع، ومتشابه القرآن، ولمَ أُمر بالغسل من المني، ومن البول، والغائط

بالوضوء، وهو أغلظ نجاسة، ولمَ أمرت الحائض بقضاء الصوم، دون الصلاة، وكلاهما واجبان على السواء، ولم أمر بالغض عن المحرمات من الحرائر، دون الجواري من الإماء، ولم كانت أبواب الجنة ثمانية، وأبواب النار سبعة، وعن الحج ورمي الجمار وغيرها من الإحرام والطواف، وغير ذلك، ويعظمون أمرها، ليشككوا فيها. اهـ

وذكر ذلك قبله عبدالقاهر بن طاهر البغدادي، في "الفرق بين الفرق" (ص/ ٣٠٥).

ولذلك فإن الباطنية بعد تشكيكهم في أمور الدين وأحكامه، واستجابة المدعو لدعوتهم، يفسرون له نصوص الوحي تفسيراً يخالف ظاهره، وأن ظاهرها ليس هو المراد، كما ذكر ذلك الديلمي في كتاب السابق، في سياق أن أصل هذه الدعوة ظهور ميمون القداح في الكوفة سنة (١٧٦)، قال: فنصب الملعون للمسلمين حبائل، وبغى لهم الغوائل، ولبس الحق بالباطل، وجعل لكل آية من كتاب الله تفسيراً، ولكل حديث تأويلاً، وزخرف الأقاويل، وضرب الأمثال، وجمعْ الأعداد والمقابلات، وقال: إن جميع المفروضات والمسنونات رموز وإشارات، وأمثال الممثلات، وأن الظواهر كلها قشور، وباطنها هو اللب المقصود، وأمر بالاعتصام بالغائب المفقود، والإعراض عن الحاضر الموجود.

ثم ذكر جملة من تفسيراتهم لنصوص القرآن والسنة، بما يخالف دين الله الحق، ثم قال (ص/ ٣١):

قال العلماء: وكان الغرض من وضع هذا المذهب، إبطال الإسلام،

وإظهار المجوسية، والقول بالطبائع، وقدم العالم، وجحد الصانع، وإبطال الشرائع. اهـ

فالواجب على المسلم أن يُسلم ويستسلم، سواء علم المعنى، وبلغه عقله، أو لم يعلم من ذلك شيئاً، فإن هذه هي العبودية الخالصة، التي أمر الله بها العباد، فما أطلعنا الله عليه صدقنا به، وما أخفاه عنا آمنا به، إذ الأحكام قسمان:

(الأول): قسم ذكر الله ورسوله علته، والمعنى الذي من أجله شرع، وهذا من تمام نعمة الله على عباده، لأن النفس تظمئن لما علمت علته ومعناه، وتزداد إيماناً، لما جبلت عليه النفوس من التشوف لمعرفة الأسباب، والعلل والمعاني.

قال الإمام الصنعاني في "العدة" (١/ ١٠٧): الأحكام المعقولة المعنى، لربطها بالمعاني، تقبل عليها النفوس زيادة إقبال. اهـ

قال: وهي قليلة جداً، بالنسبة للتعبدية. اهـ

(الثاني): وقسم لم يذكر الله سبحانه وتعالى ولا رسوله علته، ولا المعنى الذي من أجله شرع وإنما أخفى ذلك عنا، فالواجب في مثله الإيمان والتسليم والإذعان، واعتقاد أن الله تعالى شرعه لحكمة وعلة هو يعلمها سبحانه وتعالى، من غير تعنت. اهـ

قال (١/ ١٠٦): والأحكام التعبدية أكبر، وهي أتم، والعبودية في الامتثال بالتعبدية أظهر منها في المعقولة المعنى، لأنه انقياد لمحض الأمر، وإن كانت تلك لربطها بالمعاني تقبل عليها النفوس زيادة إقبال، لكن تلك أتم.

ولنفرضها في مسائل أحكام الصلاة، من تعيين أعدادها، وانقسامها إلى ثلاثية، وثنائية، ورباعية، وتعيين أوقاتها، وجعل كل عدد لوقت، وتعيين أذكارها وأعدادها، وكذلك الوضوء، من تعدد أحكامه، كالتثليث، والاقتصار على الأعضاء المعروفة، وغسل بعضها ومسح بعض، وكذلك الزكاة، من تعيين الأجزاء المعروفة من الأموال، المتفرقة بين الأجزاء المأخوذة، وتوقيت الأخذ، وأما الحج، فكل أحكامه تعبديه. اهـ

ثم إن الحكمة التي يُشرع الحكم من أجلها، إما أن تكون عائدة إلى الله تعالى، أو إلى عباده.

قال شيخ الإسلام، كما في "مجموع الفتاوى" (٨/ ٣٥): فالحكمة تتضمن شيئين: أحدهما: حكمة تعود إليه يحبها ويرضاها. والثاني: إلى عباده، وهي نعمة عليهم، يفرحون بها، ويلتذون بها، وهذا في المأمورات والمخلوقات. اهـ

على أنه لا شك أن من الحكم في المأمورات، إثابة المطيع، وعقاب العاصي، في جميع الأحكام المعقولة المعنى، وغير المعقولة، وإن كان الله تعالى قد يغفر لمن يشاء من عصاة المسلمين، قال تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا عَمِلُواْ وَيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُواْ بِٱلْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١]، والله أعلم.

فصل

ومما يناسب ذكره في هذا الباب، قضية التوغل في المسائل النظرية في العلم، التي لا ينبني عليها عمل، وليس وراءها طائل.

وقد تلكم الإمام المحقق الشاطبي، في كتابه "الموافقات"، في (المقدمة الخامسة)، على هذه المسألة، بكلام جيد في غاية من التحقيق، وفيه طول أنقل منه ما يناسب.

فقال رحمه الله في (١/ ٤٣) وما بعد: كل مسألة لا ينبني عليها علم، فالخوض فيها خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي، وأعني بالعمل عمل القلب والجوارح، حيث هو مطلوب شرعاً.

والدليل على ذلك استقراء الشريعة، فإنا رأينا الشارع، يعرض عما لا يفيد عملاً مكلفاً به، ففي القرآن الكريم: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ﴾[البقرة: ١٨٩].

فوقع الجواب بما يتعلق به علم، إعراضاً عما قصده السائل من السؤال عن الهلال: لم يبدوا في أول الشهر دقيقاً كالخيط، ثم يمتلئ حتى يصير بدراً، ثم يعود إلى حالته.

ثم قال: وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها، بناءً على تأويل من تأول أن الآية كلها نزلت في هذا المعنى، فكان من جملة الجواب: أن هذا السؤال في التمثيل إتيان للبيوت من ظهورها، والبر إنما هو التقوى، لا العلم بهذه الأمور، التي لا تفيد نفعاً في التكليف، ولا تجر إليه.

وقال تعالى بعد سؤالهم: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن

ذِكۡرَىٰهَآ ﴾ [النازعات: ٤٢ - ٤٣]، أي: أن السؤال عن هذا سؤال عما لا يعني، إذ يكفي من علمها أنه لا بد منها، ولذلك لما سئل عليه الصلاة والسلام عن الساعة، قال للسائل: «**ما أعددت لها؟**». إعراضاً عن صريح سؤاله، إلى ما يتلق بها مما فيه فائدة، ولم يجبه عما سأل.

وقال ابن عباس في سؤال بني إسرائيل عن صفات البقرة: لو ذبحوا بقرة ما لأجزأتهم، ولكن شددوا، فشدد الله عليهم. وهذا يبين أن سؤالهم لم يكن فيه فائدة.

وعلى هذا المعنى يجري الكلام في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠١]، عند من روى أن الآية نزلت فيمن سأل: حجنا هذا لعامنا هذا أم للأبد؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «للأبد، ولو قلت: نعم لوجبت». وفي بعض رواياته: «فذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم، بكثرة سؤالهم، واختلافهم على أنبياهم»، الحديث وإنما سؤالهم هنا زيادة لا فائدة عمل فيها، لأنهم لو سكتوا لم يقفوا عن عمل، فصار السؤال لا فائدة فيه.

قال: وقرأ عمر: ﴿ وَفَٰكِهَةٗ وَأَبّٗا ﴾ [عبس: ٣١]، وقال: هذه الفاكهة، فما الأب، ثم قال: نهينا عن التكلف.

وفي القرآن: ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي ﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهذا بحسب الظهار، يفيد أنهم لم يجابوا، وأن هذا مما لا يحتاج إليه في التكليف. اهـ المراد نقله.

قلت: ومن البيان في هذا الباب، ما صنعه الإمام العلامة، محمد بن

إسماعيل الأمير رحمه الله في كتابه "مزالق الأصوليين"، حيث ذكر فيه جملة من المزالق، التي هي عبارة عن ذكر مسائل، لا طائل تحتها، ولا فائدة فيها، وإنما هي مجرد إضاعة للجهود، وإفناء للأعمار.

ومما ذكره عنهم، ذكرهم نبذة من علم المنطق، ثم قال (ص/ ١٣): ولا يترتب عليه بعد ذلك حكم يوجب استفراغ الوسع فيه، وبذل الجهد فيه. اهـ

ثم ذكر رحمه الله ذكرهم لمسائل الإجماع، وليس بواقع،، ووضع اللغة، والحقيقة والمجاز، والتكليف بما لا يطاق، ثم قال (ص/ ٧٣): وكان أهم من هذا الأمر، الشغلة بما وقع به التكليف، فإن فيه غنية عما سواه، وهذا من زغل العلم والدسائس، التي ضررها، واسع للأعمار، وإتلاف عظيم. اهـ

قال الشاطبي في "الموافقات" (١/ ٥٣): وبيان عدم الاستحسان فيه من وجوه: منها: أنه شغل عما يعني من أمر التكليف، الذي طوقه المكلف، بما لا يعني، إذ لا ينبني على ذلك فائدة، لا في الدنيا ولا في الآخرة.

ومنها: أن الشرع قد جاء ببيان ما تصلح به أحوال العبد في الدنيا والآخرة، على أتم الوجوه، فما خرج عن ذلك، قد يظن أنه على خلاف ذلك، وهو مشاهد في التجربة العادية، فإن عامة المشتغلين بالعلوم، لا تتعلق بها ثمرة تكليفية، تدخل عليهم فيها الفتنة، والخروج عن الصراط المستقيم، ويثور بينهم الخلاف والنزاع، المؤدي إلى التقاطع والتدابر والتعصب، ولم يكن أصل هذا، إلا بهذا السبب، حيث تركوا الاقتصار على ما يعني، وخرجوا إلى ما لا يعني، وإعراض الشارع مع حصول السؤال عن الجواب، من أوضح الأدلة، على أن ابتاع مثله من العلم فتنة، أو تعطيل للزمان، في غير تحصيل.

ومنها: أن تتبع النظر في كل شيء، وتطلب علمه من شأن الفلاسفة. اهـ كلامة بشيء من التصرف.

ثم قال الشاطبي (١/ ١٣٧): (والمقدمة الحادية عشر): لما ثبت أن العلم المعتبر شرعاً، هو ما ينبني عليه علم، صار ذلك منحصراً فيما دلت عليه الأدلة الشرعية، فما اقتضته فهو العلم، الذي طلب من المكلف أن يعلمه في الجملة، فلينتبه الفطن لمثل هذه المزالق، التي تفنى بها الأعمار، وتقضى فيها الأوقات، فيما قد يكون سبباً للفتنة في دينه، وعلى الأقل، إن سلم من الفتنة، هي ضياع الأعمار و الأوقات فيما لا ينفع، والإنسان بحاجة ماسة إلى علم ما يصحح به عبادة الله تعالى، والسير إليه، ومعرفة الشر ليكون على حذر بالغ منه، والعمر قصير، إن امتد لصاحبه وطال، فكيف إذا وافاه أجله قبل ذلك، وهو منشغل، بما لا نفع فيه ولا فائدة.

(همسة):

ويندرج في مثل هذه المزالق، ما يجري في صفوف القرآءة، من المبالغة في أحكام القراءة، من مخارج الحروف وصفاتها، والأحكام التجويدية، حتى يخرج القارئ عن الغاية المقصودة من قراءة القرآن وتلاوته، من التدبر والتفهم لمعانيه، أخذ الأحكام الشرعية منه، إذ يصير غاية همه، ومنتهى همته، تطبيق الحروف من مخارجها، من صفاتها وأحكامها، حتى يصل الأمر ببعضهم إلى الهوس، كما حدثنا بذلك شيخنا وشيخ شيوخنا، الإمام الوادعي، وأن بعض القراء، يصل به الحال، بسبب بشدده في أحكام القراءة إلى الهوس والحيرة فيما ينطق، فلربما قرأ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢]، ثم يبقى متحيراً، هل نطق بلفظ

الجلالة، (الله)، أو نطق بوصف الشيطان الذي هو (اللاهي) -بالياء-، ولذلك كان رحمه الله ينكر مبالغة القراء، لما فيها من مثل هذه المفاسد، وذلك لأن المطلوب هو تصحيح القراءة بما يكفي ويفي من أحكامها، دون مبالغة، ولا تقصير، والله الهادي إلى سواء السبيل.

قال الإمام الذهبي في "زغل العلم" (ص/ ٩): فالقراء المجوِّدة، فيهم تنطع وتحري زائد، يؤدي إلى أن المجوِّد القارئ، يبقى مصروف الهمة إلى مراعاة الحروف، والتنطع في تجويدها، بحيث يشلغه ذلك، عن تدبر معاني كتاب الله تعالى، ويصرفه عن الخشوع في التلاوة لله، ويخليه قوياً النفس، مزدرياً لحفاظ كتاب الله تعالى، ينظر إليهم بعين المقت، وأن المسلمين يلحنون.اهـ

ومن مزالق القراء وغلوهم في ذلك، ما ذكره الطرطوشي في "الحوادث والبدع" من مبالغة القراء وغلوهم في القراءة بالألحان والتطريب، (ص/ ٨٣).

قال الذهبي في "الزغل" (ص/ ١٠): وهم ضد الصنف الأول، ثم سماهم: أهل النغم والتمطيط. اهـ

قلت: وهم ضد الأوئل، باعتبار أنهم لم يلقوا للأحكام التجويدية، من مخارج الحروف وصفاتها بالاً، ولم يجعلوا لها وزناً، بل غاية همهم مجاراة الألحان والتطريب المفرط، الذي لا يتم لصاحبه إلا بترك أحكام التلاوة، تركاً فاحشاً، كما سترى إيضاح ذلك في كلام الطرطوشي.

قال الطرطوشي رحمه الله (ص/ ٩٠): ومعنى هذا -أي التطريب والألحان

في القراءة- أن يمطط الحروف، ويفرط في المد، ويشبع الحركات حتى تصير حروفاً، وأعظم من هذا، أن الحرف الذي فيه واو واحدة، تصير واوات كثيرة، ويكون في الحرف ألفٌ واحدة، فيجعلونه ألفات كثيرة، وكذلك كل حرف من الآية، يزيد فيه من الحروف بحسب ما تحتاج نغمته ولحنه، فيزيل الحرف عن معناه، فتلحق الزيادة والنقصان، على حسب النغمات الألحان، فلا تخلوا من زيادة أو نقصان، وهذا أمر ليس في كلام العرب، ولا تعرفه الفقهاء، ولا الشعراء.

قلت: وقد شيء من العبث عند بعض القراء في زماننا هذا، كما هو في قراءة المحيسني والعجمي، ولا سيما من كان منهم في طابور الإخوان المسلمين، الذي يحرصون حرصاً بالغاً، على تحسين الأصوات والنغمات والألحان، لما يرون من ميل النفوس إلى ذلك، فيتخذون هذا الطريق شباكاً، يصطادون بها الميالين إلى استحسان ذلك، والاغترار بالألحان والأصوات الحسنة، من عوام الناس وجهلتهم، كما هو ملموس فيهم.

ومن أجل ذلك نصبوا للناس شباك الأناشيد، البالغة في النغمات والألحان، مبلغاً فاحشاً مخزياً، متخذين ذلك أصلاً في دعوتهم، كما اعترف بذلك أحد دعاة الإخوان المسلمين، أثناء نقاش دار بيني وبينه في هذه المسألة قبل سنوات.

وقد أبان الإمام الطرطوشي غاية مراد قراء النغم والتطريب والألحان في كتابه الآنف الذكر (ص/ ٨٧)، فقال: فالتالي منهم والسامع، لا يقصدون فهم معانيه، من أمر أو نهي، أو وعظ أو وعيد، أو وعظ أو تخويف، أو ضرب مثل،

أو اقتضاء حكم، أو غير ذلك مما أنزل به القرآن، وإنما هو اللذة والطرب والنغمات، والألحان، كنقر الأوتار، وأصوات المزامير، وإنما أنزل القرآن لتدبر آياته، وتفهم معانيه، قال تعالى: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ [ص: ٢٩]، وقال: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾[النساء: ٨٢]، وقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢].

وهذا يمنع أن يقرأ بالألحان المطربة، والمشبهة للأغاني، لأن ذلك يثمر ضد الخشوع، ونقيض الخوف والوجل، وقوله تعالى فيهم: ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٨٣].

وهذا يفيد الأمر بتلاوته على هذا الوجه، وأن بكاءهم إنما كان مما فهموا من معانيه، لا من نغمات القارئ. اهـ

وما ذكره رحمه الله من فعلهم مخالف لما هو مطلوب شرعاً من تعظيم شعائر الله وحرماته، ودليل على ضعف تقوى صاحبها، إذ قال المولى: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢]، وقال: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴾[الحج: ٣٠]، ومفهوم هذه الآية: أن من لم يعظم حرمات الله تعالى فذلك شر له عند ربه، لأن القرآن من أعظم حرمات الله وشعائره التي يجب أن تعظم وتحترم، فمن استهان به أو قصد إلى فعل فيه ما لا يليق به، ويخالف تعظيمه، فقد عرض نفسه لإهانة الله تعالى ومقته.

وذكر الطرطوشي في (ص/ ٨٥) أن أصحاب الألحان حدثوا في القرن

الرابع، وذكر منهم محمد بن سعيد صاحب الألحان، والكرماني، والهيثم، وأبان، وأنهم كانوا مهجورين عند العلماء، وأنهم نقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني، فمدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحركوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف ونقصوا منه، وجزموا المتحرك، وحركوا المجزوم، لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة.

فانظر -رحمك الله- إلى هذه الشناعة التي صار إليها هؤلاء، بسبب غلوهم في تحصيل الألحان والنغمات في القراءة، ومن هذا القبيل ألحان الأذان، التي تجري على ألسنة بعض المؤذنين، كبعض مؤذني المسجد الحرام، فإن ذلك من البدع التي أنكرها الأئمة، كابن عمر رضي الله عنه.

ثم ليس المراد من بيان غلو قراء الألحان والتطريب والتمطيط، ألا يقرأ القرآن مرتلاً وبصوت حسن جميل، إن هذا أمر مطلوب، ثبتت شرعيته، في جملة من الأدلة التي قد يتمسك بها أصحاب الألحان والنغم، لكن لا على طريقة هؤلاء، وإنما بشرط ألا يخرج القرآن عن نظمه الذي نزل به، وبأحكامه التي يجب مراعاتها، من غير تلكف، وألا يكون بالألحان المطربة، المشبهة لألحان الأغاني.

وقد أبان الطرطوشي رحمه الله معنى هذه الأدلة، بما لا يبقى معه لأصحاب الألحان مستند فيها على بدعتهم، بما حاصله (ص/ ٨٣)، و(ص/ ٩٠-٩٣): أن معنى: ﴿ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل: ٤] أي: فصله تفصيلاً، بينه تبييناً، وترسل فيه ترسيلاً، ولا تعجل في قراءته، وأن المراد بالأدلة الحاثة على تحسين الصوت، والتغني بالقرآن، أن يقرأه ترتيلاً وحدراً وتحزيناً.

(السابع):

من وجوه الغلو، ما يمتطيه أهل التعنت والعناد للحق والرشاد، من أهل الكفر والنفاق، وأهل البدع الذين لا تؤثر فيهم الدلائل، ولا تهتز لهم شعرة في الباطل، إلا أن يشاء الله.

ما يمتطونه من الغلو في طلب الدلائل على وجه التعنت والتعجيز لصحاب الحق الناطق به، أو لمن يناظرهم، ويحاججهم، لينقطع عن الاستدلال، ويضعف عند الجدال، ولو أنه أقامها لما أذعنت للحق قلوبهم، ولضاقت بها صدورهم، فيزدادون بها رجساً إلى رجسهم، وكفراً إلى كفرهم، ونفاقاً إلى نفاقهم، وباطلاً إلى باطلهم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٤ – ١٢٥].

قال ابن عادل الحنبلي في "اللباب" (١٠/ ٢٤٤): والمراد بالرجس: إما العقائد الباطلة، وإما الأخلاق المذمومة، فعلى الأول: يكون المعنى كانوا مكذبين بالسورة النازلة قبل ذلك، والآن صاروا مكذبين بهذه السورة الجديدة، فقد انضم كفر إلى كفر، وعلى الثاني: كانوا في الحسد والعداوة واستنباط وجوه المكر والكيد، والآن زادت تلك الأخلاق الذميمة، بسبب نزول هذه الآية الجديدة. اهـ

قلت: لا مانع من أن تكون شاملة للوجهين، فإن أهل الباطل الرادين للأدلة والبراهين، يزدادون بردهم لها، في عقائدهم الباطلة، ومكرهم وكيدهم

وعداوتهم.

قال الإمام السمعاني في "تفسيره" (٢/ ٣٦١): فإن قال قائل: كيف يزيد إنزال السورة لهم كفراً؟. الجواب: أنهم كانوا يكفرون بكل سورة أنزلها الله تعالى، فلما كفروا عند إنزال السورة، نسب كفرهم إليها، كما تقول العرب: كفى بالسلامة داءً، لأن الداء يكون عند طول السلامة. اهـ

وإذا فإن من كان كذلك فإنه يصرف ويصد عن الحق، مهما سمع من الدلائل، كما قال تعالى مخبراً عن هذا الصنف: ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ ۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٧].

قال القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" (٨/ ٢٩٩): وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ ﴾ أي: انصرفوا عن طريق الاهتداء، وذلك أنهم لما بين لهم كشف أسرارهم، والإعلام بمغيبات أمورهم يقع لهم لا محالة تعجب وتوقف ونظر، فلو اهتدوا لكان ذلك الوقت مظنة لإيمانهم، فهم إذ يصممون على الكفر، ويرتبكون فيه، كأنهم انصرفوا عن تلك الحال، التي كانت مظنة النظر الصحيح والاهتداء، ولم يسمعوا قراءة النبي ﷺ، سماع من يتدبره، وينظر في آياته. اهـ

قلت: وهذا -والله أعلم- هو الحاصل عند كل من يستمع للحجج والبراهين، لا سماع بحث عن الحق، وقصد الوصول إليه، فإنه يصرف عنده، ولو كانت دلائله أوضح من شمس النهار، قال تعالى: ﴿ وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَـٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأنعام: ١١١]، وقال تعالى مخبراً عن طلبهم الدلائل تعنتًا، وعن كفرهم ونفورهم: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾ وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴾ [الإسراء: ٨٩ – ٩٣].

فكان طلبهم مغالبة، لا لأجل الإنتفاع والوصول إلى الحق، وقال تعالى عن بني إسرائيل: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [البقرة: ٥٥]، فلما كان الطلب منهم على هذا الوصف، لم يجابوا إلى ما سألوا، ومن أجل ذلك قال تعالى: ﴿ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٣]، نسأل الله العافية والسلامة.

وقد كان هذا هو شأن اليهود، يسألون نبيناﷺ، عما لا يعرفه إلا نبي، لا للانتفاع، ولكن مغالبة وتعنتاً، فلم ينتفعوا.

روى البخاري في العلم برقم (١٢٥)، والتوحيد رقم (٧٤٦٢)، ومسلم، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: بينا أنا أمشي مع النبيﷺ، في بعض حرث المدينة، وهو يتوكأ على عسيب معه، فمررنا على نفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال بعضهم: لا تسألوه، إن

يجيئ فيه بشيء تكرهونه، فقال بعضهم لنسألنه، فقام إليه رجل فقال: يا أبا القاسم: ما الروح؟. فسكت عنه النبي ﷺ، فعلمت أنه يوحى إليه، فقال: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]».

وروى مسلم في الحيض رقم (٧١٤)، من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: كنت قائماً عند رسول الله ﷺ، فجاء حبر من أحبار اليهود، فقال: السلام عليك يا محمد، بدفعته دفعة، كاد يصرع منها، فقال: لم تدفعني؟. فقلت: ألا تقول: يارسول الله؟. فقال الحبر: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: «إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي». فقال اليهودي: جئت أسألك، فقال رسول الله ﷺ: «أينفعك شيء إن حدثتك؟». قال: أسمع بأذني، فنكت رسول الله ﷺ بعود معه فقال: «سل». فقال اليهودي: أين يكون الناس ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ ﴾[إبراهيم: ٤٨] فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلة دون الجسر». قال: فمن أول الناس إجازة؟. قال: «فقراء المهاجرين». قال اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟ قال: «زيادة كبد النون». قال فما غذائهم على إثرها؟. قال: «ينحر ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها». قال: فما شرابهم فيها؟. قال: «من عين فيها تسمى سلسبيلا». قال: صدقت.

قال: وجئت أسألك لا يعلمه أحد من أهل الأرض، إلا نبي أو رجل أو رجلان، قال: «ينفعك إن حدثتك؟». قال: أسمع بأذني، قال: جئت أسألك عن الولد؟. قال: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني

الرجل مني المرأة أذكر بإذن الله، وإذا علا مني المرأة مني الرجل، آنثا بإذن الله». قال اليهودي: لقد صدقت وإنك لنبي، ثم انصرف اليهودي.

وقد كان هذا -أيضاً- سجية واجه بها أهل مكة نبيناﷺ.

روى الإمام أحمد في "مسنده" رقم (٢٣٣٣)، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: سأل أهل مكة النبي ﷺ، أن يجعل لهم الصفا ذهباً وأن ينحي عنهم الجبال، فيزدرعوا، فقيل له: إن شئت نستأني بهم، وإن شئت أن نعطيهم الذي سألوا، فإن كفروا أهلكوا كما أهلك من قبلهم، قال: «لا بل أستأني بهم». فأنزل الله: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَ﴾[الإسراء: ٥٩].

والحديث ذكره شيخنا وشيخ مشايخنا الإمام الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٣/ ٣٧٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين. اهـ

وفيما رأيت نقله عمن سبق شأنهم في طلب الدلائل لقصد التعجيز والإفحام، لا للانتفاع والاهتداء، فكان عاقبة أمرهم الهلاك، وهذا بخلاف شأن من سأل عن الدلائل، وطلب البراهين، لمعرفة الحق، وظهور الصواب، فإنه -بإذن الله- يوفق.

وأدل دليل على ذلك، ما جاء في "الصحيح" من الأخبار، عن سؤال أبي ذر، وضماد الأزدي، وعمرو بن عبسة، وغيرهم للنبيﷺ للمعرفة والانتفاع، فكان ذلك سبباً للتوفيق، ومعرفة الطريق، والنجاة من عذاب الحريق.

فليحذر المسلم على نفسه، من هذه الهوة العظيمة، وليكن طالباً للدلائل، لا لردها، وتعجيز المسئول عنها، ولكن لقصد الانتفاع، ومعرفة الحق، وجلاء الصواب، ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

(الثامن):

ومن ألوان الغلو: الغلو في الحاكمية التي هي من بدع العصر الثائرة، وفتن هذا الزمن البائرة، التي يسعر نارها، ويرفع عقيرتها، طائفة من حدثاء الأسنان، وسفهاء الأحلام، من القطبية، والسرورية، ومن على شاكلتهم من أهل البدع، أحفاد ذي الخويصرة، وابن حطان، وابن ملجم، والغزالة، كأمثال ابن سرور، وعبدالرحمن بن عبدالخالق، والعودة، والحوالي، وفي اليمن، كمحمد المهدي، والمعلم، عقيل، والريمي، عبدالله المرفدي، ومن هو على منوالهم، من الغوغاء الهمج، الذين غلوا في أمر الحاكمية، بغير روية، وبسوء طوية، حتى كفروا أهل الإسلام، كما فعل أوائلهم مع صحابة المصطفى ﷺ، فقتلوا أهل الإيمان، وتركوا أهل الأوثان.

وهذا معلوم فيما رواه النسائي في "الخصائص"، بسند حسن رقم (٨٥٧٥)، من حديث ابن عباس، رضي الله عنهما قال: لما خرجت الحرورية، اعتزلوا في دار، وكانوا ستة ألآف، فقلت لعلي: يا أمير المؤمنين: أبرد بالصلاة، لعلي أكلم هؤلاء القوم، قال: إني أخافهم عليك، قلت: كلا، فلبست وترجلت، ودخلت عليهم في دار نصف النهار، وهم يأكلون، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس، فما جاء بك، قلت لهم: أتيتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ، المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عم النبي ﷺ وصهره، وعليهم نزل القرآن، فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد، لأبلغكم ما يقولون، وأبلغهم ما تقولون، فانتحى لي نفر منهم، فقلت لهم: هاتوا لي ما نقمتم على أصحاب رسول الله ﷺ، وابن عمه، قالوا: ثلاث. قلت: ما هن، قالوا: أما إحداهن: فإنه

حكم الرجال في أمر الله، وقال الله: إن الحكم إلا لله، ما شأن الرجال والحكم، قلت: هذه واحدة، ثم ذكروا الثانية والثالثة، ثم قال: رضي الله عنه: هل عندكم شيء غير هذا؟ قالوا: حسبنا هذا. قلت لهم: أرأيتكم إن قرأت عليكم من كتاب الله، وسنة نبيه، ﷺ، ما يرد قولكم، أترجعون، قالوا: نعم.

قلت: أما قولكم: حكم الرجل في أمر الله، فإني أقرأ عليكم في كتاب الله، أن قد صير حكمه إلى الرجال، في ثمن ربع دينار، فأمر الله تعالى أن يحكموا فيه، أرأيت قول الله: ﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [المائدة: ٩٥]، وكان من حكم الله، أن صيره إلى الرجال يحكمون فيه، ولو شاء يحكم فيه، فجاز من حكم الرجال، أنشدكم بالله: أحكم الرجال في صلاح ذات البين، وحقن دمائهم أفضل، أو في أرنب؟. قالوا: بلى، بل هذا أفضل، وفي المرأة وزوجها: ﴿ فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ﴾ [النساء: ٣٥]، فنشدتكم بالله، حكم الرجال، في صلاح ذات البين، وحق دمائهم، من أفضل من حكمهم في بعض امرأة، خرجت من هذه؟. قالوا: نعم، ثم أجاب عن الثانية والثالثة، ثم رجع منهم من رجع، وسيأتي ذكر الأمور الباقية وجوابها في موضع آخر.

والحديث ذكره شيخنا، وشيخ مشايخنا، الإمام العالم المحقق النقاد، في "الصحيح المسند" رقم (٦٩٤)، وقال: حديث حسن. اهـ

فغلوا كما رأيت في مسألة الحكم، وجاوزا بها الحد، بما هو بعيد عن الصواب، ونادٌّ عن شريعة محمد ﷺ، بسبب الفهم الخاطئ القاصر، لنصوص الشرع، ولإعراضهم، عن فهم من عليهم أنزل القرآن، وكانوا أعلم بتأويله،

وهذا هو شأن إخوانهم في هذا الزمان، حتى جعلوا أمر الحاكمية هو الدين كله، وإن لم يكن ذلك كائناً بلسان قالهم، فبه ينطق لسان حالهم، كيف لا وهم يصرخون وتلهج ألسنتهم، بأنه قد انتهى شرك القبور، وبقي شرك القصور، فكفَّروا من حكم بغير ما أنزل الله عموماً، وحادوا عن منهج الحق، في التفصيل الذي نطق به أئمة الإسلام، جيلاً بعد جيل، وساروا عليه رعيلاً بعد رعيل، لا بالهوى والظن والفهم العليل، ولكن بالحجة والأثر، وإقامة الدليل.

ومن فاضح الجهل عندهم، أنهم استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، معرضين عن تأويل من هو أعرف بالتأويل، لأنه من شاهدي التنزيل، كابن عباس حبر الأمة، الذي دعا له النبيﷺ بأن يفقهه في الدين، يعلمه التأويل، حيث قال: كفر دون كفر، بسند إليه ثابت.

وهرعوا إلى سفسطة ساداتهم المفتونين، وزعماءهم المخرفين، يتبعون ما تشابه ابتغاء الفتنة والتلبيس، فضلوا وأضلوا، ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾[المائدة: ٤١].

ولقد تتابعت نصوص أئمة التفسير، من لدن زمن صحابة النبيﷺ، إلى زماننا، بحمل الآية على كفر دون كفر، وعلى التفصيل في ذلك، ولم يطلق الحكم بكفر من حكم بغير ما أنزل الله، إلا الخوارج، كما يأتي نقل ذلك.

قال ابن الجوزي في "زاد المسير" (٢/ ٣٦٦) عند الآية برقم (٤٤): من سورة المائدة: وفصل الخطاب، أن من لم يحكم بما أنزل الله جاحداً له، وهو يعلم أن الله أنزله كما فعلت اليهود، فهو كافر، ومن لم يحكم به ميلاً إلى الهوى،

من غير جحود فهو ضال وفاسق. اهـ

وكذا قال أبو حيان في "تفسير البحر المحيط" (٣/ ٤٩٢)، والقرطبي في "تفسيره" (٦/ ١٩٠)، ونقل عن جمع من الأئمة جملة في هذا المعنى.

قال الشنقيطي في "الأضواء" (٢/ ١٠٣): فالخطاب للمسلمين كما هو ظاهر متبادر، من سياق الآية، وعليه: فالكفر: إما كفر دون كفر، وإما أن يكون فعل ذلك مستحلاً له، أو قاصداً به جحد أحكام الله، ورد ها، مع العلم بها، أما من حكم بغير ما أنزل الله، وهو عالم أنه مرتكب ذنباً فاعل قبيحاً، وإنما حمله على ذلك الهوى، فهو من سائر عصاة المسلمين. اهـ

وعلى هذا التفصيل مشى أئمة هذا الزمان، كشيخنا الوادعي، والألباني، وابن باز، وابن عثيمين، كما في "التحذير من فتنة التكفير" للحلبي، وغيرهم ممن يطول ذكرهم.

قال القشيري، كما في "تفسير القرطبي" (٦/ ١٩١): مذهب الخوارج: أن من ارتشى، وحكم بغير ما أنزل الله، فهو كافر. اهـ

وعلى هذا مشى خوارج زماننا الهزلاء في هذا الزمان، حذو القذة بالقذة، حتى جرهم ذلك كما جر أوائلهم إلى ألوان من المخالفات والفتن، من تكفير وخروج على ولاة الأمور، وسفك دماء، وتهييج لرعاء الناس في كل محفل وناد على الحكام المسلمين، فأرهقوا الإسلام وأهله، وقوَّضوا صر وح الدين، وبهم استطاع أعداء الإسلام أن يتسلطوا على المسلمين، وأن ينالوا من المسلمين مناهم، طهر البلاد منهم، ودفع عن المسلمين كل شر.

(التاسع):

الغلو في طلب الرئاسة، ونيل السيادة، وعلو المكانة، حتى تصير غاية المراد، ومنتهى القصد عند المبتلى والمصاب بهذا البلاء -عافانا الله تعالى منه-.

وذلك لأن ذلك أمر جبل عليه الناس، فنفوسهم إليه تميل، فتتنافس فيه، فمن خرج بذلك عن حد الشرع -على ما يأتي بيانه-، صار من أهل الغلو.

قال الراغب في "الذريعة إلى مكارم الشريعة" (ص/ ١٧٧): محبة الذكر الحسن أشرف مقاصد أبناء الدنيا، وهي من جبلة الناس في خصائصهم.. ولأجله تنازع الناس الرئاسة والمنازل الرفيعة، وليس الثناء في نفسه بمحمود ولا مذموم، وإنما يذم ويحمد بحسب المقاصد، فمن قصده طلب ما يستحق به الثناء على الوجه الذي يستحب، فذلك محمود، وهو طريق إبراهيم عليه الصلاة والسلام، حيث قال: ﴿ وَٱجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي ٱلْآخِرِينَ ﴾ [الشعراء: ٨٤]، أي: اجعلني بحيث أفعل ما إذا مدحت به، يكون مادحي صادقاً.

والمذموم: أن يميل من غير تجربة لفعل ما يقتضيه، وذلك من أعظم الآفات لمن تحراه، فإنه يفتح باب الحسد. اهـ

قلت: وهذا هو المصاب بالغلو في طلب المكانة؛ لأنه تجاوز حدود الله فانتهكها، وأما الأول فليس من ذلك في شيء -ما دام كذلك-، إذ همه طلب مقتضيات ذلك فحسب، فيكرمه الله بذلك، بحسن الثناء، وعلو الشأن في الناس.

ثم اعلم أن أهل هذا الشأن قسمان كما قال ذلك ابن رجب في "شرح حديث ما ذئبان جائعان" (١/ ٧٧)، من "مجموع رسائله".

الأول: حريص على ذلك عن طريق الدنيا، قال ابن رجب: طلب الشرف بالولاية والسلطان والمال، وهو خطر جداً، وهو الغالب، يمنع خير الآخرة وشرفها، وكرامتها وعزها، قال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ﴾[القصص: ٨٣].

قال: واعلم أن صاحب الشرف بالحرص على نفوذ الأمر والنهي، وتدبير أمر الناس، إذا قصد بذلك مجرد علو المنزلة على الخلق، والتعاظم عليهم، وإظهار صاحب هذا الشرف حاجة الناس إليه، وافتقارهم إليه، وذلهم له، فهذا نفسه مزاحمة لربوبية الله تعالى وإلهيته. اهـ

الثاني: حريص على ذلك عن طريق العلم والدين، قال ابن رجب: طلب الشرف والعلو على الناس، بالأمور الدينية، كالعلم، والعمل، والزهد، وهذا أفحش من الأول، وأقبح وأشد فساداً وخطراً، فإن العلم والعمل والزهد، إنما يطلب بها ما عند الله، فإذا طلب بشيء من هذا عرض الدنيا الفاني،فهو أيضاً نوعان:

١-أن يطلب به لمال، فهذا من نوع الحرص على المال، وطلبه بالأسباب المحرمة، وهو أشد الناس حسرة، حيث كان معه آلة يتوصل بها إلى أعلى الدرجات، فلم يستعملها إلا في التوصل إلى أخس الأمور، وأدناها وأحقرها، فهو كمن معه جواهر نفيسه لها قيمة، فباعها ببعر، أوشيء مستقذر، لا ينتفع به.

٢-من يطلب بالعمل والعلم والزهد الرئاسة على الخلق، والتعاظم عليهم، وأن ينقاد الخلق، ويخضعون له، ويصرفون وجوههم إليه، وأن يظهر للناس زيادة علمه على العلماء، ليعلو به عليهم. اهـ

ولا يخلو زمان إلا وفيه من هؤلاء طائفة، ممن يريد بالعلم والعمل تعاظماً، وتطاولاً على أهل العلم، وطعناً فيهم، كما هو الحال في صالح البكري في الآونة الأخيرة، ومن يحذوا حذوه من ضعفاء الدين والعقل.

كما أنه -أيضاً- لا يخفى أمر من اتخذ العلم مرقاة لجمع الأموال، كما هو الحال في جملة ممن حاد وانسلخ عن السنة، والمنهج السلفي لذلك، كأمثال عقيل المقطري، وعبدالمجيد الريمي، وعبدالله المرفدي، وعبدالله الحاشدي، وغيرهم، ومن آخرهم أبو الحسن المصري.

وقد جاءت النصوص في ذم هذا الحرص المذموم، فقال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣].

قال الإمام السمعاني في "تفسيره" (٤/ ١٦١)، في معنى الآية: أي استكباراً، ومن التكبر الاستطالة على الناس، واستحقارهم، والتهاوي بهم، ويقال: إرادة العلو: هو ترك التواضع. اهـ

وقال ابن كثير: أي: الذين لا يريدون علواً في الأرض، أي: ترفعاً على خلق الله، وتعاظماً عليهم، وتجبراً بهم، ولا فساداً فيهم. اهـ

وقال شيخ الإسلام في "السياسة الشرعية" (٢/ ٧٥): ط: دار الوفاء: فالناس أربعة أقسام:

القسم الأول: يريدون العلو على الناس والفساد في الأرض، وهو معصية الله، وهؤلاء هم الملوك والرؤساء المفسدون، كفرعون وحزبه، وهؤلاء هم شرار الخلق، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا ﴾

[القصص: ٤] الآية.

القسم الثاني: الذين يريدون الفساد بلا علو، كالسراق، والمجرمين من سفلة الناس.

القسم الثالث: يريدون العلو بلا فساد، كالذين عندهم دين، يريدون أن يعلوا به على غيرهم.

وأما القسم الرابع: فهم أهل الجنة، الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً، مع أنهم قد يكونون أعلى من غيرهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]. اهـ

فليس من يجهد نفسه، ويفني أنفاسه من أجل الرفعة والعلو، عمله من أعمال أهل الآخرة، بنص الآية، إذ فيها إيضاح بليغ، في بيان أهل الآخرة، وهم: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾[القصص: ٨٣].

ومن البديهيات المشاهدة: أن طالب العلو والرفعة، على أي وجه كان، يسفل وينخفض، وطالب الآخرة يعلو ويرتفع، فقد رفع الله وأعلى شأن كل من طلب الآخرة وعانق الحق، حتى لَحِقَ بالحقِّ، في الدنيا والآخرة، وقد كان قبل ذلك في الناس وضيعاً، وليس يخفى على أهل الإسلام شأن بلال بن رباح الحبشي، مؤذن رسول الله ﷺ، وغيره من صحابة رسول الله، ﷺ، وغيرهمَ من أهل العلم والفقه.

روى مسلم في صلاة المسافرين رقم (١٨٩٤)، عن عامر بن واثلة رضي الله عنه، أن نافع بن عبد الحارث، لقي عمر بعسفان، وكان عمر يستعمله على مكة، فقال: من استعملت على أهل الوادي؟. قال: ابن أبزى، قال: ومن ابن

أبزى؟. قال مولى من موالينا قال: فاستخلفت عليهم مولى؟. قال: إنه عالم بكتاب الله عز وجل، وإنه عالم بالفرائض، قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «**إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين**».

قال القرطبي في "المفهم" (٢/ ٤٤٦): يعني: يشرِّف ويسر في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب الاعتناء به، والعلم به، والعمل بما فيه، ويضع: يعني يحقِّ ويصغِّر في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب تركه، والجهل به، وترك العلم به. اهـ

قال شيخ الإسلام في "السياسة الشرعية" (٢/ ٧٦١): فكم ممن يريد العلو، ولا يزيده إلا سفولاً، كم ممن جعل من ا لأعليين، وهو لا يريد العلو ولا الفساد، وذلك أن إرادة العلو على الخلق ظلم، لأن الناس من جنس واحد، فإرادة الإنسان أن يكون هو الأعلى، ونظيره تحته ظلم، ومع أنه ظلم، فالناس يبغضون من يكون كذلك، ويعادونه، لأن العادل منهم لا يحب أن يكون مقهوراً لنظيره، وغير العادل يؤثر أن يكون هو القاهر. اهـ

قال ابن رجب في "شرح حديث ما ذئبان"، كما في "مجموع رسائل ابن رجب" (١/ ٨٩): في سياق ذكره أن العاقل يرغب عن العلو الفاني: فإنه يعقبه انحطاط العبد وسقوطه، ويعقبه حسرة وندامة وذلة، وهواناً وصغاراً.اهـ

فنائل الرفعة هو من لم يكن حريصاً إلا على الآخرة، وإنما يسفل من أجهد نفسه، وبذل أنفاسه من أجلها، للنكتة التي أبانها شيخ الإسلام رحمه الله.

فلينظر الإنسان لنفسه ما يجمع به بين علو الدنيا والآخرة، وليحذر ما

يفوت عليه علوهما، وليجعل كلام شيخ الإسلام نصب عينيه في الحسبان، لئلا يقع في حبائل الشيطان، والله المستعان.

ومآسي هذه الرزية على أهلها جلية، وعواقبها ظاهرة لا تخفى، وأجلاها مأساة الشيطان، حيث أمر بالسجود لآدم، فترفع وقال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثم طعن واحتقر قائلاً: ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١].

قال ابن الجوزي في كتابه " كيد الشيطان" (ص/ ٨١): فسجدوا -أي الملائكة- أجمعون بأمر ربهم، فشق ذلك على إبليس، فسولت له نفسه بأن في سجوده لآدم عضاضة عليه، إذ يلزم أن يخضع لمن هو دونه في زعمه، لكونه مخلوقاً من نار، والنار في زعمه أشرف من الطين، فالمخلوق منها خير من المخلوق منه، وخضوع الأفضل لمن هو دونه غضاضة عليه، وهضم لمنزلته، فلما وقع الفكر في نفسه، قارنه الحسد، فأبى من السجود، وعارض نص المعبود برأيه المردود، وقال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثم قرر ذلك بحجته الداحضة حيث قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، ولم يعلم أنه لو امتثل أمره تعالى، لكان فيه عزته وسعادته، وبالامتناع أهان نفسه كل الإهانة، من حيث أراد تعظيمها، وأذلها كل الإذلال، من حيث أراد عزتها، ووضعها كل الوضع، من حيث أراد رفعتها، ففعل بنفسه ما لو اجتهد أعظم أعدائه أن يفعل به ذلك لم يبلغ ذلك المبلغ، ومن كان غشه لنفسه هكذا، كيف يختار العاقل أن يتبعه، ويقبل وسوسته.

قال: والحاصل: أن العدو بلي بالذنب وأصر، واحتج وعارض الأمر،

وقدح في الحكمة، ولم يندم على المعصية، فلحقته الذلة واللعنة، والحبيب بلي بالذنب، فاعترف وتاب، وأزيل عنه العتاب، وقبل منه المتاب، وفتح له من الرحمة والهداية كل باب. اهـ

فتأمل -عصمنا الله وإياك- كيف صنع طلب العلو والترفع بإبليس، ولو أنه تواضع وامتثل، لصار في الخلق خير مثل، فكان عدوه نفسه، وكذلك كل من حذا حذوه، وسلك مسلكه، فإن أمر الله يكون فيه كأمره في إبليس: ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٦٢].

وما نبأ عدو الله فرعون عنا ببعيد وخافٍ، فإنه لما ترفع، وآثر العلو هان، حيث قال للناس: ﴿ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ [النازعات: ٢٤]، وقال: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى ﴾ [القصص: ٣٨]، وقال لموسى: ﴿ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴾ [الشعراء: ٢٩]، وقال: ﴿ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَٰرُ تَجْرِى مِن تَحْتِىٓ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ۝٥١ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾ [الزخرف: ٥١ – ٥٢].

فأهانه الله بالغرق، وبإنجاء بدنه، ليكون عبرة المعتبرين: ﴿ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً ﴾[يونس: ٩٢].

فأي إهانة أبلغ من هذه الإهانة، بعد أن كان صاحب الملك والسلطان، صار صريعا رهين الامتهان.

فلو أنه تواضع ولم يترفع لكرم وارتفع، كما أخبره موسى حيث قال له: ﴿ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ۝١٨ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴾ [النازعات: ١٨ – ١٩]، وكما

قال له هو وهارون: ﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ [طه: ٤٧]، ولكن: ﴿ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ﴾[الحج: ١٨]، والله المسلِّم.

وفيما ابتلي به ابن سلول -رأس النفاق- عظة بليغة، يخاف -والله- من هول فجعتها المؤمن الصادق، فإنه أهان نفسه في الأولى والآخرة، من حيث أراد رفعتها وعلوها وعزتها، ولو برفض الحق، واعتناق الباطل، وهو الحاصل.

وسيرته في الكفر، ومحاربته دين الله تعالى بسبب حرصه على السيادة، وعلو المكانة، لا يخفى على ذي فقه.

روى البخاري في كتاب التفسير من "صحيحه" رقم (٤٥٦٦)، ومسلم في الجهاد رقم (٤٦٣٥)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه عبدالله بن سلول، وأخلاط من المسلمين والمشركين وعبدة الأوثان واليهود، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبدالله بن أبي أنفه بردائة ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم عليهم النبي ﷺ، ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال ابن سلول: أيها المرء: إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً، فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه.. قال: ثم سار النبي ﷺ، فدخل على سعد بن عبادة، فقال: «**ياسعد: ألم تسمع ما قال أبو الحباب** -يريد عبدالله بن سلول-، قال: **كذا وكذا**». فقال سعد: أُعف عنه واصفح، فوالله الذي أنزل عليك الكتاب، لقد جاءك الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه، فيعصبونه بالعصابة، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله، شرق

بذلك، فذلك فعل ما رأيت.

وهلك هرقل ملك الروم وهان، واستحوذ عليه الشيطان، بسبب حرصه البالغ على الرئاسة والزعامة والسلطان، وعلو المكان، وظهور الشأن، بعد أن عَلِمَ عِلْمَ اليقين، أن دين الإسلام، ورسالة محمد ﷺ الحق المتبع، إذ عرض على قومه الإسلام والإيمان، فلما رأى نفرتهم منه، وظن أن ملكه سيزول عنه إن هو أسلم، أمر بهم فأحضروا، ثم خاطبهم قائلاً: إنما أردت أن أختبر شدتكم على دينكم، فترك الإيمان حرصاً على الملك والسلطان، كما جاء خبره في البخاري، كتاب بدء الوحي، برقم (٧).

قال الحافظ في الفتح(١/ ٦٠)، في شرح قوله: «وأيس من الإيمان»، أي: من إيمانهم لما أظهروه، ومن إيمانه لأنه شح بملكه، وكان يحب أن يطيعوه، فيستمر ملكه، ويسلم ويسلموا بإسلامهم، فما أيس من الإيمان إلا بالشرط الذي أراد، وإلا فقد كان قادراً على أن يفر عنهم، ويترك ملكه رغبة فيما عند الله، والله الموفق. اهـ

ولو أن هرقل أسلم، وآثر الإيمان لسلم من قومه، وسلم له ملكه، لقول النبي ﷺ: «أسلم تسلم». ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ ﴾ [النجم: ٣].

وأنباء من هلك في الدينا والآخرة بالحرص على علو المكانة، ورفعة المنزلة كثيرة، والحر تكفيه الإشارة، ويغنية وجيز العبارة.

ثم إن أعظم ما يؤدي إليه الغلو في طلب العلو ردُّ الحق ودفعه، وإيثار الباطل والكفر والشرك والبدعة، كما آل بالأمر فيمن سبق ذكرهم آنفاً، كإبليس، وفرعون، وابن سلول، وهرقل، وقارون، وغيرهم كثير.

وهذا -والله- ظاهر ملموس في كل من أصيب بهذا البلاء، في كل زمان ومكان:

ولـــيس يصـــح في الأذهـــان شيء إذا احتـــاج النهـــار إلى دليـــل

وقد ذكر الإمام الشوكاني رحمه الله في "أدب الطلب ومنتهى الأرب" (ص/ ١١٠)، في فصل أسباب العصب والخروج عن دائرة الإنصاف، وعدم الحق وإنصاف المحق، أسباباً عدة، ذكر منها ما نحن بصدد الكلام عليه، فقال: ومن جملة الأسباب التي يتسبب عنها ترك الإنصاف، وكتم الحق، وغمط الصواب، ما يقع بين أهل العلم من الجدال والمراء، فإن الرجل قد يكون له بصيرة وحسن إدراك، ومعرفة بالحق، ورغوب إليه فيخطئ في المناظرة، ويحمله الهوى ومحبة الغلب، وطلب الظهور على التصميم على مقاله، وتصحيح خطأه، وتقويم معوجه بالجدال والمراء، وهذه الذريعة الإبليسية، والدسيسة الشيطانية، قد وقع بها من وقع في مهاوٍ من التعصبات، ومزالق من التعسفات عظيمة الخطر، ومخوفة العاقبة، وقد شاهدنا من هذا الجنس، ما ينقضي منه العجب. اهـ

وذكر منها في (ص/ ١٧٣) الحسد والمنافسة بين الأقران، فقال: ومن الأسباب المانعة من الإنصاف، ما يقع من المنافسة بين المتقاربين في الفضائل، أو في الرئاسة الدينية أو الدنيوية، فإنه إذا نفخ الشيطان في أنفهما، وترقت المنافسة بلغت إلى حد يحمل كل واحد منهما على أن يرد ما جاء به الآخر، إذا تمكن، وإن كان صحيحاً جارياً على منهج الصواب. اهـ

وصدق رحمه الله فيما قال، فإن هذا داء قاتل، وبلاء مدمر، يستزل الشيطان

أهله إلى أودية من الباطل، كما ذكر وأشار.

فإنه قد ينفخ في بعض المبتلين، ويؤزهم أزاً، حتى يحمل المغرور منهم إلى هجر الإخوان، ومقاطعة الخلان، وكل ذاك جرياً مع رغبة الشيطان: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت: ٣٦].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ [المائدة: ٩١].

فليتق الله المرء في نفسه، وليعلم أن الأمر كله لله، يورث من يشاء، ويسود من يشاء، ويرفع من يشاء ﴿ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣]، فليسلك أسباب الرفعة، من الإخلاص، والتواضع، وخفض الجناح، والإنصاف، وليوقن أن الحرص على العلو والرفعة لا يزيده إلا هلكة ومهانة وذلة، كالغريق يتشبث، بما لا يزيده إلا غرقاً.

وكيف لا وقد رأيت كيف يصنع بأهله، من رد الحق ودفعه، بل إن من أعظم مصائبه، وأخزى مساوئه، أنه يقارنه داء الحسد للمنافس، وأي أمارة أدل على خسة الحريص على العلو من هذه الأمارة، وقد أدركت مما سبق ذكره، أن هذا البلاء جر إبليس، وابن سلول إلى الحسد الذي قيل فيه:

كل العداوات قد ترجى مودتها إلا عداوة من عاداك عن حسد

قال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ١١٤): والحسد في الأصل إنما يقع لما يحصل للغير من السؤدد والرئاسة، وإلا فالعامل لا يحسد في

العادة، ولو كان تنعمه بالأكل والشرب والنكاح، أكثر من غيره، بخلاف هذين النوعين، فإنهما يحسدان كثيراً، ولهذا يوجد بين أهل العلم -الذين لهم أتباع- من الحسد، ما لا يوجد فيمن ليس كذلك، وكذلك فيمن له أتباع، بسبب إنفاق ماله. اهـ

وقال (١٠/ ١٢٦): وهكذا الحسد يقع كثيراً بين المتشاركين في رئاسة أو مال، إذا أخذ بعضهم قسطاً من ذلك، وفات الآخر، ويكون بين النظراء لكراهة أحدهما أن يفضل الآخر عليه، كحسد إخوة يوسف، وكحسد ابني آدم أحدهما لأخيه.. وكحسد اليهود للمسلمين. اهـ

وكل حسد إنما يدفع صاحبه إليه حرصه على العلو وظهور الشأن، وسموا المنزلة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في "مجموع الفتاوى" (١٠/ ١١١-١١٣): والتحقيق أن الحسد هو الغض والكراهة لما يراه من حسن حال المحسود، وهو نوعان:

أحدهما: كراهة للنعمة عليه مطلقاً، وهذا هو الحسد المذموم. اهـ

قال الراغب في "الذريعة إلى مكارم الشريعة" (ص/ ٢٣٩): ولا يكون طالباً ذلك لنفسه. اهـ

ثانيهما: أن يكره فضل ذلك الشخص عليه، فيحب أن يكون مثله أو أفضل منه، فهذا حسد، وهو الذي سموه الغبطة.. وهو أن يحب مثل حال الغير، ويكره أن يفضل عليه. اهـ

وفي كلامه تفريق ظاهر بين الحسد والغبطة.

قال الراغب الأصفهاني في "الذريعة" (ص/ ٢٣٩): الذي ينال الإنسان بسبب خير يصل إلى غيره، على سبيل التمني، أن يكون له مثله، وهو الغبطة، وإن كان في ذلك سعي منه في أن يبلغ هو مثله من ذلك الخير، أما فوقه فمنافسة وكلاهما محمود، وإن كان مع ذلك يتمنى زوال ما بصاحبه من غير استحقاق لزواله، فحسد، والحسد تمني زوال نعمة مستحقَّة، من غير أن يكون طالباً لنفسه. اهـ

والحسد وإن كان عملاً قلبياً، إلا أن له تأثيراً بالغاً على الظاهر، فتارة يظهر على لسان الحاسد -إن تحامق-، وتارة يكون الحاسد صاحب دهاء، فلا ينطق به، بل ربما نطق بخلافه، لكن تجري آثار الحسد على جوارحه، وتظهر في أفعاله، وقد يجتمعان، ومثله الحرص على العلو، وظهور الشأن، فتارة يلهج به لسان ذي الحماقة من الثناء على النفس، وتمجيدها، وإطراءها، المبالغة في شأنها، وهذه خلة لا تكون إلا عند من هزل حيائه، ورق ماء وجهه.

وتارة يبدو على أفعال المتعالي وسيرته من الإقدام البالغ على ما لا يحسنه، أو بِهَمْزِ ولمز من يذكر بخير في وجهه، أو تهميش أو تحقير لغير سبب يوجب ذلك، نسأل الله أن يعصمنا من كل ذلك.

قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وقال جل ذكره: ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ﴾ [آل عمران: ٧٣].

ونبه شيخ الإسلام والراغب في "الذريعة" على وجه تسمية الغبطة حسداً، وأنها: من حيث إنها الغم الذي ينال الإنسان، من خير ينال غيره، ولا يناله هو. اهـ.

"مجموع الفتاوى" (١٠/ ١١٣)، "الذريعة" (ص/ ٢٤٠).

ومع ما يصاب به الحريص على الرفعة من الحسد وغيره، فإنه يجر إلى الكبر، والطعن في المحسود، كما فعل إبليس مع آدم ﷺ، وفرعون مع موسى بقوله: ﴿ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾ [الزخرف: ٥٢]، وكما فعل قوم نوح مع نوح، حيث قالوا: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ عُلُوًّا ﴾ [القصص: ٨٣]، قال الإمام الحجة، أبو المظفر السمعاني في "تفسيره" (٤/ ١٦١): أي استكباراً، ومن التكبر الاستطالة على الناس واستحقارهم، والتهاون بهم. اهـ

قلت: وجامع الدلالة على ذلك، ما رواه مسلم في الإيمان رقم (٢٦١)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الكبر بطر الحق وغمط الناس**».

قال ابن رجب في "شرح حديث ما ذئبان جائعان" (١/ ٨٩)، كما في "مجموع رسائله": واعلم أن النفس تحب الرفعة والعلو على أبناء جنسها، ومن هنا نشأ الكبر والحسد، ولكن العاقل ينافس في العلو الدائم، ويرغب عن العلو الفاني، الذي يعقبه غضب الله، وانحطاط العبد وسفوله، وبعده عن الله، وطرده عنه. اهـ.

عافانا الله وجميع المسلمين من ذلك.

ومن مزريات الحرص على العلو والسيادة، المداهنة في الحق، لتبقى مكانته ومنزلته، كما يظنه المداهن وهذا الذي به هلك هرقل ملك الروم، وخسر الدنيا والآخرة.

وهذا معلوم فيما رواه البخاري في بدء الوحي قم (٧)، من حديث أبي سفيان بن حرب رضي الله عنه وأرضاه، أنه قال في ثنايا ذكر قصته مع هرقل، وسؤاله إياه عن نبأ نبينا صلى الله عليه وسلم، وبعد قراءته لرسالة النبي صلى الله عليه وسلم، التي دعاه فيها إلى الإسلام، قال هرقل: فإن كان ما تقول حقا، فسيملك موضع قدمي هاتين، وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أكن أظن أنه منكم، فلو أني أعلم أني أخلص إليه لتجشمت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه، ثم إذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص، ثم أمر بأبوابها فغلقت، ثم اطلع فقال: يامعشر الروم: هل لكم في الفلاح الرشد، وأن يثبت ملككم، فتبايعوا هذا النبي، فحاصوا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب، فوجدوها قد غلقت، فلما رأى هرقل نفرتهم، وأيس من الإيمان، قال: ردوهم علي، وقال: إني قلت مقالتي آنفاً، أختبر بها شدتكم على دينكم، فقد رأيت، فسجدوا له ورضوا عنه.

فداهن في الحق، وبقي موافقاً معانقاً للباطل، لحرصه البالغ على العلو والزعامة، وسمو الشأن.

وقد جاءت الإشارة في القرآن إلى تحريم المداهنة في دين الله، وأحكام الشريعة في قوله: ﴿ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩].

والإدهان اللين والمصانعة والمسامحة، كما في جامع القرطبي

(١٨/ ٢٣١).

وقال **القرطبي**: وقيل مجاملة العدو وممالقته. اهـ

وذكر الآجري في "الشريعة" أن هذه الخلة في ذوي العلم إنما تكون فيمن لم ينتفع بعلمه، حرصاً على الشرف والمنزلة، وذكره في "أخلاق العلماء" (ص/ ٥٨).

واعلم أنه ليس ما ذكرت هو غاية ما يجر إليه طلب العلو، بل يجر إلى ما معاصي ومخالفات سوى ما ذكر، ينقضي عند ذكرها العجب، وذلك قبل حصوله وبعد حصوله -إن حصل-.

قال ابن رجب في "شرح حديث ما ذئبان جائعان" (١/ ٧٢) من "المجموع": واعلم أن الحرص على الشرف يستلزم شراً عظيماً قبل وقوعه، في السعي في أسبابه، وبعد وقوعه بالخطر العظيم، الذي يقع في صاحب الولاية، والظلم والتكبر، وغير ذلك من المفاسد.

ولقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثلا بليغاً لعاقبة الحرص على الشرف والعلو.

وذلك فيما رواه أحمد رقم (١٥٨٧٦)، و(٥٨٨٧)، والترمذي رقم (٢٣٧٦) في الزهد، والدارمي في "سننه" رقم (٢٧٣٣)، من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما ذئبان جائعان أرسلا في زريبة غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه**».

والحديث سنده صحيح وقد ذكره شيخنا الوادعي في "الصحيح المسند" رقم (١٠٩٤)، وقال: صحيح. اهـ

ومعنى الحديث: أن حرص المرء على الشرف والمال، أعظم إفساداً من إفساد ذئبين جائعين أرسلا في زريبة غنم، والذئب ذو فساد عريض فيما يتمكن منه من الغنم، ولو بلغت أعداداً كبيرة، أو مثل إفساده.

ولعظيم موضع هذا الحديث شرح الحافظ ابن رجب الحديث في جزء مستقل شرحًا كافيًا وافيًا، وأنقل –هنا– ما يناسب، وقد سبق نقل شيء من كلامه في مواضع سبقت بحسب الحاجة.

فقال رحمه الله (١/ ٦٤) من "المجموع": هذا مثل عظيم جداً، ضربه النبي ﷺ لفساد دين المسلم، بالحرص على المال والشرف في الدنيا، وأن فساد الدين بك ليس بدون فساد الغنم بذئبي جائعين ضاريين، يأتيان في الغنم، ويفترسان فيها، ومعلوم أنه لا ينجو من الغنم من إفساد الذئبين المذكورين والحالة هذه إلا القليل.. فهذا المثل عظيم، يتضمن غاية التحذير من شر الحرص على المال والشرف في الدنيا. اهـ.

قلت: والواقع خير شاهد على ذلك.

وقال (١/ ٩٠): ففي درجات الآخرة الباقية، يشرع التنافس، وطلب العلو في منازلها، والحرص على ذلك بالسعي في أسبابه، وألا يقنع الإنسان منها بالدون، مع قدرته على العلو.

وأما العلو الفاني المنقطع، الذي يعقب صاحبه غداً حسرة وندامةً، وذلة وهواناً وصغاراً، فهو الذي يشرع الزهد فيه، والإعراض عنه.

قال (١/ ٩٥): وبكل حال: فطلب شرف الآخرة يحصل معه شرف الدنيا، وإن لم يرده صاحبه، لم يطلبه، وطلب شرع الدنيا يمنع شرف الآخرة،

ولا يجتمع معه، والسعيد من آثر الباقي على الفاني، وما أحسن ما قال أبو الفتح البستي:

أمران مفترقان لست تراهما يتشوفان لخلطة وتلاقي
طلب المعاد مع الرئاسة والعلى فدع الذي يفنى لما هو باقي

اهـ.

(العاشر):

ومن صور الغلو، الغلو في حسن الظن وسوء الظن، وهما داءان ابتلي بهما طوائف من الناس، فأداهم إلى ألوان من المنكر.

فمما يؤدي إليه الغلو في حسن الظن، أن المصاب به، ربما بقي في كفره وباطله، بسبب غلوه في حسن الظن بأهل الكفر والباطل، فينسلخ في شيء من الكفر أو البدعة، أو شيء من المخالفات لذلك، وقد ينصب نفسه محامياً عن الباطل وأهله، ومخذلاً للحق ودعاته، ومسيئاً بهم الظن، من جراء ذلك.

وقد ذكر الإمام الشاطبي في "الاعتصام" (ص/ ١١٣-١٢٢)، في فصل ذكر أحوال من وقع في البدعة، وأنها ثلاثة، فذكر أولها وثانيها، وأن أهله صنفان، فذكر أولهما، ثم قال: وأما ثانيهما: فحسن الظن بصاحب البدعة، فتبعه ولم يكن له دليل على التفصيل، يتعلق به، إلا تحسين الظن بالمبتدع خاصة، وهذا القسم في العوام كثير. اهـ

قلت: أي وقد يوجد في غيرهم من طلاب العلم، أو العلماء، وهو عيب فيمن ابتلي به، وداء قد يهلكه يوماً من الدهر، والعياذ بالله.

وهذا حقيقة واقعة، فقد ثبت من ثبت من أعداء الأنبياء والرسل على

كفرهم، بحسن ظنهم بآباءهم، كما ذكره الله عنهم في قوله: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ [المائدة: ١٠٤]، وقوله: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٢ — ٧٤].

وهذا لهجة مسموعة عند عوام الناس، الذي أدركوا آباءهم على عقائد زائغة، وعبادات منكرة مبتدعة، ونشأوا عليه.

إلا أن الطامة الكبرى، حين يكون هذا المنطق عند من شم رائحة العلم والسنة.

وعلى هذا بنى متعصبة المذاهب تعصبهم وتقليدهم، وولاءهم وعداءهم للمذاهب التي التزموها، صواباً كانت أم خطأً، موافقة للدليل أو مخالفة.

وما دخل التشيع على الإمام عبدالرزاق الصنعاني، إلا حين أعجبه سمت جعفر بن سليمان الضبعي، وكان شيعياً محسناً به الظن.

وقد زل كثير من الناس في ألوان من البدع والمناهج المنحرفة، والطرق المنعرجة، بسبب الغلو في إحسان الظن.

ولما كان حسن الظن له أثر بالغ في التأثير على نفس محسن الظن، اتخذ الباطنية القرامطة من طرق الدعوة إلى الإلحاد والزندقة، الذي هم عليه، التصنع للمدعو، على حسب ما يميل إليه، حتى يميل قلبه إليهم، ويحسن الظن بهم، فإذا بلغوا منه ذلك تمكنوا من إقناعه، وكشف الحقائق له، وسهل عليهم أن يغمسوه في إلحادهم وكفرهم، كما أبان ذلك الديلمي في كتابه "عقائد آل محمد في الباطنية الملاحدة".

فالواجب على المسلم أن يكون كيساً فطناً، ولا سيما طالب العلم، أو العالم، لأنهما محل نظر أهل الأغراض والمآرب السيئة.

وألا يغتر بمن يبدي له البشاشة، ويتصنع بأقواله وأفعاله له، فإنه كما قيل: "رُبَّ حِرَّةٍ تَحْتَ قِرَّة".

وأما سوء الظن، فالغلو فيه يحمل صاحبه على أوجه من الباطل، هي ملموسة في الواقع، كتهمة ساقطة، وحكم جائر، وعداوة ليس لها أصل ولا مستند، ومعاملة ليست بلائقة، وما يشبه ذلك.

وأقبح من ذلك كله، أنه ربما حمله على رد الحق لما في نفسه من الظن السيئ على من جاء به، كما هو الشأن في قوم نوح، حيث قالوا: ﴿ مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

فأساءوا به الظن، إساءة صدتهم عن قبول الرسالة.

قال القرطبي في "تفسيره" (١٢/ ١١٨): أي: يريد أن يسودكم ويشرف عليكم، بأن يكون متبوعاً، ونحن له تبع. اهـ

وقال ابن كثير: يعنون: يترفع عليكم، ويتعاظم بدعوى النبوة. اهـ

قال السعدي: وهذه المعارضة ما زالت موجودة في مكذبي الرسل. اهـ

قلت: وقد جرجرها الشيطان حتى أصيب بها بعض المسلمين –هدانا الله وإياهم–.

ولذلك جاء النهي عن سوء الظن الذي ليس له أصل ولا أساس، وإنما هو مجرد توهم وهوس.

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

قال العلامة السعدي في "تفسيره": نهى تعالى عن كثير من الظن السوء بالمؤمنين، فإن ﴿بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾[الحجرات: ١٢]، وذلك كالظن الخالي عن الحقيقة والقرينة، وكظن السوء الذي يقترن به كثير من الأقوال والأفعال المحرمة، فإن بقاء ظن السوء بالقلب، لا يقتصر صاحبه على مجرد ذلك، بل لا يزال به حتى يقول ما لا ينبغي. اهـ

ولذا قيل: «مَنْ ظَنَّ أَخطأَ وأَصَابِ».

وجاء في البخاري برقم (٦٧٢٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث**».

قال ابن كثير في "تفسيره" في معنى الظن: هو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله. اهـ

إذ حقيقته الشك يعرض لك في الشيء فتحققه، وتحكم به. اهـ قاله ابن الأثير في "النهاية".

قال الخطابي في "أعلام الحديث" (٣/ ٢١٨٩)، قوله: «إياكم والظن»، يعني: تحقيق الظن، والحكم بما يقع في القلب، كما يحكم بيقين العلم في الأمور المعلومة، وذلك أن أوائل الظنون إنما هي خواطر، لا يملك دفعها، والأمر المنهي عنه إنما يرد بتكليف الشيء المقدور عليه، دون غيره مما لا يستطاع. اهـ

قلت: فإذا حقق ما خطر في قلبه فنطق به، أو عمل بمقتضاه، أو اعتقده اعتقاداً جازماً مقطوعاً به، دخل في المحذور، لما ثبت في "الصحيح" عن النبي ﷺ

أنه قال: «إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم».

ولأن الله نسخ حكمه الثابت في قوله: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾[البقرة: ٢٨٤]الآية، بقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾[البقرة: ٢٨٦]، كما في "مسلم" عن أبي هريرة، وفي "الصحيحين"، عن ابن عباس رضي الله عنهم.

وهذا إنما يكون فيحرم في حق أهل الصلاح والخير، دون أهل الفساد والشر، وبه أصح أهل العلم.

قال القرطبي في "الجامع" (١٦/ ٣٣١): قال علماؤنا: فالظن –هنا- هو التهمة، ومحل التحذير والنهي إنما هو تهمة لا سبب لها يوجبها، كما يتهم بالفاحشة، أو بشرب الخمر مثلاً، ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك.. والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها، أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة، وسبب ظاهر كان حراماً واجب الاجتناب، وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح، وأُنِسَت منه الأمانة في الظاهر، فظن الفساد به والخيانة محرم، بخلاف من اشتهره الناس بتعاطي الريب، والمجاهرة بالخبائث.اهـ

وقال السمعاني في "تفسيره" (٥/ ٢٢٥): واعلم أن الظن المنهي عنه هو ظن السوء بأهل الخير، فأما بأهل الشر فجائز، وقوله: «إن بعض الظن إثم» يعني: هذا الظن. اهـ

ونقل ابن مفلح في "الآداب" (١/ ٧٤)، عن الوزير ابن هبيرة أنه قال: لا يحل والله أن يحسن الظن بمن ترقص، ولا بمن يخالف الشرع في حال. اهـ

قلت: والدليل المعتمد في امتناع دخول الظن بمن وجدت فيه دواعيه في الظن المنهي عنه، من أهل الشر والفساد، ما رواه البخاري رقم (٦٠٦٧)، و(٦٠٦٨)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان شيئاً من ديننا**». قال الليث: كانا رجلين من المنافقين.

وهو نص في المسألة، ويدل على ذلك تبويب البخاري عليه، حيث قال: (باب ما يجوز من الظن)، أي: لوجود سببه المقتضي له.

قال الحافظ: وحاصل الترجمة أن مثل هذا الذي وقع في الحديث، ليس من الظن المنهي عنه، لأنه في مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين، والنهي إنما هو عن الظن السوء بالمسلم في دينه وعرضه. اهـ

قال القرطبي في "تفسيره" (١٦/ ٣٣١): بخلاف من اشتهره الناس بتعاطي الريب، والمجاهرة بالخبائث. اهـ

وخلاصة ما سبق: أن المنهي عنه من الظن، هو ما فيه تجاوز بالظن فيمن هو بريء مما ظُنَّ فيه، وأما من هو محل للظن، لما فيه من الريب، ولما هو عليه من الشر الباطل، فليس الظن به من المنهي عنه في شيء، بمقتضى بدا منه وظهر فيه.

وأن حسن الظن واجب بمن ظهر منه الخير والصلاح والاستقامة، وأن المنهي عنه من حسن الظن، هو حسن الظن بمن أبدى الشر والفساد والباطل، فيظن فيه على حسب ما فيه، والله يكفينا سفه كل سفيه.

(الحادي عشر):

ومن وجوه الغلو: غلو يفسد الأخلاق ويذهب الحياء، ويريق ماء الوجه، ويكثر في الناس بلاؤه، فكم أهان أهله وحقرهم، لأنه من موجبات

الإهانة والتحقير، كما يشهد بذلك الواقع.

وليس يصح في الأذهان في شيء إذا احتاج النهار دليلاً

هذا البلاء هو الإفراط والغلو الفاحش في المزاح، وهو الدعابة، كما في "الصحاح"، و"النهاية".

قال الراغب في "الذريعة" (ص/ ١٨٤): المزاح إذا كان على الاقتصاد، فهو محمود، كما روي عنه ﷺ كلمات مازح بهن. اهـ

كقوله: «**يا أبا عمير ما فعل النغير**». وقوله يمازح زاهر بن حرام، وكان دميماً: «**من يشتري العبد**». وقد ذكر الإمام النووي في "الأذكار" (ص/ ٤٣٨)، جملة من ذلك.

وذكر ذلك ابن عبد البر في "بهجة المجالس" (٢/ ٥٦٧)، ونقل قول ابن عباس: المزاح بما يحسن مباح، وقد مزح رسول الله ﷺ فلم يقل إلا ذلك.

ثم قال: وقد كره جماعة من العلماء الخوض في المزاح، لما فيه من ذميم العاقبة، والتوصل إلى الإغراض، واستجلاب الضغائن، وإفساد الإخاء.. فهؤلاء كرهوا المزاح وذموه، ولم يستثنوا منه قليلاً من كثير.

ثم قال (٢/ ٥٧٢): وأما منصور الفقيه فنهى عن الإكثار منه. اهـ

والحق أنه يباح في نوادر الأحوال بما لا مفسدة فيه، ولا محذور شرعي، ولا وجه للمنع مطلقاً، وإن كان نادراً مأمون العواقب والمفاسد المترتبة عليه.

قال النووي في "الأذكار" (ص/ ٤٣٩): قال العلماء: المزاح المنهي عنه هو الذي فيه إفراط، ويداوم عليه، فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، وشغل عن ذكر الله، والفكر في مهمات الدين، ويئول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء،

ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار، فأما ما سلم من هذه الأمور، فإنه كان يفعله في نادر من الأحوال لمصلحة، وتطييب نفس المخاطب، ومؤانسته، وهذا لا منع منه مطلقاً، بل هو سنة مستحبة، إذا كان بهذه الصفة. اهـ

قال الحافظ (١٠/ ٦٤٧): وهذا جمع بين أدلة إباحة المزاح والنهي عنه. اهـ

ولذلك قال قسم ابن حبان في "روضة العقلاء" (ص/ ٧٧) المزاح إلى قسمين:

الأول: محمود، وضابطه: هو الذي لا يشوبه ما كره الله عز وجل، ولا يكون بإثم، ولا قطيعة رحم.

الثاني: مذموم، وضابطه: الذي يثير العداوة، ويذهب البهاء، ويقطع الصداقة، ويجرئ الدنيء عليه، ويحقد الشريف به. اهـ

وقد أشار إلى هذا التقسيم شيخنا الإمام الوادعي في "الجامع الصحيح" (٥/ ٢٦١-٢٦٣) إلى التفصيل بصنيعه في تبويبه، إذ قال: (النهي عن المزاح): ثم ذكر في الباب حديث عبدالله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جده، عند أبي داود والترمذي، أنه سمع النبيﷺ يقول: «**لا يأخذ أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً**»، وقال: صحيح رجاله رجال الصحيح. اهـ

ووجه الدلالة في الحديث، أن النبي ﷺ نهى عن مثل هذا المزاح، لما يترتب عليه من المفاسد الممنوعة، من التخاصم والتقاطع والتدابر، ونحو ذلك، فيلتحق بهذا الحكم كل مزاح جرَّ إلى ذلك.

ثم قال: (جواز المزاح إذا لم يكن فيه ما يجرح الصدر ولا يضيع الوقت)، ثم ذكر في الباب حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه أبو بكر القطيعي في "زوائد

فضائل الصحابة"، قالت: صنعت حريرة وعندي سودة بنت زمعة جالسة، فقلت لها، كلي، فقالت: لا أشتهي ولا آكل، فقلت: لتأكلن أو لألطخن وجهك، فلطخت وجهها، فضحك رسول الله ﷺ، وهو بيني وبينها، فأخذت منها فلطخت وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك. وقال: حديث صحيح. اهـ.

ومطابقة الحديث للباب ظاهرة، هذا المزاح غالباً إذا غلا فيه صاحبه يصيره من قسم المذموم، لما يحصل من جراءه من المفاسد التي ذكر بعضها، وفي غيرها.

ومن تلك المفاسد التي تقضي بحرمة المزاح إذا كان مؤداه ذلك، الاستهزاء والخوض في أدلة الشريعة وأحكامها بما يحرم، ولا يليق، كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥ – ٦٦].

فاللائق بالمسلم، لا سيما طالب العلم، أن يكون من أبعد الناس عن هذا الخلق المشين، إلا في نادرالأحوال التي لا تؤثر، ولا محذور فيها، فلنا في رسول الله ﷺ أحسن أسوة، وقد علمت كيف كانت طريقته وسنته في هذا الباب.

ورحم الله ابن حزم، فقد ذكر في كتاب "الأخلاق والسير" (ص/ ٨٤)، ضمن رسائل في الأخلاق أنه كانت فيه عيوب، لم يزل يداويها، حتى أعانه الله على كثير منها، قال: ومنها: دعابة غالبة، فالذي قدرت عليه منها، إمساكي عما يغضب الممازح، وسامحت نفسي فيها، إذ رأيت تركها من الانغلاق، ومضاهياً

للكبر. اهـ.

(الثاني عشر):

ومن رزايا الغلو ومخازيه على أهله، ما انهمك فيه غالب الناس وأصيبوا ببلائه، فقضوا فيه الأعمار، وفارقوا الأهل والأوطان، حتى استحوذ على كثير منه الشيطان، فلطخهم بكل بلية، وسلك بهم كل ردية، من كفر بالله -عند البعض- ومعاصي وبدع، وحزبية مقيتة.

ذلك هو الكابوس الجاثم على صدورهم، من الحرص البالغ والسعي الحثيث لجمع الدنيا وتحصيلها، وكأنهم لن يفارقوها، فغرتهم الأماني، وغرهم بالله الغرور.

فغلوا فيها غلواً يعجز اللسان والقلم عن بيانه حقيقته، ولكن: "يَكْفِيْكَ مِنْ شَرٍّ سَمَاعُه".

وقد خشي النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أمته من ذلك، وحذرهم عواقبه، وذلك فيما رواه البخاري رقم (٤٠١٥)، ومسلم رقم (٧٣٥١)، وغيرهما، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم**».

قال النووي في "شرح مسلم": التنافس إلى الشيء: المسابقة إليه، وكراهية أخذ غيرك إياه. اهـ

وقال ابن الأثير في "النهاية": المنافسة: هي الرغبة في الشيء، والانفراد به. اهـ.

وروى الإمام أحمد رقم (٨٠٦٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أخشى عليكم الفقر، لكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكن أخشى عليكم العمد**». وسنده صحيح.

وذكره شيخنا الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" رقم (١٣٤٩)، وفي "الجامع الصحيح" في الدلائل.

والشاهد: أنه صلى الله عليه وسلم خشي على أمته التنافس والتكاثر في الدنيا وأطماعها، لأن ذلك يؤدي إلى هلاكهم، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأن ذلك كائن في أمته.

جاء في مسلم رقم (٦٣٥٣)، وابن ماجه رقم (٣٩٩٦)، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «**إذا فتحت عليكم فارس والروم، أي قوم أنتم**». قال عبدالرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال رسول الله ﷺ: «**أوغير ذلك؟ تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتباغضون**».

والتنافس في الدنيا، والحرص على التكاثر فيها من الغلو فيها، لأن الواجب على المسلم أن يقبل على عبادة ربه وأن يأخذ من الدنيا ما يستعين به على عبادة الله، فإن أفنى عمره فيها، وقضى الزمان في تحصيلها، فقد غلا وتجاوز.

قال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].

وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

ولهذا الداء انبهرت عقول كثير من المسلمين بما عليه الغرب من الانفتاح في الدنيا، فهرولوا وراءهم، وتشبهوا بهم، وقد جاء الخبر من الصادق المصدوق ﷺ بأن أمته ستتبع سنن من قبلهم، شبراً بشبرٍ، ذراعاً بذراع، حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلوه وراءهم.

وهذا إنما يصدر عن ضعفاء الدين واليقين من أهل الدنيا، أما الموقن الصادق، فلا يهتز لبهرجة الدنيا وأهلها.

وقد قص الله ذلك عن الفريقين فقال: ﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَـٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَـٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [القصص: ٧٩].

ثم ذكر موقف أهل الصدق والثبات فقال: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّـٰبِرُونَ ﴾ [القصص: ٨٠].

وقد جاء التحذير في نصوص عديدة من هذه المزالق المهلكة، والطرق المدمرة، وإنما يسلم المؤمن الموقن الصادق، ويصاب من سواه، والله ولي من تولاه.

فصل

في الجرح والتعديل

اعلم -هدانا الله وإياك- أن الجرح والتعديل فن جليل من فنون العلم دل على شرفه القرآن والسنة، خلافاً لمن كابر في ذلك من أهل الأهواء، ونصب له ولأهله العداء.

وقد ذكر شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (١/ ١٤٧-٢٠٦)، و"المخرج من الفتنة" (ص/ ١٧-٢٨)، عدداً كبيراً من الآيات والأحاديث من أدلته، إثباتاً وتجديداً لهذا الفن العظيم، ورداً على من ضاق صدره به ذرعاً، ولولا الطول لذكرت ذلك كله.

وذلك أنه علم قامت به صروح الدين، ارتفعت به مناراته، وانكشف به الغطاء عن كل ذي باطل وبدعة، واستبان به سبيل المجرمين، وتميز به الحق من الباطل، والمحق من المبطل، والعالم من الجاهل، والصادق من الكاذب، والناصح من الخائن.

فإنه يحتاجه الناس في كل مجال، سواء في مجال الشريعة، إذ هو مناط حفظها من كل دسيسة يدسها فيها أعداء الدين، أو في مجال الدنيا بين الناس، فيما يحتاجون إليه في معاملاتهم وتجاراتهم وشئونهم.

وقد نقل أئمة الهدى والدين الإجماع على شرعية تعديل العدل، وجرح المجروح، لمن كان أهلاً لذلك، كما نقله النووي في "شرح مسلم" عند حديث رقم (٢٤٦٠).

وقد ذكر أهل العلم لأهله صفات بها يعتبر قولهم ويعتمد، ويكونون

محل ثقة وأمان، هي مذكورة في مصنفات قواعد المحدثين، أقتصر على نقل كلام ابن ناصر الدين الدمشقي، لأنه جامع في بابه.

فقال رحمه الله في "الرد الوافر" (ص/ ٣٧): والكلام على الرجال ونقدهم يستدعي أموراً في تعديلهم وردهم، منها: أن يكون المتكلم عارفاً بمراتب الرجال وأحوالهم في الانحراف والاعتدال، ومراتبهم من الأقوال والأفعال، وأن يكون من أهل الورع والتقوى، مجانباً للعصبية والهوى، خالياً من التساهل عارياً عن غرض النفس بالتحامل، مع العدالة في نفسه، والإتقان والمعرفة بالأسباب التي يجرح بمثلها الإنسان، وإلا لم يقبل قوله فيمن تكلم، وكان ممن اغتاب وفاه بمحرم. اهـ

وقد يسر الله -بمنه وكرمه جل ثناؤه- بكتابة جزء في معرفة مسائل الجرح والتعديل وذكر صفات أهله باسم "منتهى القصد في الجرح والتعديل والنقد".

وعلى هذا فمن انتصب لهذا الشأن بالصفات المعتبرة كان جرحه وتعديله من الدين، وقربة له عند الله تعالى، ونصرة للحق، ونكاية للباطل، فيحمد ولا يذم، ويشكر ولا يلام، فمن حمده أنصف، ومن لامه جار وتعسف، لأنه يذم من سلك الطريقة المثلى التي سنها نبينا عليه الصلاة والسلام.

إذ ثبت عن النبي ﷺ في جملة من الأحاديث أنه جرح من يستحق الجرح، كذي الخويصرة، ومسيلمة الكذاب، ومن قال فيهما: «**لا يعرفان شيئاً من ديننا**»، وغيرهم.

وكذا عدل من يستحق التعديل، كقوله في ابن مسعود: «**من أراد أن يقرأ**

القرآن غضاً طرياً فليقرأه على أم عبد». وقوله في زاهر بن حرام: «**ولكنك عند الله لست بكاسد**»، وقوله في كعب بن مالك: «**أما هذا فقد صدق**».

بل يعتبر سالكاً جادة القرآن، فهو أصل أصيل في ذلك، أما الجرح فكقوله: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد: ١]، وقوله: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: ٤]، وقوله: ﴿ إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا ﴾ [الشمس: ١٢]، وقوله: ﴿ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٣٤].

وأما التعديل، فقوله: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وقوله: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ﴾[التوبة: ١٠٨]، ومن أراد المزيد من ذلك فليرجع إلى كتابي شيخنا المذكورين قبل أسطر.

فليس إذن من سلك هذه الجادة وقعاً في الغلو، وإلا لما بقي إمام من أئمة المسلمين إلا وصم بالغلو، إذ ما من أحد منهم إلا وله في أهل الباطل كلام، وقد ذكر الذهبي في كتابه "ذكر من يعتمد في الجرح والتعديل" (ص/ ٧١٥) سبعمائة وخمسة عشر عالماً، وزاد السخاوي في "المتكلمون في الرجال" جملة ممن جاء بعد الذهبي، وغيرهم كثير ممن جاء بعد السخاوي إلى زماننا هذا.

ولا يخفى أن الحامل لأهل الباطل على الطعن في أهل هذا الشأن في كل زمان، ورميهم له بالألقاب المنفرة، هو الإشفاق على أنفسهم وعلى ساداتهم من القدح الموضح لحالهم، المبين لطريقهم، الكاشف لقناعهم، والرافع للثامهم، وذلك أوضح من شمس النهار في كل دهر.

وأقتصر في هذه الأسطر على ما لهج به السبكي في كتابه "قاعدة في الجرح والتعديل" و"قاعدة في المؤرخين"، بلهجة حادة، لسان ذلق، وفتاوى زائغة عن جادة الحق، وعقوق بشع سيئ تجاه شيخه الإمام الذهبي، المؤرخ، صاحب التصانيف والتحقيقات المتقنة، المتوفى سنة (٧٤٨هـ)، ﷺ ورفع درجته.

كل ذلك حرقة من جرح الذهبي –بحق وعدل–، في كتبه، كـ"الميزان"، و"السير" لأهل البدع، من الأشاعرة والصوفية القبورية، وتعديله لأئمة الدين والسنة، وذكر محاسنهم، ورفع شأنهم.

وسأذكر طرفاً من كلامه –هنا–لبيان شدة عداوة أهل البدع لأئمة الجرح والتعديل، تحصل به الغنية –إن شاء الله–

فقال السبكي في قاعدته (ص/ ٢٩..): وهذا شيخنا الذهبي من هذا القبيل له علم وديانة، وعنده على أهل السنة تحامل مفرط، فلا يجوز أن يعتمد عليه. اهـ.

ومراده بأهل السنة الأشاعرة، وليسوا من أهل السنة كما زعم.

ثم يقل كلاماً للعلائي في الذهبي حاصله: أنه رمى الذهبي بالتحامل على أهل التأويل، والمبالغة في ترجمة أهل الإثبات للصفات، ثم قال السبكي:

والحال أن في شيخنا الذهبي أزيد مما وصف، وهو شيخنا ومعلمنا، غير أن الحق أحق أن يتبع، وقد وصل من التعصب إلى حد يسخر منه، وأنا أخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وأئمتهم، الذين حملوا لنا الشريعة النبوية، فإن غالبهم أشاعرة، وهو إذا وقع بأشعري لا يبقي ولا يذر، والذي أعتقده أنهم خصماؤه يوم القيامة عند من لعل أدناهم عنده أوجه منه. اهـ

فتأمل -عافانا الله وإياك- هذا المنطق، وقارنه بمنطق مبتدعة زماننا أعداء الجرح والتعديل، تجد أنه خرج من مشكاة واحدة، ومخرج واحد.

فلقد وصم الإمام الذهبي بما لا يمت إليه بصلة، وليس يليق به، من التحامل المفرط، ثم حقر من أمره وطرح من شأنه، مع رفع عقيرة أهل البدع الأشاعرة، ووصمه بأنه متجن على غالب علماء المسلمين -في زعمه- وما أشبه الليلة بالبارحة.

ولقد استطال في قاعدته المتهالكة حتى قدح في ورع الإمام الذهبي ودينه وتحريه، ووصمه بقلة المعرفة بمدلولات الألفاظ، وعدم الممارسة لعلوم الشريعة.

وهو تحامل مكشوف، ومبالغة طافحة، إذ الواقع يكذب مثل هذا الزور والبهتان، إذ مثل هذا لا يخفى باطله على ذي لب، فقد شهد أهل العلم الذي لا يباريهم السبكي ولا يساميهم، بدين الإمام الذهبي وورعه وتحريه ومعرفته بعلوم الشريعة.

ومن جرأة السبكي البالغة، أنه أشار إلى أن الذهبي مطبوع على قلبه، وأنه صاحب هوى:

يرمي الأنام بدائه ويزنهم   بهناته ويصد أو يتسلل

ومما جرى به قلم السبكي ناداً عن جادة الحق، قوله في قاعدته (ص/ ٥٩): وأما تاريخ شيخنا الذهب -غفر الله له- فإنه على حسنه وجمعه، مشحون بالتعصب المفرط، لا واخذه الله، فلقد أكثر الوقيعة في أهل الدين، أعني الفقراء الذين هم صفوة الخلق، واستطال بلسانه على كثير من أئمة

الشافعية والحنفية والمالكية، وقال فأفطر على الأشاعرة، ومدح فزاد في المجسمة. اهـ

فطعن السبكي فيه منافحاً عمن أبان الذهبي بسوء مذهبهم من المتصوفة والأشاعرة، ومن وقع في بطل بجب التحذير منه وبيانه للناس، حفاظاً على الشريعة من باطل هؤلاء.

ولقد ذكر قول الذهبي في المزي: إنه يعرف مضايف العقول، ثم قال: ولم يكن المزي ولا الذهبي يدريان شيئاً من المعقول. اهـ

وما أشبه هذا البهتان ببهتان من قال في أئمة عصرنا: إنهم لا يفقهون الواقع، تشابهت قلوبهم، فاتفق منطقهم.

ثم أسرف السبكي واستطال في جرأته على الإمام الذهبي بأحكام ينقضي من فسادها العجب، إذ قال في قاعدته (ص/ ٣٦): فلا يجوز أن يعتمد عليه.اهـ أي: على الذهبي.

وقال (ص/ ٣٧): والذي أدركنا عليه المشايخ النهي عن النظر في كلامه، وعدم اعتبار قوله. اهـ

وقال في "قاعدة في المؤرخين" (ص/ ٧١): والذي أفتي به أنه لا يجوز الاعتماد على كلام شيخنا الذهبي في ذم أشعري ولا شكر حنبلي. اهـ

أقول:

ما أنت بالحكم الترضي حكومته ولا بالأصيل ولا ذي الرأي والجدل

ولو تحلى الذهبي بالإنصاف لما نبس في هذا ببنت شفة، ولو أنه عمل بما يقرره –ولو كان باطلاً– لانتفع به في نفسه، بأن يكف عن مثل هذه الفتاوى

الجائرة الزائغة، تجاه هذا الإمام الفذ، إذ كيف يعقل أن ما خرج مخرج الطعن لمخالفة في العقيدة ينبغي ألا يسلم، ثم يتجرأ على هذه الفتاوى، وليس له دافع إلا تعصبه البالغ لعقيدته الفاسدة، وبضاعته الكاسدة، على أنه سيأتي بيان زيف قاعدته هذه.

ثم إن صرف الناس عن كلام أئمة هذا الشأن في أهل الباطل، هي عادة كل مبطل في كل زمان، فكما أن السبكي أفتى بعدم الاعتماد على كلام الذهبي، فلقد لهد أهل الباطل في هذا الزمان بين هذه اللهجة تجاه شيخنا الوادعي، ومنهم من هو من طلابه أهل العقوق -كالسبكي- فحذروا الناس من قبول كلامه في أهل البدع والحزبيات المقيتة، ولا زالوا بذلك يلهجون تجاه تلاميذه بعده، كشيخنا الناصح الأمين العلامة المحدث، يحيى بن علي الحجوري، وكل ذلك زوابع نسمع جعجعتها ولا نرى لها طحناً.

وهذا رأس التصوف الاتحاد، عبدالله بن أسعد اليافعي في كتابه "مرآة الجنان"، (٤/ ٢١٦)، سلك تجاه الإمام الذهبي نفس مسلك السبكي، فقال في ترجمة التلمساني الملحد:

قال الذهبي: أحد زنادقة الصوفية، وقد قيل له مرة: أنت نصيري؟، قال: النصيري بعض مني، قال: وأما شعره ففي الذروة العليا من حيث البلاغة والبيان، لا من حيث الإلحاد.

قلت: وهذا أيضاً مع ما تقدم يدل على سوء عقيدة الذهبي في الصوفية، أما كان يكفيه أن ذكر زنديقاً أن يقول: أحد الزنادقة، ولا يضيفه إلى الصوفية. اهـ

وكذا سلك اليافعي تجاه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-

لقدحه في الصوفية، فذكر ابن العماد الحنبلي في "شذرات الذهب" (٦/ ٢١٠) عن أبي رافع، أنه قال في اليافعي: وكان يتعصب للأشعري، وله كلام في ذم ابن تيمية. اهـ

ونقل عنه العامري "غربال الزمان" (ص/ ٥٩٥): أنه قال: وقد رأيت مناماً في حقه -أي في حق شيخ الإسلام- يدل على خطئه في عقيدته. اهـ

قلت: ولا أراها إلا رؤيا شيطانية، كسائر الروئا التي لعب الشيطان بها على الصوفية الزائغين.

والقصد من هذا بيان طعن المبتدعة في أئمة الجرح والتعديل، دفاعاً ونفاحاً عن انحرافهم وساداتهم، عصمنا الله من كل بلية.

ثم اعلم أن عداوة أهل الباطل لعلم الجرح والتعديل وأهله، جرتهم إلى إحداث قواعد نسبوها إلى الشرع، هي كفيلة بهدم الحق والتباسه بالباطل، إذ غاية مرادهم فيها سدُّ باب الجرح والقدح في أهل الباطل.

وكذل فعل السبكي في "قاعدته"، فإنه أتى بداهية وفاقرة، أوجب فيها رد كلام الجراح إذا جرح المخالف لعقيدته، كي يغلق الباب أمام أهل الحق، في بيان فساد عقيدة الصوفية القبورية، وسادته من الأشاعرة المعطلة، (والله متم نوره ولو كره المبطلون).

فقال (ص/ ٢٤): ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح حال العقائد، واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارح في العقيدة، فجرحه لذلك. اهـ

قلت: وهذا الذي حمله على التحامل في حق الذهبي، والمجازفة في فتواه

بعدم الاعتماد عليه، كما سبق نقل ذلك.

ويالها من طامة عظيمة نطقت بها شفتاه، وجرى بها قلمه، فإنها طامة تخالف حكم الشرع الحنيف، الذي من أعظم مقاصده سدُّ ذرائع الباطل ببيانه للناس، والقدح في دعاته، وهذه قاعدة لو طردت لحل فساد عريض.

وإما لم يعتبر أهل العلم بعض الجرح إذا كان صادراً عن عداوة لا تمت إلى الباطل بصلة، وإنما لعداوة شخصية، كما جرى بين النسائي وأحمد بن صالح المصري.

ومن القواعد الناتجة عن شؤم عداوة أهل الباطل لعلم الجرح والتعديل، قاعدة البنا: (نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه)، وقاعدة: (نصحح الأخطاء ولا نهدم الأشخاص)، وقاعدة: (حمل المجمل على المفصل).

ومن هذا الباب قولهم: إن علم الجرح والتعديل قد انتهى بانتهاء زمن الرواية، وأشباه ذلك من القواعد العاطلة التي تخالف القرآن والسنة، ومنهج سلف الأمة، وأئمة العلم والدين، على ممر الأزمان.

وهيهات هيهات أن تنصرم قواعد أهل الباطل الباطلة، تجاه علم الجرح والتعديل، فلا يزالون كذلك كلما تجلَّت أباطيلهم هرعوا إلى جديدة من الباطل، لقول المعصوم صلى الله عليه وسلم: «**لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه**».

واعلم أن الجرح ولتعديل مع كونه من الدين، فإنه يجري فيه الغلو، كما يجري في سائر أحكام الدين من قبل أهل الغلو، وذلك فيما إذا عدل المعدل أو جرح المجرح من ليس أهلاً لذلك، لما فيه من المجاوزة للقدر الشرعي في

الأمرين.

والأصل في رد هذا قول المولى سبحانه: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨].

فأمر سبحانه بالعدل، والعدل تزكية العدل، وجرح من يستحق الجرح، من تجاوز فقد جار.

فالغلو في التعديل يكون بأحد أمرين:

الأول: بما لا سبيل إلى معرفته والوصول إليه من أمر الغيب والباطن، الذي لا يعلمه إلا الله تعالى.

وعليه يدل ما رواه البخاري رقم (٢٧)، و(١٤٧٨)، ومسلم رقم (٣٢٦)، و(٢٤٣٠)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ أعطى رجالاً وترك رجلاً منهم، فقال سعد: يارسول الله: ما لك عن فلان، فإني أراه مؤمناً، فيقول النبي ﷺ: «أو مسلماً» ثلاثاً.

فاستدرك النبي صلى الله عليه وسلم على سعد قوله: (مؤمناً)، لأن الإيمان أمر باطن خفي، وحكم له بالإسلام، لأنه يعرف بالظاهر، أشار إلى هذا القرطبي في "المفهم" (١/ ٣٦٦).

وقال النووي: فيه ترك القطع بما لا يعلم القطع فيه، وأما قوله: «أو مسلماً»، فليس فيه إنكار كونه مؤمناً، بل معناه النهي عن القطع بالإيمان، وأن لفظة الإسلام أولى به، فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر، وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله. اهـ.

ولهذه النكتة أمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يقولوا عند تزكية الشخص

والثناء عليه ما رواه البخاري برقم (٧٤٢٦)، و(٦٠٦١)، ومسلم رقم (٧٤٢٦)، وغيرهما، عن بكرة رضي الله عنه قال: مدح رجل رجلاً عند النبي ﷺ فقال: «**ويحك قطعت صاحبك**» مراراً «**إذا كان أحدكم مادحاً صاحبه لا محالة، فليقل: أحسب فلاناً والله حسيبه، ولا أزكي على الله أحداً، إن كان يعلم**».

قال النووي في "شرح مسلم": قوله: «**لا أزكي على الله أحداً**»: أي: لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، لأن ذلك مغيب عنا، ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك. اهـ

وقال الطيبي في "شرح المشكاة" (١٠/ ٣١١٧) عند حديث رقم (٤٨٢٧): والمعنى: فليقل أحسب فلاناً كذا، إن كان يحسب ذلك منه، والله يعلم سره، لأنه هو الذي يجازيه، ولا يقل أتيقن، ولا أتحقق جازماً بذلك. اهـ وعنه نقل الحافظ في "الفتح" (١٠/ ٥٨٦).

الثاني: من الأمرين الذين يجري فيهما الغلو، في الثناء والتعديل: الثناء على الإنسان بما ليس فيه، وليس هو مما يغيب ويخفى إن وجد، وهذا باب واسع، وفيه حظ من الخيانة، وعدم النصح لصاحبة، على حسب المبالغة والغلو فيه، فيقل بقلته، ويكثر بكثرته.

ومنه ما قال رأس الكفر إبليس، حين أمر بالسجود فأبى: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾ [الأعراف: ١٢]، فعدل نفسه وزكاها بما ليس فيها.

ومنه تزكية اليهود للمشركين بأنهم أهدى سبيلاً، قال عز وجل: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ

لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٥١].

أخرج ابن جرير في "تفسيره" (٨/ ٤٦٧)، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت له قريش: أنت خير أهل المدينة وسيدهم، قال: نعم، ألا ترى إلى هذا الصنبور المنبتر من قومه، يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة، وأهل السقاية، قال: أنتم خير منه، فنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ﴾ [الكوثر: ٣]، ونزلت: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ ... ﴾ الآية.

وسنده صحيح، وهو مخرَّ في كتاب شيخنا أبي عبدالرحمن الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص/ ٧٧).

ومن هذا ما قاله عمران بن حطان في عبدالرحمن بن ملجم، قاتل علي رضي الله عنه:

ياضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرض قربانا

إني لأذكره يوماً فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانا

ذكرها الذهبي في "سيره" في ترجمة عمران (٤/ ٢١٥)، وهي مقالة ذات غلو ومجازفة طافحة، لا تخفى على مسلم ذي لب ومسكة عقل، فأيُّ تقوى لدى من تجرأ على قتل نفس بغير حق، وأيُّ رضوان من الله ينال بالمعصية والاعتداء على أولياءه.

ولكن هذا منطق المبطلين تجاه ساداتهم.

وعليه فلا ينبغي لأهل الحق ورجال السنة، أن يغفلوا عن هذا، وأن يعطوا الأمور حقها، فإن قاصمة الظهر والفاقرة الكبرى، أن يعطى الإنسان ما

لا يليق به، ويكون فتنة له وفضيحة له، والبركة في إنزال الأمور منازلها.

قال الإمام ابن حزم -رحمه الله- في كتابه "الأخلاق والسير في مداواة النفوس" فقرة رقم (٨٥): وأبلغ في ذمك من مدحك بما ليس فيك، لأنه نبه على نقصك، وأبلغ في مدحك من ذمك بما ليس فيك، لأنه نبه على فضلك.اهـ

والغلو في الجرح والنقد والقدح -أيضاً- بأحد أمرين:

الأول: بما لا سبيل إلى معرفته، والوقوف عليه، من أفعال القلوب، وأحوال الباطن، ما انتفاء الأمارات الدالة على ما في باطن العبد، لحديث النعمان بن بشير في "الصحيحين": «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب».

فمن ذلك قدح قوم نوح في نبي الله عليه السلام بقولهم: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٤]، أي: يترفع عليكم.

ولم تبد منه عليه السلام أمارة قصد الترفع، بل الأمر على العكس من ذلك، فإنه كان في نهاية التواضع لهم، وخفض الجناح ولين الجانب، كما قص الله علينا نبأه في القرآن، في مواضع متفرقة.

وعنه نهى نبينا الكريم ﷺ، فيما رواه البخاري رقم (٤٣٥١)، ومسلم رقم (٢٤٤٩)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، في قصة ذي الخويصرة الخارجي، في قسمة الغنائم، وقد قال: يا رسول الله: اتق الله، فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله: ألا أضرب عنق هذا المنافق، فقال: لا لعله أن يكون يصلي، قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال رسول الله ﷺ:

«إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم».

قال القرطبي في "المفهم" (٣/ ١١٣)، والنووي في "شرح مسلم" (١٧/ ١٦٣): أي: إنما أمرت أن أحكم بظواهر أمورهم، وأكل سرائرهم إلى الله. اهـ

ومن هذا القبيل، قدح أهل النفاق في أهل الإيمان، فيما رواه البخاري رقم (٤٦٦٨)، ومواضع أخرى، ومسلم رقم (٢٣٥٢)، وغيرهما، عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: لما أمرنا بالصدقة، كنا نتحامل فجاء أبو عقيل بنصف صاع، وجاء إنسان بأكثر منه، فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا، وما فعل هذا الآخر إلا رياءً، فنزلت: ﴿ ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ... ﴾ [التوبة: ٧٩] الآية.

وكفى بإنكار الله، وإنكار رسوله صلى الله عليه وسلم برهاناً على تحريم ذلك، النهي عنه، والله أعلم.

الثاني: الجرح بما يمكن الإطلاع عليه، ولا يخفى عند أهله، من الأمور التي تظهر، إلا أن ذا الغلو يجرح من هو منه بريء أوضح براءة، من رمي بكفر، أو بدعة، أو فسق، أو جناية، أو خلق سيء، وأشباه ذلك.

وهذا الضرب من الجرح وجهان:

أولاً: جرح غلاة أهل الباطل في أهل الحق والسنة، بما برأهم الله منه، وأوضحه وأجلاه جرح أعداء الأنبياء والرسل في الأنبياء والرسل، كذباً وزوراً، من كذب، وسحر، وكهانة، وجنون، وشعر، وأشباه ذلك.

ومنه جرح أهل النفاق ومن اغتر بهم من أفاضل الصحابة –وليسوا من

أهل الغلو- والرافضة الملعونين، في أم المؤمنين رضي الله عنها بالزنا، وقد برأها الله من ذلك، كما في حديث الإفك، المخرج، في كتاب المغازى من "صحيح البخاري".

وكجرح بعض أهل الكوفة في سعد رضي الله عنه، بأنه لا يقسم بالسوية، ولا يسير في السرية، ولا يعدل في القضية، وأنه لا يحسن أن يصلي كما في "الصحيحين".

وكجرح الرافضة والخوارج في صحابة رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم، ظلماً وعدواناً، وبغياً وطغياناً، بما ليس فيهم، من كفر وردة، وغش وخيانة -نعوذ بالله من الخذلان-.

وكقدح المعطلة في أهل السنة بالتشبية والتجسيم، كما لهج بذلك السبكي في "قاعدته" السابقة الذكر.

وكقدح الخوارج الغالية في أهل السنة بالإرجاء، وقدح الرافضة في أهل السنة بالنصب.

ومنه ما شنه أعداء شيخ الإسلام ابن تيمية من المتصوفة والأشاعرة المعطلة، على شيخ الإسلام، من ألوان القدح الباطل، على حد الكفر، كما فعل ذلك محمد بن محمد بن العلاء البخاري، ورد عليه ابن ناصر الدين الدمشقي في "الرد الوافر".

وهكذا طعون أعداء الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي، والصنعاني، والشوكاني، ومثله أعداء الدعوة السلفية في زماننا تجاه شيخنا الوادعي -رحم الله الجميع-، والعلماء من طلابه بعده، كشيخنا المحدث العلامة الناصح

الأمين يحيى بن علي الحجوري خليفة الإمام الوادعي، ما هو الإخوان المسلمين، والقطبية والسرورية، وأبي الحسن وأتباعه، وفالح الحربي، والرويبضة البكري، وأشباه هؤلاء المنحرفين، بما يطول ذكره، وفي الإشارة غنية عن بسط العبارة، عصمنا الله من كل بلاء.

والأصل في تحريم هذا الضرب من الغلو، ما رواه مسلم في الإيمان، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال لأخيه يا كافر، فإن كان كما قال، وإلا رجعت إليه**».

وقوله صلى الله عليه وسلم: «**ومن قال في مسلم ما ليس فيه، أسكنه الله ردغة الخبال**». وهي عصارة أهل النار. رواه أبو داود رقم (٣٥٩٧)، وأحمد (٥٣٨٥)، وسنده صحيح.

وقبل ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وقوله: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١١٢].

ثانياً: ما ليس صاحبه من أهل الغلو والمجازفات، ولكن أمر ينزغ به الشيطان، أو تزل به اللسان، فيفرح به من يحب أن يشيع الشقاق في أهل السنة والإيمان، وقد حذرهم الله في كتابه فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾[النور: ١٩].

وهو ما يصدر من الجرح والقدح من بعض أهل السنة تجاه بعض، في أحيان نادرة، لا تكاد أن توجد، لدواعي وبواعث صاحبها على خطئه معذور،

وعلى اجتهاده مأجور لقول الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم، كما في "مسلم"، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه رقم (٤٤٦٢): «**إذا حكم الحاكم فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثم أخطأ، فله أجر**

وقد لخص الإمام العلامة النقاد، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في "التنكيل" (١/ ٥٤-٥٩)، هذه الدواعي، فقال: كلام العالم في غيره على وجهين: فذكر الأول، وسيأتي ذكره بعد على وجه الإفادة، لأنه لا يناسب المراد هنا. ثم قال:

الوجه الثاني: ما يصدر على وجه الحكم، فهذا إنما يخشى فيه الخطأ.. ثم ذكر صورته، وأنه: كاشتباه المخطئ المستحق للجرح بغيره، فيجرح وليس هو بالمستحق للجرح، والخطأ في فهم المعنى، أو في ظن أنه باطل، أو أن المخبر تعمده، أو أنه لم يكن له عذر، أو أن مثل ذلك يوجب الجرح، إلى غير ذلك، وغالب الأحكام إنما تبنى على غلبة الظن، والظن قد يخطئ.

وذكر منه: ترجيح ما يسبق إلى النفس، أو تهواه النفس -وإن كان ضعيفاً-، إذا اطلع على ما يحتمل موافقة ذلك السابق، ويحتمل خلافه، فإنه يترجح في نفسه ما يوافق السابق.

وأن العالم إذا سخط على صاحبه، فإنما يكون سخطه لأمر ينكره، فيسبق إلى النفس، وتهوى ما يناسبه، ثم تبع ما يشاكله، وتميل عند الاحتمال والتعارض إلى ما يوافقه، فلا يؤمن أن يقوى عند العالم جرح ما هو ساخط عليه، ولولا السخط لعلم أنه لا يوجب الجرح، وأئمة الحديث متثبتون، ولكنهم غير معصومين من الخطأ، ويمثلون لجرح الساخط، بكلام النسائي في

أحمد بن صالح. اهـ ملخص كلامه.

فهذا وإن لم يكن أهله من أهل الغلو، ولكن ذكرته كي يحذر الناصح البر، من أن يستزله الشيطان في شيء منه، فإنه إن عرف وجهه، قوي على الحذر من منه، والبعد عنه، إذ لو خفي عليه، قد يرتع فيه، وليس يدري.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في بعض كتبه: من عرف الشر اجتنبه، ومن عرف الخير علم به، بشرط صلاح الباطن. اهـ

ولذلك قال حذيفة رضي الله عنه، كما في "الصحيحين": **كان الناس يسألون رسول الله عن الخير، كنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني.**

ثم قال المعلمي: وكل ما يخشى في الذم والجرح، يخشى مثله في الثناء والتعديل.. واحتمال التسامح في الثناء أقرب من احتماله في الذم، فإن العالم يمنعه من التسمح في الذم الخوف على دينه، لئلا يكون غيبة، والخوف على عرضة، فإن من ذم الناس فقد دعاهم إلى ذمه. اهـ

وهذا كلام نفيس في غاية من النفاسة.

هذا ومن دواعي القدح الحاصل -نادراً- بين أفرادٍ من أهل السنة، سعاية أهل الوشاية بالفتنة والتزييف، ولكن ذلك سرعان ما ينقشع غباره، وينجلي بواره، ويلوح عواره، فيرجع الواشي بالخيبة والذلة، لما يتحلى به أهل السنة في كل زمان من التحري والتثبت، فأنى تنفق وشاية الواشين.

وعليه، فالواجب فيما تبدو عليه أمارات شيء مما سبق ذكره، أن يحقق ويتأنى فيه، وفي إمضائه، لأن مثله -غالباً- يزول بانجلاء الحقائق للجارح، فيخشى على من بادر لإمضائه أن يُمَسَّ بشيء من الذم والمقت بعد التحقيق،

والله أعلم.

وأما الوجه الأول الذي ذكره المعلمي من وجهي كلام العالم في غيره، الذي وُعِدَ بالإفادة به فهو:

قال المعلمي رحمه الله في التنكيل (١/ ٥٤): وكلام العلام في غيره على وجهين: الأول: ما يخرج مخرج الذم بدون قصد الحكم، واستدل له بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، مما يدل على ذلك، ثم قال: ولم يكن ﷺ سباباً، ولا شتاماً، ولا لعاناً، ولا كان الغضب يخرجه عن الحق.. وإنما كان يرى من بعض الناس ما يضرهم في دينهم، أو يخل بالمصلحة العامة، أو مصلحة صاحبه نفسه، فيكره ذلك وينكره، فيقول: «**ما له تربت يمينه**»، ونحو ذلك مما يكون المقصود به إظهار كراهية ما وقع من المدعو عليه، شدة الإنكار لذلك، ثم ذكر كلاما ثم قال:

ومما يخرج مخرج الذم، لا مخرج الحكم ما يقصد به الموعظة النصيحة، وذلك كأن يبلغ العالم عن صاحبه ما يكرهه له، فيذمه في وجهه أو بحضرة من يبلغه، رجاء أن يكف عما كرهه له بعبارة ليست بكذب، ولكنها خشنة موحشة، يقصد الإبلاغ في النصيحة، ككلمات الثوري في الحسن بن صالح بن حي، وربما يكون الأمر الذي أنكره أمراً لا بأس به، بل قد يكون خيراً، ولكن يخشى أن يجر إلى ما يكره، كالدخول على السلطان، وولاية أموال اليتامى، وولاية القضاء، والإكثار من الفتوى، وقد يكون أمرًا مذموماً، وصاحبه معذور، ولكن يحب لصاحبه أن يعاود النظر، أو يحتال، أو يخفي ذاك الأمر، وقد يكون المقصود نصيحة الناس لئلا يقعوا في ذلك الأمر، إذ قد يكون لمن

وقع منه أولاً عذرٌ، ولكن يخشى أن يتبعه الناس فيه، غير معذورين.. العارف المتثبت المتحري للحق لا يخفى عليه إن شاء الله تعالى ما حقه أن يعد من هذا الضرب، مما حقه أن يعد من الضرب الآتي -أي الذي هو على وجه الحكم السابق ذكره-، وأن ما كان من هذا الضرب فحقه ألا يعتد به على المتكلم فيه، ولا على المتكلم. اهـ.

وهذا الوجه معرفته من المهمات، فكم يخلط من لا علم له به بينه وبين ما يصدر على وجه الحكم، فربما فتح على نفسه أودية واسعة من الباطل، والله الموفق.

(تتمة مهمة)

لا يخفى على ذي معرفة أن نقد الأقوال والأفعال والآراء والقواعد، في ميدان التحقيق العلمي للمسائل الشرعية قريب ومشاكل لباب جرح المخالف، ولذلك فإنه يجري فيه ما يجري في الجرح والتعديل من الأحكام السابقة الذكر، من شرعية، وأهمية بالغة، واشتراط الأوصاف المعتبرة في أهله، وجريانه على لسان نبينا محمد ﷺ، بل وفي كلام الملك الحكم العدل جل ثناؤه، وأن أهله على الجادة غير ملومين فيه، ولا معاتبين، وأن عداوة أهل الباطل له ظاهرة، لأنه كاشف لأباطيلهم، ومظهر لزيفها، وأنه جر أعداءه إلى قواعد كي تكون كفيلة للمحاماة عنهم.

وأنه يجري فيه الغلو عند أصحاب المقاصد الزائفة، بتجاوز الحد في النقد، لأي غرض كان، وقد يحصل الخطأ فيه من أهل الفضل، من غير قصد سيء، ونحو ذلك مما سبق تلخيصه في الجرح والتعديل، فلا حاجة إلى إعادته وتكراره.

والغرض –هنا– بيان أحد أمرين:

الأول: ذكر أدلة شرعيته، وأنه من مقاصد الشرع المهمة، وأصل وثيق من أصوله، لأنه من باب النصح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن مسائل الحفاظ على جناب الشرع الحنيف المطهر، إذ لو لم يقم به أهله لالتبس الحق بالباطل، واختلط الحابل بالنابل.

قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وأما أدلة فكثيرة، تجلُّ عن الحصر، وفي الإشارة إلى البعض كفاية.

فمن لك نقده ﷺ قول الأعرابي، الذي بال في المسجد: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً بقوله: «لقد حجرت واسعاً».

ونقده ﷺ فهم صحابته الكرام لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، بأن المراد بالظلم بنوعيه الأصغر والأكبر، حيث قالوا: وأينا لا يظلم نفسه يا رسول الله؟. فقال: «**إنه ليس كما تظنون، ألم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه:** ﴿ يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]». رواه الشيخان، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ونقده ﷺ فهم عدي بن حاتم رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، بأن المراد به بياض النهار وسواد الليل، لا ما فهمه من تميز العقال الأبيض من العقال الأسود، والحديث في الصحيحين، وأمثلته كثيرة.

وعليه جرى صحابته بعده، وشواهد ذلك كثيرة أيضاً، فمنه نقد أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ابن عباس، في فهمه قوله ﷺ: «**إنما الربا في النسيئة**»، وأنه لا ربا إلا في الفضل، إذا كان يداً بيد. رواه مسلم.

ومنه نقد ابن عمر رضي الله عنه قول غلاة القدرية، بأن الأمر أنف، بحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، في حديث جبريل الطويل، وقوله لهم: والله لو أن أحدهم أنفق مثل أحد ذهباً ما قبل منه، حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، ثم استدل بحديث عمر، رواه مسلم في صحيحه.

وهذا باب أمثلته كثيرة جداً، ولو جمعت لجاءت في مصنف مستقل، والله الموفق.

الثاني: ذكر طرف من الغلو في النقد، جرى على ألسنة أهله، ظلماً وبغياً، فكن سبباً لضلالهم وهلاكهم.

فمنه: ما رواه الشيخان، عن علي في قصة ذي الخويصرة الخارجي، حيث قال للنبي ﷺ: اعدل يا محمد!! ناقداً فعله في قسمة الغنائم، بغير روية، وبسوء طوية، ونبينا ﷺ هو المعصوم، المؤيد بالوحي، العارف بربه، وبمصالح الناس.

ومنه ما اشتهر من نقد الخوارج علياً رضي الله عنه، نقداً عقيماً باطلاً هزيلاً، فنده حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنه، فيما رواه النسائي في "الخصائص" بسند حسن، وذكره شيخنا الإمام الوادعي –رحمه الله– في "الصحيح المسند" رقم (٦٩٤)، حيث قال لهم ابن عباس: هاتوا ما نقمتم على أصحاب رسول الله ﷺ وابن عمه، قالوا: ثلاث، قلت: ما هنَّ؟ قالوا: أما إحداهن، فإنه حكَّم الرجال في أمر الله، وقال الله: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ [الأنعام: ٥٧]، ما شأن الرجال والحكم، قالوا: وأما الثانية: فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم، إن كانوا كفاراً لقد حل سبيهم، وإن كانوا مؤمنين، ما حل سبيهم ولا قتالهم، وأما الثالثة: فمحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين.

ثم أجاب ابن عباس رضي الله عنه، فلم يترك لما قالوا وجهاً، فسُقط في أيديهم القول، ورأوا أنهم قد ضلوا، كما سقط العجل في أيدي أصحابه، فرجع من الخوارج ألفان، وبقي سائرهم على ضلالتهم.

وقد سبق نقل القصة فيما سبق كاملةً، والغرض ذكر غلوهم في النقد للأقوال والأفعال، فمن أراد الوقوف على جواب ابن عباس، فليرجع إليه

هناك، في فصل ذكر وجوه من الغلو، والله أعلم.

فليكن المسلم الناصح لنفسه على روية وانتباه، فإن الخطب عظيم، وليس من الهين الجزاف في النقد، فإنه مزلة مدحضة، توبق ذويها في عظام من الدواهي، التي يندر تلاشي صاحبها بعد غرقه في لججها المظلمة، إذ النفس ذات جبلة على عدم الاستسلام في النزال، إلا من رحم الله وعصم.

ولنا -والله- عبرة كافية فيما آل إليه أمر من ركب هذا المركب جزافاً وغلواً، وبغياً وعدواناً، لأغراض شتى، فلم يجد بعدها عافية وسلامة، كما الشأن في فالح الحربي في أرض الحرمين، وصالح البكري في بلاد اليمن، في الآونة الأخيرة، والسعيد من وعظ بغيره.

وللفائدة أذكر هنا قاعدة مسموعة عند كثير من طلاب العلم، ذات جزاف لا يخفى، وهي: "أن كل شافعي المذهب، أشعري العقيدة" باعتبار غلبة التمشعر في الشافعية، فيحكم على كل شافعي بأنه أشعري، لهذه القاعدة، من غير وقوف على ما يدل على تمشعره، وكذا: "كل حنبلي المذهب، سلفي العقيدة".

وإجراء هذه القاعدة على إطلاقها جزاف ظاهر، فإنه وجد من الشافعية من سلمه الله تعالى من مذهب الأشاعرة، وكان على مذهب السلف في العقيدة، كالإمام السمعاني، وأبي عمرو بن الصلاح، والإمام الذهبي، وابن كثير، والخطيب البغدادي، وأبي إسحاق الشيرازي عليهم رحمة الله تعالى.

وكذا وجد من الحنابلة من زلت قدماه في باب الاعتقاد، إما إلى التأويل، كما اشتهر هذا عن ابن عقيل الحنبلي، وأثر عن مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، وابن الجوزي، والسفاريني، وإما تفويض، كأبي يعلى، وابن قدامة، بل

ذكر عن الطوفي أنه رافضي، وهو من الحنابلة.

إذن فالميزان هو الحكم على الشخص بما هو عليه من الاعتقاد، على وجه المعرفة والقطع، إذ لا يجوز أن ينسب باطل على شخص، من غير بينة كافية على ذلك.

ودليله ما رواه البخاري ومسلم، البخاري رقم (٦٠٤٥)، ومسلم رقم (٢١٤)، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك**».

هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «**ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال عدو الله وليس كذلك، إلا حار عليه**».

قلت: ولا يخفى أن البدعة فسق، وصاحبها لا يخلو من عداوة لله تعالى، بقدر بدعته، فمن نسب بدعة إلى شخص من غير قاطع، وإنما بمجرد الظن والقياس، فيخشى أن يكون معرضاً نفسه لهذا الوعيد الشديد.

قال الوزير ابن هبيرة في "الإفصاح عن معاني الصحاح" (٢/ ١٧٠)، عند حديث رقم (٣٦٥): في شدة الخطر على من رمى أخاه المسلم بالكفر، فإنه بهذا الحديث على يقين من ارتدادها إليه، إن لم يكن أخوه كما ادعاه، فليحذر أن يقولها أبداً، لمن هو من أمره في شك، وكذلك أن يرميه بالفسق، فإنه على سبيله في ارتدادها عليه، إن لم يكن كما ذكره بهين. اهـ

ومثله حديث ابن عمر رضي الله عنه عند أحمد رقم (٥٣٨٥)، وأبو داود رقم (٣٥٩٧)، كلاهما من طريق زهير بن معاوية، أخبرنا عمارة بن غزية، عن يحيى بن راشد، عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «.. **ومن قال في مؤمن ما ليس فيه، أسكنه الله ردغة الخبال، حتى يخرج مما قال**».

وسنده صحيح، وذكره شيخنا الوادعي في "الصحيح المسند" رقم (٧٥٥)، وقال: صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا يحيى بن راشد، وقد وثقه أبو زرعة، كما في "تهذيب التهذيب"، وزهير هو ابن معاوية. اهـ.

وقد سئل شيخنا يحيى بن علي الحجوري -حفظه الله- عن هذه القاعدة، فردها رداً بليغاً، وقال: حملها على إطلاقها ظلم، ثم أبان وجه بطلانها بحاصل ما ذكر سابقاً.

وكل هذا لما رأيت من شدة الوعيد لمن قال في مسلم ما ليس فيه، من فسق وبدعة، وعداوة لله تعالى، ونحو ذلك مما لا يجوز إطلاقه بمجرد الحدس والتخمين والجزاف، من غيب دليل قاطع، والله تعالى أعلم.

هذا آخر ما يسره الله سبحانه وتعالى من الكلام على الغلو، فما كان من صواب فبفضل الله وتوفيقه كان، وما كان من زلل، فمن النفس القاصرة، والشيطان، أثاب الله عبداً نبه عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً،

تم بفضل الله تعالى وحده تبييض هذا السفر في عصر يوم الجمعة في الثلاثين من شهر ربيع الأول عام (١٤٢٧هـ)، في دار الحديث بدماج المحروسة، فله الحمد على منه وفضله وتوفيقه وإحسانه

أبو حاتم سعيد بن دعاس بن سعيد
المشوشي اليافعي

فهرس الموضوعات